



ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان
Maat For Peace, Development, and Human Rights



حقوق الإنسان في المنطقة العربية

٢٠١٨

مقدمة

لا شك ان الوطن العربي في 2018 مختلف تماما عن ما قبل 2011 ، فقد شهدت المنطقة العربية تحولات دراماتيكية كثيرة ومثيرة ، ولكن تلك التحولات لم تكن في معظمها إيجابية بشكل عام .

فالأحلام الكبيرة التي راودت خيالات الشعوب العربية التي انتفضت منذ سنوات قليلة تحولت إلى كوابيس موجعة على يد تجار الدم وجماعات الموت والقتل وتنظيمات التكفير والتطرف والإرهاب ، تلك التنظيمات التي وجدت من يراهن عليها ويدعمها ويوفر لها ملاذات آمنة ودعم سياسي ولوجيستي ومنابر دعائية وإعلامية تبث من خلالها سمومها الفتاكة وتبرر العنف وتناصر الكراهية .

ولازالت ثلاث دول عربية على الأقل تكتوى بنيران تلك الجماعات وتعربد في ربوعها وعلي أراضيها أجندة الدول التي تقف وراءها ، ولازالت دولة وشعب بأكمله يعاني من الاحتلال وتنتهك أبسط حقوقه في تقرير مصيره وتنتهك مقدساته وتكتظ السجون بأبنائه والمخيمات بمشرديه .

كل ذلك بينما المنظومة الأممية تقف عاجزة عن فعل شيء ، والآليات الحقوقية لم تبرح مربع الصفر الذي تقف فيه مكبله بالتوازنات الإقليمية وهيمنة الدول الكبرى والتغيب المتعمد للإنصاف والمهنية في كثير من الأحيان .

فعام 2018 على سبيل المثال الذي شهد تصاعدا مخيفا للإرهاب ، وترديا للأوضاع في الأراضي العربية المحتلة ، لم تفلح المنظومة الأممية سوى في تكرار عبارات الشجب والإدانة للاحتلال ، ولم توجه أي إجراءات ذات مغذي للجماعات الإرهابية والدول والأنظمة التي تدعمها ، رغم توفر الدلائل والشواهد على التورط الكامل لهذه الأنظمة في دعم الإرهاب ، وممارسة التخويف للنشطاء الحقوقيين ، بل على العكس ، سمحت المنظومة الأممية لهذه الدول أن تمارس التدليس المتعمد على الخبراء الأممين ولجان المعاهدات وآليات مجلس حقوق الإنسان ، ومكنت تلك الدول من استخدام فوائضها المالية الضخمة ومنابرها الإعلامية في المنطقة العربية وأوروبا وشركات العلاقات العامة التي تدعمها في إفشال أي هجوم حقوقي موضوعي عليها .

رغم ذلك ، فإننا لا زلنا مصرين على ان المنظومة الأممية يمكن أن تستفيق من ثباتها وتغير من منهجيتها وتتوقف على أن ترى " القذي في عين دولة " بينما تغض الطرف عن " جذع الشجرة في عين دولة أخرى " ،

وان تتحرر من عباءة سطوة القوى الإعلامية والتمويلية لبعض الدول ، لذا فقد جعلنا محور تقريرنا السنوي هو أوضاع حقوق الإنسان في المنطقة العربية من منظور الآليات الأممية .

كما أننا نؤمن أن منظمات المجتمع المدني دورها الرئيسي هو مساعدة الحكومات والشعوب على الوفاء بالتزاماتها الحقوقية، وليس الاكتفاء بالفضح والتشهير ، فتعليق الجرس في رقبة القط لا يجدى نفعا عندما نتحدث عن انتهاكات حقوق الإنسان.

وسوف نقدم في هذا التقرير تحليلا موضوعيا لطبيعة تعامل الدول العربية مع الآليات الأممية خلال عام 2018 ، وطبيعة تقييم هذه الآليات للأوضاع الحقوقية في المنطقة العربية ، فضلا عن ذلك سنتناول القضايا النوعية ذات الأهمية كقضايا التنمية المستدامة والإرهاب والأوضاع في مناطق النزاع المسلح .

إن المنطقة العربية وشعوبها تستحق مستقبلا أفضل بكثير من حاضرها، وتستحق أن تنعم بالسلام واحترام حقوق الإنسان والتنمية المستدامة ، وتستحق أن تستوحي تراثها الديني والثقافي وإرثها الحضاري الثري في صناعة واقع جديد يتسم بالرخاء والديمقراطية ، وربما تكون مهمتنا في هذا التقرير – كما هي مهمة كل المجتهدين في هذا الملف – هي مساعدة الحكومات والشعوب ومنظمات المجتمع المدني على تضيق الفجوة بين الواقع الذي نعيش فيه والمستقبل المنظور، وتسلط الأضواء على نواحي القصور حتى يتم تلافيها وجوانب النقص حتى يتم استكمالها ومواطن الداء حتى يتم معالجتها .

ونأمل أن تنجح المنظومة الأممية في إجراءاتها المستقبلية على تبني ممارسات ومواقف ومداخل عمل أكثر منطقية وواقعية وقدرة على التغيير في المنطقة ، وهي مداخل يجب أن تكون مبنية على معطيات الواقع وشواهد ، وان لا تكون أسيرة لقيود الممولين وسطوة هؤلاء الذين يصلون إلى أذانها أولا .

أيمن عقيل

القاهرة – شتاء 2019

المساهمون في التقرير

المحرر الرئيسي

أيمن عَقِيل

الباحث الرئيسي

شريف عبد الحميد

الباحثون ومعدو أوراق الخلفية

عبير غيث نسمة الخطيب

عبد الرحمن باشا محمد البنا

ندي الموافي منار إسماعيل

أيه احمد عبد الله مجدي

منتصر الصغير مصطفى القاضي

الغلاف والتنسيق: فتحي محفوظ

المقدمة والمنهجية

كانت المنطقة العربية خلال عام 2018 – كما هو الحال منذ موجة الثورات العربية – موضع اهتمام وتركيز من الآليات الأممية المختلفة ، وذلك اتساقا مع ما تشهده عدد من دول المنطقة من مآسي إنسانية وحروب أهلية طاحنة وتمدد غير مسبوق للجماعات الإرهابية والتكفيرية وتوتر سياسي وإصرار بعض الأطراف الداخلية على استمرار هذه الحالة من خلال تغذية التعصب والكراهية والإرهاب والعنف واستخدامها كاوراق لفرض نفوذ إقليمي .

عام 2018 ، شهد ترددا غير مسبوق للقضية المركزية في المنطقة العربية وهي قضية الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية ، حيث شهد عام 2018 تطورا نوعيا تمثل في إقدام الولايات المتحدة على نقل سفارتها إلى القدس المحتلة في خطوة تنتهك كافة مواثيق حقوق الإنسان وتضرب عرض الحائط بالقرارات الأممية المتواترة منذ عام 1948 حتى الآن ، كما مارست قوات الاحتلال مجازر إنسانية غير مسبوقة في حق الاف العزل من أبناء الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وعلى الشريط الحدودي لقطاع غزة .

في ذات السياق استمرت الأوضاع المتدهورة في ليبيا وسوريا واليمن، خاصة في ظل قيام دول من المنطقة بدعم الميليشيات المسلحة في مواجهة الجيوش الوطنية والقوى الشرعية في البلاد ، ودفعت شعوب هذه الدول ثمنا فادحا من دمائها ومستقبلها نتيجة تمدد هذه الميليشيات ونتيجة التدخلات العسكرية المباشرة وغير المباشرة في شئونها الداخلية والتوغل داخل أراضيها .

من منطلق إيمانها بأهمية دور الآليات الأممية المختلفة في تعزيز السلام العالمي ووضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان ، فإن مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان تبادر بنشر اول تقرير عربي يركز على قضايا حقوق الإنسان من منظور هذه الآليات الأممية ، حيث تستند منهجية التقرير إلى رصد وتحليل ملامح العلاقة بين الدول العربية وهذه الآليات ، وكيفية التعاطي المتبادل بين الطرفين فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان والتنمية المستدامة في العالم العربي خلال عام 2018 .

حيث يتناول هذا التقرير موقف الدول العربية من الآليات الدولية لحقوق الإنسان وهي: اللجان التعاقدية، والمقررين الخواص، والاستعراض الدوري الشامل، بالإضافة إلى مجلس حقوق الإنسان، لمعرفة إلى أي مدي

التزمت هذه الدول للوفاء بالتعهدات التي قطعتها على نفسها طوعاً من أجل تحسين سجل حقوق الإنسان ، وما هي طبيعة اهتمام هذه الآليات بالقضايا الحقوقية في المنطقة

وفي ضوء اهتمام مؤسسة ماعت بملفات التنمية المستدامة، ومن منطلق رئاستها لمجموعة المنظمات غير الحكومية الكبرى في أفريقيا؛ التابعة للمنتدى السياسي رفيع المستوى في الأمم المتحدة، وفي ضوء العلاقة المتبادلة بين التنمية المستدامة وحقوق الإنسان من حيث تأثير وتأثر كل منهما بالآخر، يفرد التقرير قسماً خاصاً يتناول بالتحليل أهم ما تم إقراره نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الدول العربية خلال عام 2018. وذلك عن طريق عرض كلاً من: التقارير الطوعية التي تقدمت بها الدول العربية أثناء فعاليات المنتدى السياسي رفيع المستوى في يوليو 2018، إضافةً إلى رصد أهم ما حققته هذه الدول على أرض الواقع فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة محل الاهتمام هذا العام من المنتدى؛ وهي الهدف السادس المتعلق بالمياه، والسابع المتعلق بالطاقة، والحادي عشر المتعلق بالمدن المستدامة، والثاني عشر المتعلق بالإنتاج والاستهلاك المستدامين، والخامس عشر المتعلق بإدارة النظم الإيكولوجية البرية، والسابع عشر المتعلق بالشراسة الدولية.

وقد أولي التقرير اهتماماً خاصاً بوضعية حقوق الإنسان تحت وطأة الاحتلال أو في ظل الصراعات المسلحة، حيث رصد التقرير في هذا السياق أن الفلسطينيين قد ظلوا هدفاً لانتهاكات فادحة، سواء تحت وطأة الاحتلال أو نتيجة للصراع المستحكم بين طرفي السلطة الوطنية الفلسطينية فتح وحماس، كما تواصلت الجرائم الإسرائيلية وبخاصة عبر العقاب الجماعي والحصار الخانق على سكان غزة، والتوسع في بناء المستوطنات وهدم المنازل واستهداف المتظاهرين السلميين وسياسات القتل خارج نطاق القانون. كما يشير التقرير إلى الآثار الوخيمة الناتجة عن الصراع المسلح في كل من اليمن وسوريا وليبيا، وما يتكبده المدنيون من ثمن باهظ من قتلى وجرحى ونازحين وطالبي لجوء، بالإضافة إلى تدمير البنى الأساسية والاقتصادية والخدمية وفقدان الحد الأدنى من مقومات العيش الكريم.

ويتضمن التقرير أيضاً قسماً موضوعياً حول أثر الإرهاب على أوضاع حقوق الإنسان في المنطقة العربية، من خلال رصد الأحداث الإرهابية التي شهدتها هذه الدول خلال عام 2018، وما هي الجماعات الإرهابية التي قامت بتنفيذ هذه العمليات الإرهابية، والآليات التي اتخذتها الدول العربية لمكافحة هذه الظاهرة.

وبالتالي يستهدف هذا التقرير الوقوف على أبرز مظاهر التقدم أو التراجع في احترام حقوق الإنسان بصفة عامة، مع إعطاء الأولوية للمؤشرات والتطورات بالغة الدلالة، والكاشفة عن مدي استعداد الدول العربية لتحفيز مناخ وبيئة مواتيتين لتعزيز حالة حقوق الانسان.

وقد استند هذا التقرير إلى أوراق خلفية، أعدها باحثون متخصصون، كما أعتمد بدرجة كبيرة على المعلومات الموثقة المتاحة من خلال المصادر المحلية والدولية، فضلا عن التقييمات والملاحظات والمعلومات التي قدمها خبراء حقوقيون من بعض الدول محل الدراسة، وينقسم التقرير إلى الأقسام التالية :-

1- القسم الأول: الدول العربية والآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان : ويركز على استعراض موقف وعلاقة الدول العربية بآليات حماية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ومدى وفاء كل دولة بالتزاماتها المتعلقة بإرسال التقارير وطبيعة اهتمام الآليات الأممية الأساسية (مجلس حقوق الإنسان – لجان المعاهدات – الاستعراض الدوري الشامل – المقررين وأصحاب الولايات الخاصة) بملف حقوق الإنسان في المنطقة العربية خلال 2018

2- القسم الثاني: موقف الدول العربية من تحقيق أهداف التنمية المستدامة : يركز هذا الجزء على أهم ما تم إحرازه نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الدول العربية خلال عام 2018، وذلك عن طريق عرض كل من: التقارير الطوعية التي تقدمت بها الدول العربية أثناء فعاليات المنتدى السياسي رفيع المستوى في يوليو 2018، إضافة إلى رصد أهم ما حققته الدول العربية على أرض الواقع فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة محل الاهتمام هذا العام من المنتدى، وهي الهدف السادس المتعلق بالمياه، والسابع المتعلق بالطاقة، والحادي عشر المتعلق بالمدن المستدامة، بالإضافة إلى الهدف الثاني عشر المتعلق بالإنتاج والاستهلاك المستدامين، والخامس عشر المتعلق بإدارة النظم الإيكولوجية البرية، كما يستعرض موجز لأهم التحديات التي تواجه الدول العربية نحو تحقيق هذه الأهداف.

3- القسم الثالث : المشاركة السياسية والانتخابات والديمقراطية : يتناول هذا الجزء موقف الدول العربية من آليات الديمقراطية وتداول السلطة والعمليات الانتخابية ، حيث أن العملية الديمقراطية والسياسية تعد إطار حاكم لطبيعة ومدى احترام حقوق الإنسان في كل بلد .

4- القسم الرابع: أوضاع حقوق الانسان في مناطق الصراع : يركز هذا الجزء على أوضاع حقوق الإنسان في المناطق التي تشهد نزاعات مسلحة وعمليات اقتتال أهلي وتدخلات عسكرية من دول خارجية ،

ويتضمن ذلك الوضع في الأراضي العربية الواقعة تحت سيطرة الاحتلال الإسرائيلي في الضفة الغربية والقدس وقطاع غزة.

5- **القسم الخامس:** أثر الإرهاب على حالة حقوق الإنسان : يركز هذا الجزء على قضية الإرهاب بوصفها قضية مركزية في المنطقة العربية ، حيث يشكل خطر الإرهاب أكبر التهديدات على ملف حقوق الإنسان والانتقال السلمي للسلطة وإعمال الديمقراطية واحترامها وتحقيق التنمية المستدامة ، خاصة أن هناك شواهد لم تعد خافية ولا يمكن طمسها عن تورط أطراف إقليمية في دعم الإرهاب والتطرف وتوفير ملاذات آمنة ومنابر إعلامية ودعم مالي ولوجيستي للتنظيمات الإرهابية خارج أراضيها .

القسم الأول: الدول العربية والآليات الدولية لحقوق الإنسان

يتناول هذا القسم موقف الدول العربية من الآليات الدولية لحقوق الإنسان خلال العام 2018، خاصة فيما يتعلق بمجلس حقوق الإنسان، واللجان التعاقدية، والمقررين الخاصين والاستعراض الدوري الشامل.

أولاً: مجلس حقوق الإنسان

حظيت المنطقة العربية بما تزر به من قضايا وأزمات إنسانية خطيرة بالاهتمام سواء على المستوى الدولي بصفة عامة أو على مستوى مجلس حقوق الإنسان وآلياته المختلفة. فخلال عام 2018 عقد مجلس حقوق الإنسان ثلاث دورات عادية (37 - 38 - 39)، ودورة استثنائية واحدة في مايو 2018، وخلال هذه الدورات نالت القضية العربية اهتمام كبير من قبل مجلس حقوق الإنسان، وخاصة مع تأزم الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة مع بدء مسيرات العودة، والتي ارتكبت خلالها قوات الاحتلال الإسرائيلي أغلب الانتهاكات التي شملتها الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وحمايتها.

كما أن الأوضاع في الجمهورية اليمنية وصلت إلى حد وصفها بأنها أسوأ أزمة إنسانية في تاريخ البشرية من حيث اعداد الضحايا كنتيجة مباشرة لاستمرار الميليشيات الحوثية في محاولة فرض إرادتها وسيطرتها الخارجة عن الشرعية الدولية وتعطيل وصول المساعدات الإنسانية إلى المدنيين في كثير من المدن والمناطق اليمنية وتعطل أفق الحلول السياسية اللازمة، فضلاً عن عمليات القصف المتبادل بين الميليشيات الحوثية من جانب وقوات دعم الشرعية من جانب آخر.

ولم يكن الوضع في سوريا وليبيا أحسن حالاً من غيره في الدول العربية والعمليات العسكرية والتدخلات الخارجية بالإضافة إلى تفشي الجماعات الإرهابية وخاصة "داعش" وما ترتب عليه من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان جعل القضايا العربية محل اهتمام خاص في دورات مجلس حقوق الإنسان خلال هذا العام، سوء من حيث تقارير أوضاع حقوق الإنسان في هذه الدول أو القرارات المعتمدة في هذه الدورات .

• القرارات المعتمدة خلال دورات مجلس حقوق الإنسان

اعتمد مجلس حقوق الإنسان خلال الدورات التي عقدت في عام 2018، عدد 15 قراراً تخص القضايا العربية، من بينها 5 قرارات تخص الأراضي العربية المحتلة في فلسطين والجولان تتضمن إدانة واضحة للممارسات الإسرائيلية في هذه المناطق، وأربعة قرارات تخص سوريا تتناول ممارسات النظام السوري وبعض الجماعات المتطرفة المدعومة من دول أخرى، وقرارين بخصوص اليمن، وقرار واحد لكلا من ليبيا والسودان

والصومال تتعلق جميعها بالدعم التقني ، فضلا عن قرار تقدمت مصر بمشروعه لإبراز تأثير الإرهاب على حقوق الإنسان وحمل دعوة صريحة إلى الامتناع عن تقديم الدعم إلى الكيانات أو الأشخاص المتورطين في أعمال إرهابية، بما في ذلك الدعم في إنشاء منابر دعائية تدعو إلى الكراهية.

قرارات مجلس حقوق الإنسان المتعلقة بالمنطقة العربية خلال عام 2018

الدولة	الدورات			الإجمالي
	الدورة 37	الدورة 38	الدورة 39	
سوريا	2	1	1	4
الأراضي العربية المحتلة (فلسطين والجولان)	5	0	0	5
اليمن	0	0	2	2
ليبيا	1	0	0	1
السودان	0	0	1	1
الصومال	0	0	1	1
قضايا اقليمية (الإرهاب)	1	0	0	1
الإجمالي	9	1	5	15

أ. القرارات المعتمدة في الدورة (37)¹:

يمكن القول بأن الدورة 37 لمجلس حقوق الإنسان والتي عقدت خلال الفترة من 26 فبراير وحتى 23 مارس 2018، تعد من أكثر الدورات خلال هذا العام من حيث القرارات الخاصة بالقضايا العربية، فقد تم اعتماد القرارات التالية:

¹ للاضطلاع على جميع قرارات الدورة 37 لمجلس حقوق الإنسان يمكن الرجوع للرابط التالي.
<https://extranet.ohchr.org/sites/hrc/HRCSessions/RegularSessions/37thSession/Pages/Resolutions.aspx>

1- قرار بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في الغوطة الشرقية في الجمهورية العربية السورية (A/HRC/37/L.1)²:

اعتمد بأغلبية 29 صوت مقابل 4 أصوات معارضة وامتنع 14 عضو عن التصويت، وبموجب هذا القرار طلب المجلس من لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية إجراء تحقيق شامل، مستقل وعاجل عن الأحداث الأخيرة في الغوطة الشرقية وتقديم تحديث لمجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والثلاثين. كما أدان المجلس بقوة كافة انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني بسوريا، واعتبرها إنها تجاوزات واسعة النطاق وخاصة في ظل المنع المتواصل لوصول المساعدات الإنسانية والهجمات على المرافق الطبية واستخدام الأسلحة المحرمة دولياً، ولقد رحب هذا القرار بقرار مجلس الأمن الدولي رقم 2401 لسنة 2018 والخاص بالوقف الفوري للأعمال العدائية لمدة 30 يوماً متتالية لضمان وصول المساعدات الإنسانية واجلاء المرضى والجرحى. كما طالب هذا القرار السلطات السورية بالوفاء بالتزاماتها تجاه حماية المدنيين ومحاسبة المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان سواء في الغوطة أو غيرها من مناطق النزاع في الأراضي السورية. بالإضافة إلى ضرورة السماح وضمان حماية العاملين بالأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني للوصول إلى من هم بحاجة إلى مساعدة دون عوائق.

2- قرار بشأن حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل وثيقة رقم (A/HRC/37/L.18)³:

تم اعتماده بتصويت 25 لصالحه و14 ضده وامتناع 8 أعضاء عن التصويت، وخلال هذا القرار دعا مجلس حقوق الإنسان إسرائيل كدولة احتلال إلى الامتثال للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان، ولا سيما قرار مجلس الأمن (497) لسنة 1981، الذي يدعو إسرائيل إلى الكف عن بناء المستوطنات المستمر وآخرها حملة التسوية التي يجريها ما يسمى بالمجلس الإقليمي للجولان تحت شعار "تعال إلى الجولان"، كما يدعو إسرائيل كذلك إلى الكف عن فرض الجنسية الإسرائيلية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل، والكف عن اتخاذ تدابير قمعية ضدهم. وأكد المجلس على أن

² للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي:

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/054/83/PDF/G1805483.pdf?OpenElement>

³ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي:

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/065/62/PDF/G1806562.pdf?OpenElement>

جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها أو ستتخذها إسرائيل باعتبارها السلطة القائمة بالاحتلال بما في ذلك قرار الكنيست في 22 نوفمبر 2010 بإجراء استفتاء قبل أي انسحاب من الجولان السوري المحتل والقدس الشرقية التي تسعى إلى إن تغيير شخصية الجولان السوري المحتل ووضعه القانوني لاغ وباطل وليس له أي أثر قانوني. وطالب المجلس إلى الأمين العام أن يوجه انتباه جميع الحكومات وأجهزة الأمم المتحدة المختصة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمنظمات الإنسانية الدولية إلى هذا القرار.

واكدت باكستان التي قدمت مشروع القرار L.18 باسم منظمة التعاون الإسلامي إن انتهاكات حقوق الإنسان مثل الاعتقالات التعسفية للسوريين مستمرة. وأعربت الدول العاملة في مشروع القرار عن قلقها البالغ إزاء الممارسات الإسرائيلية في الجولان السوري. ودعا مشروع القرار سلطة الاحتلال إلى الامتنال لجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وأعرب عن أسفه لعدم تعاون إسرائيل مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

3- قرار بشأن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية وثيقة رقم (A/HRC/37/L.38):⁴

تم اعتماده بأغلبية 27 صوت مقابل 4 أصوات معارضة وامتناع 16 عضو عن التصويت، وبموجبه دعا المجلس جميع الدول الأعضاء وخاصة الأعضاء في المجموعة الدولية لدعم سوريا، ببذل جهود متزايدة لتهيئة الظروف بما في ذلك وقف شامل لإطلاق النار على مستوى البلاد ودعم استمرار المفاوضات من أجل التوصل إلى حل سياسي دائم للنزاع السوري، تحت رعاية مكتب الأمم المتحدة في جنيف يمكن بموجبه وضع حد للانتهاكات المنظمة والواسعة والجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الإنساني الدولي. وأدان المجلس بأقوى العبارات الممكنة الاستخدام المستمر للأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية وأعرب عن قناعاته القوية بضرورة محاسبة الأفراد المسؤولين عن استخدام الأسلحة الكيميائية وفقا لما أشارت تقارير لجنة التحقيق. كما أعرب عن بالغ قلقه من النتائج التي توصلت إليها اللجنة من أن السلطات السورية كانت مسؤولة عن استخدام غاز السارين في 4 أبريل 2017 في خان شيخون، واستخدام الأسلحة الكيميائية في الأشهر والأسابيع الأخيرة

⁴ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي:

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/067/98/PDF/G1806798.pdf?OpenElement>

وخاصة في محافظة إدلب والغوطة الشرقية. ودعا المجلس الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم الفعال للجنة الدولية المستقلة وتوفير المعلومات والبيانات المتعلقة بأخطر الجرائم المرتكبة في القانون الدولي في الجمهورية العربية السورية، وتوفير وسائل مالية كافية لعملها، وطالب جميع الأطراف بالعمل من أجل انتقال سياسي حقيقي للسلطة من خلال إنشاء هيئة حاکمة انتقالية شاملة تتمتع بسلطات تنفيذية كاملة، والعمل بشكل عاجل من أجل التنفيذ الشامل لبيان جنيف وقرار مجلس الأمن (2254) لسنة 2015، ضمن الإطار من المحادثات الداخلية التي تقودها الأمم المتحدة. كما قرر المجلس تمديد ولاية لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية لمدة سنة واحدة، وطلب من لجنة تقصي الحقائق تقديم تحديث شفوي لمجلس حقوق الإنسان أثناء الحوار التفاعلي في دورته الثامنة والثلاثين، وتقديم تقرير مكتوب مستكمل خلال حوار تفاعلي في الدورتين التاسعة والثلاثين والأربعين، كما تقرر إحالة جميع التقارير والتحديثات الشفوية من لجنة التحقيق إلى جميع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأوصت الجمعية العامة بتقديم التقارير إلى مجلس الأمن لاتخاذ الإجراء المناسب.

وقالت قطر التي عرضت أيضا مشروع القرار L.38، إن النص يدين جميع الانتهاكات التي ارتكبت ضد الشعب السوري وحثت المجتمع الدولي على العمل لوضع حد للإفلات من العقاب في سوريا. وأظهرت الحالة على الأرض مرة أخرى عدم اكتراث الحكومة السورية بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. ودعت قطر إلى التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن 2401. وندد القرار باستهداف البنية التحتية المدنية وغيرها من الفضاء، وشدد على وجوب مساءلة جميع منتهكي حقوق الإنسان.

4- القرار بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حقوق الإنسان في ليبيا وثيقة رقم

(A/HRC/37/L.45)⁵:

تم اعتماده بدون تصويت، وطلب خلاله المجلس من المفوضية السامية لحقوق الإنسان بموجبه الاستمرار في التزامها مع بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا لرصد انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي ترتكب في حق المواطنين الليبيين والإبلاغ عنها، ولإثبات حقائق وملابسات هذه الانتهاكات بهدف تجنب الإفلات من العقاب

⁵ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي:

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/074/02/PDF/G1807402.pdf?OpenElement>

و ضمان المساواة الفردية الكاملة. كما طلب المجلس من المفوض السامي أن يقدم معلومات شفوية عن حالة حقوق الإنسان في ليبيا وعن تنفيذ هذا القرار إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والثلاثين خلال حوار تفاعلي بمشاركة الممثل الخاص للأمين العام في ليبيا، وتقديم تقرير إلى المجلس في دورته الأربعين عن حالة حقوق الإنسان في ليبيا، بما في ذلك تنفيذ المساعدة التقنية وبناء القدرات والجهود الرامية إلى منع وكفالة المساواة عن الانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان.

وأكدت توجو التي قدمت مشروع القرار L.45 نيابة عن المجموعة الأفريقية إنه تحديث لقرار العام الماضي، مع مراعاة آخر التطورات في ليبيا ولا سيما الوضع المتعلق بالمهاجرين. وشجع المشروع بقوة الحكومة الوطنية وكذلك الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والآليات الإقليمية والمنظمات الدولية على زيادة جهودها لحماية حقوق الإنسان. كما طلبت من المفوض السامي أن يقدم تقرير شفهي إلى المجلس خلال دورته التاسعة والثلاثين، أثناء الحوار التفاعلي مع الممثل الخاص للأمين العام المعني بليبيا. كما طلب المشروع من المفوض السامي الحاضرة خلال الدورة الأربعين للمجلس تقديم تقرير عن حالة حقوق الإنسان، مشيراً إلى المساعدة التقنية وجهود بناء القدرات التي أُجريت لتعزيز حقوق الإنسان. وكان القرار L.45 نتيجة لمفاوضات ومناقشات مكثفة وأدمجت معظم الشواغل التي أثّرت أثناء المناقشة في مشروع القرار. وأعرب عن الأمل في اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

5- قرار حول حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وثيقة رقم (A/HRC/37/L.46):⁶

تم اعتماده بأغلبية 43 صوت مؤيداً مقابل صوتين معارضين وامتناع عضو واحد عن التصويت، وخلال هذا القرار أكد المجلس مجدداً بموجبه على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير بما في ذلك حقه في العيش بحرية وعدالة وكرامة والحق في دولة فلسطين المستقلة. ودعا المجلس جميع الدول إلى ضمان التزاماتها بعدم الاعتراف وعدم المعونة أو المساعدة فيما يتعلق بالانتهاكات الخطيرة للقواعد القطعية للقانون الدولي من جانب إسرائيل، ويدعوها كذلك إلى المزيد من التعاون من أجل وضع حد لهذه الانتهاكات الخطيرة وانعكاس لسياسات وممارسات إسرائيل غير القانونية من خلال الوسائل القانونية، كما حث جميع الدول على اتخاذ تدابير على النحو المطلوب

⁶ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي:

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/067/16/PDF/G1806716.pdf?OpenElement>

لتعزيز أعمال حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، وتقديم المساعدة إلى الأمم المتحدة في الاضطلاع بالمسؤوليات الموكلة إليه بموجب الميثاق فيما يتعلق بتنفيذ هذا الحق.

وأكدت باكستان التي قدمت مشروع القرار L.46 نيابة عن منظمة التعاون الإسلامي إن أعمال الحق في تقرير المصير شرط أساسي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وركز مشروع القرار على الحق غير القابل للتصرف في تقرير المصير للشعب الفلسطيني. كما أكد مجددا دعمه لحل قائم على دولتين فلسطين وإسرائيل تعيشان جنبا إلى جنب. وشدد مشروع القرار على ضرورة الحفاظ على الوحدة الإقليمية والتواصل في جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة.

6- قرار بشأن حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس الشرقية وثيقة رقم

(A/HRC/37/L.47):

اعتمد بأغلبية 41 صوت مقابل 3 أصوات معارضة وامتناع عضوين عن التصويت، وبموجبه شدد المجلس على وجوب انسحاب إسرائيل السلطة القائمة بالاحتلال من الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، بما في ذلك القدس الشرقية لتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه المعترف به عالميا في تقرير المصير، كما طالب إسرائيل السلطة القائمة بالاحتلال بأن تمتثل امتثالاً تاماً لأحكام إتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، وأن تكف فوراً عن جميع التدابير والإجراءات المتخذة بانتهاك الاتفاقية وخرقها. كما طالب إسرائيل بالكف عن جميع الممارسات والأعمال التي تنتهك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني. وبموجب هذا القرار أدان المجلس جميع أعمال العنف، بما في ذلك جميع أعمال الإرهاب والاستفزاز والتحريض والتدمير، وخاصة الاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الاحتلال الإسرائيلية ضد المدنيين الفلسطينيين، لاسيما في قطاع غزة كما يدين أيضاً إطلاق الصواريخ على المناطق المدنية الإسرائيلية مما يؤدي إلى خسائر في الأرواح والإصابات، وتدعو إسرائيل إلى إنهاء جميع المضايقات والتهديدات والترهيب والانتقام ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والفاعلين في المجتمع المدني الذين يدافعون سلمياً عن حقوق الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة. وأعرب المجلس عن بالغ قلقه إزاء أوضاع السجناء والمحتجزين الفلسطينيين، بمن فيهم الاطفال القصر في السجون ومراكز الاحتجاز الإسرائيلية وطالب إسرائيل بوقف سياستها المتمثلة في نقل السجناء من الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى أراضي إسرائيلية، كما حث

إسرائيل على ضمان أن يكون أي اعتقال أو احتجاز أو محاكمة للأطفال الفلسطينيين متمشيا مع اتفاقية حقوق الطفل بما في ذلك عن طريق الامتناع عن إقامة دعاوى جنائية ضدهم في المحاكم العسكرية.

وأكدت باكستان التي قدمت مشروع القرار L.47 نيابة عن منظمة التعاون الإسلامي إن المشروع يعالج الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وشملت هذه الانتهاكات استخدام القوة المفرطة والمميتة ضد المدنيين والاعتقالات التعسفية والاحتجاز والقيود المفروضة على حرية التنقل، وأعاد الديباجة للتأكيد على ضرورة الالتزام بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان واتفاقية جنيف الرابعة، وأعرب عن قلقه إزاء الوضع الإنساني الرهيب في فلسطين، لا سيما في قطاع غزة، وينص جزء من مشروع القرار على وجوب وقف جميع الممارسات والإجراءات التي تنتهك حقوق الفلسطينيين، وطالبت إسرائيل بالامتنال الكامل لاتفاقية جنيف الرابعة واحترام التزاماتها بموجب القانون الدولي، وينبغي للدول الأعضاء الاستمرار في تقديم المساعدة للفلسطينيين وخاصة في قطاع غزة.

7- القرار بشأن تسوية المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية وفي

الجولان السوري المحتل وثيقة رقم (A/HRC/ 37 / L.48):⁷

تم اعتماده بأغلبية 34 صوتا مؤيدا مقابل 4 أصوات معارضة وامتناع 8 عن التصويت، وخلال هذا القرار طالب المجلس إسرائيل باعتبارها السلطة القائمة بالاحتلال بالوقف الفوري لجميع الأنشطة الاستيطانية في جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية والجولان السوري المحتل، ودعا جميع الدول إلى تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان فيما يتعلق بالأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس الشرقية واتخاذ التدابير المناسبة للمساعدة في ضمان أن تكون الشركات المقيمة في إقليمها أو تحت ولايتها القضائية بما في ذلك أولئك الذين يمتلكون أو يسيطرون عليها ويمتنعون عن ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان للفلسطينيين أو المساهمة فيها أو تمكينهم أو الاستفادة منها. ودعا المجلس هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة إلى اتخاذ جميع التدابير والإجراءات اللازمة في إطار ولاياتها لضمان الاحترام الكامل والامتنال الكامل لقرار مجلس حقوق

⁷ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي:

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/072/97/PDF/G1807297.pdf?OpenElement>

الإنسان 4/17 المؤرخ في 16 يونيو 2011 بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان وغيرها والقوانين والمعايير الدولية ذات الصلة، وضمان تنفيذ إطار الأمم المتحدة "للحماية والاحترام والإنصاف"، الذي يوفر معيار عالمي لدعم حقوق الإنسان فيما يتعلق بأنشطة الأعمال المرتبطة بالمستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية؛ وطالب من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان تقديم تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان عن تنفيذ أحكام هذا القرار.

وقد أكدت باكستان التي قدمت مشروع القرار L.48 نيابة عن الجهات الراعية المشاركة البالغ عددها 65 دولة أن بناء المستوطنات في الأراضي العربية المحتلة بما فيها القدس الشرقية والجولان السوري يشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي، خاصة الجزء المتعلق بالديباجة من نص الإطار القانوني بشأن عدم قانونية المستوطنات في الأراضي المحتلة فيما يتعلق بميثاق الأمم المتحدة واتفاقية جنيف الرابعة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وكذلك فتوى محكمة العدل الدولية. وأكد أن نقل السلطة المحتلة من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي احتلتها يشكل انتهاكا بموجب اتفاقية جنيف الرابعة. وأكد القرار من جديد أن المستوطنات غير قانونية وتشكل عقبة في طريق السلام والتنمية الاجتماعية/الاقتصادية. كما دعا القرار L.48 إسرائيل إلى وضع حد لجميع انتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بأنشطتها الاستيطانية. وحثت إسرائيل على اتخاذ تدابير فورية لحظر جميع السياسات التي أثرت بشكل غير متوازن وغير متناسب على السكان الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية والسكان السوريون في الجولان السوري.

8- قرار بشأن ضمان المساءلة والعدالة عن جميع انتهاكات القانون الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية (A/HRC/37/L.49):⁸

اعتمد المجلس هذا القرار بتصويت 27 لصالحه و4 معارضين وامتناع 15 عن التصويت، ودعا القرار جميع الجهات المسؤولة وهيئات الأمم المتحدة إلى متابعة تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير لجنة التحقيق المستقلة بشأن النزاع في غزة عام 2014، وهي بعثة دولية مستقلة لتقصي الحقائق للتحقيق في آثار بناء المستوطنات

⁸ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي:

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/067/49/PDF/G1806749.pdf?OpenElement>

الإسرائيلية على الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب الفلسطيني في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية وعلى الصراع في غزة. كما يدعو الأطراف المعنية إلى التعاون التام مع الفحص التمهيدي للمحكمة الجنائية الدولية ومع أي تحقيق لاحق قد يتم فتحه ويدعو جميع الدول إلى تعزيز الامتثال للقانون الدولي وجميع الأطراف المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لاحترام القانون الدولي الإنساني وضمان احترامه في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية. وطالب المجلس من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان تقديم تقرير عن تنفيذ هذا القرار إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الأربعين.

وأكدت باكستان التي قدمت مشروع القرار L.49 باسم منظمة التعاون الإسلامي إن الهدف من مشروع القرار هو الترحيب بتقرير لجنة التحقيق بشأن نزاع غزة لعام 2014 ودعا إلى تنفيذ توصياته، كما دعا القرار الدول إلى ضمان احترام القانون الإنساني الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية.

9- قرار بشأن الإرهاب وحقوق الإنسان وثيقة رقم (A / HRC / 37 / L.50 / Rev.1)⁹:

تم اعتماده بدون تصويت، ودعا المجلس من خلاله الدول إلى ضمان اتخاذ أي تدابير لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف لابد وأن يتسق مع القانون الدولي ولا سيما قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الإنساني الدولي وعلى عدم اللجوء إلى التمييز على أساس القوالب النمطية القائمة على أسس إثنية أو عرقية أو دينية أو أي أساس آخر للتمييز يحظره القانون الدولي. والامتناع عن تقديم الدعم إلى الكيانات أو الأشخاص المتورطين في أعمال إرهابية، بما في ذلك الدعم في إنشاء منابر دعائية تدعو إلى الكراهية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف، وتؤكد في هذا الصدد على الأهمية الأساسية للاحترام الكامل للحق في حرية الرأي والتعبير على النحو المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وقالت مصر التي عرضت مشروع القرار L.50 باسم المجموعة الأساسية إن العالم شهد موجة هائلة من الفظائع في سلسلة لا نهاية لها من الحوادث المؤسفة. وقد استلزم ذلك أن يتحمل مجلس حقوق الإنسان مسؤوليته ويحمي الشعوب من الإرهاب وأن يرسل رسالة واضحة خاصة إلى الضحايا، وفي هذا الاتجاه عملت مصر

⁹ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي:

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/074/82/PDF/G1807482.pdf?OpenElement>

والجزائر والأردن والمغرب والمملكة العربية السعودية مع المكسيك على تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب. ويتناول مشروع القرار الإرهاب من جميع زواياه ويحمي الضحايا من تدابير مكافحة الإرهاب. ويهدف إلى إدانة جميع أعمال الإرهاب وأساليبه بشكل لا لبس فيه والتحريض على جميع أشكاله ومظاهره وأعاد التأكيد على المسؤولية الرئيسية للدولة في منع الإرهاب فضلاً عن إنكار جميع أشكال الدعم للإرهاب بما في ذلك العسكري والسياسي واللوجستي والمالي. كما حث القرار الدول على التعامل مع الأسباب الكامنة وراء الإرهاب مثل الصراعات والقمع والفقر وعدم التسامح والعنصرية وكره الأجانب. ودعا القرار جميع الدول إلى تعزيز ثقافة السلام والتسامح الديني والعنصري والوطني. وطلب من الدول الامتناع عن دعم البرامج الدعائية التي تدعو إلى الكراهية والتمييز، بما في ذلك عبر الإنترنت ووسائل الإعلام الأخرى، مع التأكيد على الحق في الحرية والتعبير. وأخيراً أعربت عن تضامنها مع ضحايا الإرهاب، وأقرت بأهمية الحفاظ على نظام عدالة جنائية يتسم بالفعالية والإنصاف والشفافية والمساءلة وحث المجتمع الدولي على أهمية منع هذه الظاهرة ومكافحتها.

القرارات المعتمدة في الدورة (38):

خلال الدورة 38 لمجلس حقوق الإنسان والتي عقدت في جنيف خلال الفترة من 18 يونيو حتى 6 يوليو 2018، اعتمد المجلس قرار واحد فقط متعلق بالمنطقة العربية وهو:

10- قرار خاص بحالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية وثيقة رقم

(A/HRC/38/L.20)¹⁰:

اعتمد القرار بأغلبية 26 صوتاً مؤيداً مقابل 5 أصوات عارضته بينما امتنعت 15 دولة عن التصويت، وتقدمت به المملكة المتحدة نيابة عن مجموعة من الدول، وندد المجلس بموجبه تواصل النزاع في الجمهورية العربية السورية في عامها الثامن وتأثيرها المدمر على السكان المدنيين، كما حث المجلس جميع أطراف النزاع على الامتناع فوراً عن أي أعمال قد تسهم في زيادة تدهور أوضاع حقوق الإنسان والأمن والحالات الإنسانية، والامتناع لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وطالب جميع الأطراف

¹⁰ للاطلاع على مجمل القرار يمكن الرجوع للرابط التالي:

وخاصة السلطات السورية وحلفائها بالامتناع عن شن هجمات ضد السكان المدنيين والأهداف المدنية، كما طالب جميع الأطراف بالكف فوراً عن أي استخدام للأسلحة الكيميائية كما أكد من جديد على أهمية إنشاء عمليات وآليات مناسبة لتحقيق العدالة والمصالحة والحقيقة والمساءلة عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي وإساءة استعماله والتعويضات والعلاجات الفعالة للضحايا، وأكد أيضاً على أنه لا يمكن أن يكون هناك سوى حل سياسي للنزاع وطالب جميع الأطراف بالعمل من أجل انتقال سياسي حقيقي يستند إلى بيان جنيف وقرار مجلس الأمن رقم (2254) لسنة 2015 في إطار عمل الأمم المتحدة داخل سوريا.

وأكدت المملكة المتحدة مقدمة مشروع القرار نيابة عن مجموعة من الدول شجبتها استمرار الهجمات العنيفة التي يجري تنفيذها في جنوب سوريا من قبل النظام وحلفائه منها روسيا، مما أدى إلى فرار أكثر من 330 ألف شخص من منازلهم، كما حثت جميع الأطراف على وقف أعمال القتال. ودعم جهود المبعوث الخاص لتحقيق ذلك. وقالت إن الهدف من القرار هو التأكيد على الحاجة إلى المساءلة وتعزيز آفاق السلام. وقد تضمن النص لغة أقوى بشأن القضايا الأساسية مثل الاحتجاز التعسفي والعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس والمشردين داخليا وعمليات نقل الأسلحة غير المشروعة فضلا عن قوانين الإسكان والممتلكات.

ج. القرارات المعتمدة في الدورة (39):

شهدت الدورة 39 لمجلس حقوق الإنسان والتي عقدت في جنيف خلال الفترة من 10 سبتمبر وحتى 28 سبتمبر 2018، اعتماد العديد من القرارات التي تخص قضايا المنطقة العربية وهي كالتالي:

11- قرار بشأن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية وثيقة رقم

(A/HRC/39/L.20)¹¹:

تم اعتماده بتصويت 27 عضوا لصالحه وتم رفضه من قبل 4 أعضاء وامتنع 16 عضو عن التصويت، ومن خلال هذا القرار أعرب المجلس عن قلقه العميق إزاء التكتيكات المستخدمة في استعادة المنطقة المحاصرة في الغوطة الشرقية التي أسفرت عن ارتكاب انتهاكات قد ترقى إلى وصفها بجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، كما

¹¹ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/G18/285/76/PDF/G1828576.pdf?OpenElement>

اعرب القرار عن بالغ قلقه إزاء النتائج التي توصلت إليها لجنة التحقيق في أن العنف الجنسي والعنف القائم على أساس النوع ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان، والذي يعد مشكلة مستمرة في الجمهورية العربية السورية منذ اندلاع الانتفاضة في عام 2011، كما أكد القرار أن النساء والفتيات قد تأثرن بشكل غير متناسب وكانوا ضحية لأسباب متعددة وكما تلاحظ النتائج التي توصلت إليها لجنة التحقيق أن مثل هذه الأعمال من العنف الجنسي والعنف القائم على أساس النوع والتي ارتكبت بشكل شائع من قبل السلطات السورية والمليشيات المرتبطة بها وكذلك من قبل تنظيم داعش تشكل جزءاً من هجوم واسع النطاق وممنهج موجه ضد السكان المدنيين وهو ما يرقى إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية.

كما أنه بعد فبراير 2012 أرتكبت العديد من الجرائم التي قد تشكل جرائم حرب وخاصة تلك التي تتعلق بالاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي. وقد أعرب المجلس عن قلقه العميق إزاء حالة المشردين داخليا البالغ عددهم 6.5 ملايين شخص في جميع أنحاء سوريا ويحيط علماً مع القلق في هذا الصدد بالتقرير الأخير للجنة التحقيق، وحث جميع الأطراف على ضمان أن أي إخلاء وحركة المدنيين يتفق مع القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان حسب مقتضى الحال، واستنكر القرار وجود وتطبيق التشريعات الوطنية ولا سيما القانون رقم 2018/10 الذي سيكون له أثر ضار كبير على حقوق السوريين الذين شردتهم النزاع في المطالبة بممتلكاتهم والعودة إلى منازلهم بطريقة آمنة وطوعية بطريقة كريمة عندما تسمح الحالة على الأرض بذلك وتدعو إلى إلغائها الفوري.

كما أعرب المجلس عن قلقه الشديد إزاء النتائج التي توصلت إليها بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية التي من المرجح أن تستخدم فيها غازات السارين والكلور في هجمات منفصلة في "اللطامنة" في 24 و 25 مارس 2017، ومن المرجح أن الكلورين يستخدم في هجوم في "سرقب" بتاريخ 4 فبراير 2018. وأعرب أيضا عن قلقه البالغ إزاء الهجوم بالأسلحة الكيميائية المبلغ عنه في "دوما" في 7 أبريل 2018 ويتطلع إلى النتائج النهائية لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن ذلك الهجوم ودعا الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم الفعال للآلية الدولية والحيادية والمستقلة بما في ذلك عن طريق النظر في توفير المعلومات والبيانات المتعلقة بأخطر الجرائم المرتكبة بموجب القانون الدولي في الجمهورية العربية السورية وتوفير وسائل مالية كافية ومتعددة السنوات لبلدانها.

وقد قدمت المملكة المتحدة القرار L.20 نيابة عن مجموعة من الدول وأشارت إلى أن حالة حقوق الإنسان في سوريا لا تزال مصدر قلق بالغ بما في ذلك الهجمات ضد المدنيين والبنية التحتية الطبية وأخذ الرهائن في مناطق جنوب سوريا من قبل تنظيم داعش وقد لوحظت التطورات الأخيرة في مشروع القرار وكذلك نتائج لجنة التحقيق. ولقد بذلت جهود لتقديم نص متوازن يستوعب الاهتمامات المختلفة. وقد تم استدعاء تركيا وروسيا لتخفيف درجة التصعيد من أجل 3 ملايين شخص يعيشون في إدم. وتؤكد المملكة المتحدة أن حل الازمة يكمن في اللجوء إلى الحل السياسي وطالبت المبعوث الخاص للأمم المتحدة أن يقدم دعمه.

وقد أشارت سوريا بوصفها البلد المعني إلى رفض القرار لأن الدول تحاول تسييس عمل المجلس واستخدام آلياته كطريقة للتهوض بجدول أعمالها السياسية. حيث تجاهل القرار وضع التدخل الخارجي في سوريا ومعاونة الشعب السوري بسبب الجماعات الإرهابية. وأدانت سوريا القرار لتضمنه أكاذيب وادعاءات كجزء من التضليل السياسي والحملة الإعلامية ضدها. حيث تم تجريد ذلك القرار من أي موضوعية وفاقم من عدم المصادقية لأي قرارات صادرة عن هذا المجلس. وأعربت سوريا عن دهشتها من أن الدول الراعية للقرار تشمل دول متهمة بارتكاب جرائم حرب في اليمن وتمول الإرهاب في سوريا وفي جميع أنحاء العالم. وأعربت سوريا عن قلقها من أن القرار ينتهك حقوق المواطنين السوريين من خلال التدابير القسرية السياسية واعتبرت أن القرار يخلو من أي أساس من الحيادية والنزاهة، وقالت سوريا إنها مستعدة للتعاون مع آليات الأمم المتحدة بما يتماشى مع ميثاق الأمم المتحدة حيث تستخدم هذه الآليات باستمرار لدفع جدول أعمال ميسر يفتقر إلى الهدف الأساسي المتمثل في الحياد والمهنية.

12- قرار بشأن حالة حقوق الإنسان في اليمن وثيقة رقم (A/HRC/39/L.21):¹²

اعتمد بتصويت 21 لصالحه ومعارضة 8 أصوات وامتناع 18 عن التصويت، وبموجبه قرر المجلس تمديد ولاية فريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين لمدة سنة أخرى قابلة للتجديد حسبما يأذن به مجلس حقوق الإنسان كما يطلب منهم تقديم تقرير كتابي شامل إلى المفوضة السامية لعرضه في الدورة الثانية والأربعين لمجلس حقوق الإنسان يتبعه حوار تفاعلي. وأن يواصل المفوض السامي توفير بناء القدرات الفنية والمساعدة التقنية

¹² للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي: http://ap.ohchr.org/documents/A/HRC/d_res_dec/A_HRC_39_L21.pdf

والمشورة والدعم القانوني لتمكين اللجنة الوطنية للتحقيق من إنجاز أعمال التحقيق التي تقوم بها بما في ذلك ضمان قيام اللجنة الوطنية بالتحقيق في مزاعم الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة من قبل جميع الأطراف في اليمن بما يتماشى مع المعايير الدولية وتقديم تقرير شفوي عن حالة حقوق الإنسان في اليمن إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الأربعين ووضع هذا القرار وتطبيقه وتقديم تقرير كتابي إلى المجلس في دورته الثانية والأربعين بشأن حالة حقوق الإنسان بما في ذلك الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة منذ سبتمبر 2014 وكذلك بشأن تنفيذ المساعدة التقنية على النحو المنصوص عليه في هذا القرار.

وقدمت كندا مشروع القرار L.21 باسم بلجيكا ولوكسمبورغ وإيرلندا وهولندا، وأشارت إن الأزمة في اليمن لا يمكن حلها إلا من خلال حل سياسي شامل ويتعين على جميع الأطراف إعادة الانخراط في الحوار السياسي وفقا لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2216. وبعد مفاوضات مكثفة وبناءة اعتمد المجلس في العام الماضي بتوافق الآراء قرار يطالب المفوض السامي بإنشاء مجموعة من خبراء دوليين وإقليميين بارزين وبإجراء فحص شامل لجميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان الدولية والقانون الدولي، وتقديم تقريرها إلى المفوضة السامية. ولكن نظرا لقيود الوصول والوقت فإن عمل المجموعة لم ينته. حيث كان من الضروري منحهم المزيد من الوقت لفحص النزاع بشكل كامل وتقديم تقرير حول جميع الانتهاكات المزعومة من جانب جميع أطراف النزاع.

في المقابل تحدثت اليمن بصفتها الدولة المعنية وأعربت عن أسفها لأن بعض الدول الأوروبية وكندا قد تقدمت بمشروع قرار في إطار هذا البند من جدول الأعمال على الرغم من المشاورات المكثفة التي أجريت، كما أعرب اليمن عن خيبة أمله لأن مشروع القرار هذا لم يكن لصالح اليمن واعتبرته يشجع الحرب ويخلق وضع على الأرض يستجيب لإرادة بعض البلدان لتسييس الوضع. ولهذا السبب رفضت اليمن مشروع القرار الذي سيخلق مزيداً من الضغط على بلد يعاني بالفعل.

13- قرار بشأن تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لليمن في مجال حقوق الإنسان وثيقة رقم

(A/HRC/39/L.23)¹³:

أُعتمد بدون تصويت، وأعرب المجلس من خلاله عن بالغ قلقه إزاء الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الدولية وللقانون الدولي الإنساني في اليمن التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع، وطالب جميع أطراف النزاع بوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم وإطلاق سراح من تم تجنيدهم بالفعل وتدعو جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة بما في ذلك المفوضية السامية والدول الأعضاء إلى مساعدة العملية الانتقالية في اليمن من خلال دعم تعبئة الموارد لمعالجة آثار العنف والتحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها في اليمن. وطلب المجلس بموجبه من المفوض السامي مواصلة تقديم المساعدة في بناء القدرات الفنية والمساعدة التقنية إلى الحكومة اليمنية وتقديم الدعم التقني إلى لجنة التحقيق الوطنية لضمان استمرار اللجنة الوطنية في التحقيق في ادعاءات الانتهاكات والاعتداءات التي ترتكبها جميع أطراف الصراع في اليمن. وتطلب أيضا من المفوضية السامية تقديم تقرير كتابي عن تنفيذ المساعدة التقنية على النحو المنصوص عليه في هذا القرار إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والأربعين.

قدمت تونس القرار L.23 نيابة عن المجموعة العربية بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في اليمن وأكدت أن اليمن لا تزال بحاجة إلى دعم المجتمع الدولي ومجلس حقوق الإنسان من أجل مواجهة الكثير من التحديات التي من شأنها أن تستمر في التأثير على تدهور أوضاع حقوق الإنسان في البلاد. ودعا القرار مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان إلى تعزيز قدرة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في اليمن وتقديم تقرير لاحق إلى الدورة الثانية والأربعين لمجلس حقوق الإنسان كما دعا اليمن إلى اعتماد القرار بتوافق الآراء.

وتحدثت اليمن بوصفه بلد معني أعرب عن امتنانه للمجموعة العربية لدعمها ولمن صاغوا القرار. فالوضع المعقد الذي تشهده اليمن اليوم يتطلب مساعدة من المجتمع الدولي. وكانت الحكومة اليمنية مستعدة للتعاون مع المجلس والتحقيق في جميع انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وتعتقد الحكومة أن المساعدة التقنية وبناء القدرات سيكونان لهما دور فعال في تحسين حالة حقوق الإنسان في اليمن.

¹³ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي: http://ap.ohchr.org/documents/A/HRC/d_res_dec/A_HRC_39_L23.pdf

14- قرار بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حقوق الإنسان في السودان وثيقة رقم

(A/HRC/39/L.24/Rev.1):¹⁴

تم اعتماد هذا القرار بدون تصويت، وبموجبه تم تجديد ولاية الخبير المستقل لمدة سنة إضافية أو حتى تصبح أحكام الفقرة 19 منه والخاصة بأن انتهاء ولاية الخبير المستقل سيدخل حيز النفاذ في اليوم الذي ستعلن فيه المفوضية السامية وحكومة السودان عن بدء تشغيل مكتب قطري للمفوضية السامية وفقا لقرار الجمعية العامة 141/48 الصادر في 20 ديسمبر 1993. كما يطلب من الخبير المستقل تقديم تقرير عن تنفيذ ولايته إلى مجلس حقوق الإنسان للنظر فيه في دورته الثانية والأربعين ويطلب من المفوضية السامية تزويد الخبير المستقل بكل الموارد المالية والبشرية اللازمة لتنفيذ الولاية. كما يطلب من حكومة السودان والمفوضية السامية المشاركة بصورة بناءة في الاتفاق على الطرائق والولاية لإنشاء مكتب قطري في موعد لا يتجاوز سبتمبر 2019 ويطلب أيضا من الأمين العام تزويد مفوضية حقوق الإنسان بجميع الموارد اللازمة لتنفيذ هذا القرار، كما يطلب من حكومة السودان والمفوضية السامية تقديم تقاريرهما الشفوية عن التقدم المحرز نحو فتح مكتب قطري خلال حوار تفاعلي معزز في الدورة الحادية والأربعين لمجلس حقوق الإنسان.

أوضحت توجو التي قدمت القرار L.24 نيابة عن المجموعة الأفريقية أن القرار استكمل قرار العام الماضي وأدمج آخر التطورات بشأن حالة حقوق الإنسان في السودان. واعترف القرار بالتقدم الذي استمر السودان في تحقيقه في مجال حقوق الإنسان وفقا لما أوضحه الخبير المستقل والمشاركة الإيجابية للسودان في حماية الأطفال في النزاع المسلح وشجع الحكومة على مضاعفة الجهود المبذولة لمنع جميع انتهاكات حقوق الإنسان. كما اعترف القرار بالدور البناء والإيجابي الذي لعبته حكومة السودان في التوسط في معاهدة سلام بين حكومة جنوب السودان وأحزاب المعارضة. بالإضافة إلى تيسير السودان وصول المساعدات الإنسانية بسرعة إلى السكان المحتاجين، وشجعها على مضاعفة الجهود للاستجابة لاحتياجات الناس في مناطق النزاع. كما طلب القرار من الحكومة إجراء مناقشات مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان لفتح مكتب في السودان في موعد لا يتجاوز سبتمبر 2019،

¹⁴ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي: http://ap.ohchr.org/documents/A/HRC/d_res_dec/A_HRC_39_L24_rev1.pdf

ووضع حد لولاية الخبير المستقل. وأعربت المجموعة الأفريقية عن أملها في أن تتم الموافقة على القرار من قبل جميع أعضاء المجلس واعتماده بتوافق الآراء.

وأكد السودان بوصفه البلد المعني أنه استمر في التعاون مع الخبير المستقل وأنه يتحمل مسؤوليته منذ وضعه تحت تدابير خاصة قبل 25 عاماً. وقال السودان إنه يواصل بذل الجهود لتعزيز حقوق الإنسان وسلط الضوء على الجهود المبذولة لصياغة دستور جديد والتوقيع عليه. وأكد السودان على حاجته إلى الدعم الفني وبناء القدرات من أجل الاستمرار في تحقيق أهدافه. ولاحظ أن هناك بعض الغموض والمعايير المزدوجة الواردة في القرار ولفت الانتباه إلى استمرار تركيز المجلس على السودان بدلاً من انتهاكات حقوق الإنسان الجارية في بلدان أخرى. وأكد السودان من جديد التزامه بالتعاون مع المجلس ومع جميع التدابير الدولية لحقوق الإنسان ودعا السودان الأعضاء إلى اعتماد القرار بتوافق الآراء.

15- قرار بشأن تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان وثيقة رقم

(A/HRC/39/L.17):¹⁵

تم اعتماد هذا القرار بدون تصويت، وبموجب هذا القرار قرر المجلس تجديد ولاية الخبير المستقل وفقاً للبند 10 من جدول الأعمال لمدة سنة واحدة لتقييم ورصد حالة حقوق الإنسان في الصومال والإبلاغ عنها بهدف تقديم توصيات بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان ويطلب المجلس بموجب هذا القرار من الخبير المستقل مساعدة الصومال في تنفيذ التزاماته الوطنية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وقرارات مجلس حقوق الإنسان، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان وتقبلها في سياق الاستعراض الدوري الشامل. كما طلب المجلس من الخبير المستقل أن يقدم تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والأربعين وإلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين، كما طلب أيضاً إلى المفوضية السامية ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة أن تزود الخبير المستقل بكل ما يلزم من مساعدة بشرية وتقنية ومالية للاضطلاع بولايته بالكامل.

وكانت المملكة المتحدة قد قدمت مشروع القرار L.17 وأثنت من خلاله على التقدم الذي أحرزته الصومال في مجال حقوق الإنسان في الآونة الأخيرة، وأقرت بأن تعافي الصومال من الصراع الذي دام أكثر من 25 سنة ما

¹⁵ للاطلاع على القرار يمكن الرجوع للرابط التالي: <https://daccess-ods.un.org/TMP/5335620.04566193.html>

زال مستمر، كما اثنت بشكل خاص على العمل الذي قامت به وزارة شؤون المرأة وتنمية حقوق الإنسان بصفتها الهيئة الحكومية الاتحادية الرائدة للنهوض بجدول أعمال حقوق الإنسان في الصومال. كما تضمن القرار الاعتراف بالتحديات الكثيرة التي تواجه الصومال ودعا إلى دعم المؤسسات الصومالية لبناء دولة مستقرة وسلمية ومزدهرة مع التشديد على الحاجة الأساسية لمواصلة دعم الإصلاحات في قطاع الأمن. ودعا القرار الصومال إلى وضع حد لثقافة الإفلات من العقاب السائدة وإيلاء اهتمام خاص للأطفال الذين تم تجنيدهم كجنود عن طريق وضع وتنفيذ برامج لإعادة التأهيل وإعادة الإدماج. كما بحث القرار بناء جسور بين العمل المنجز في جنيف والجهود الإقليمية والدولية لدعم الصومال من خلال الاعتماد على بعض النتائج الهامة لمؤتمر لندن للصومال ومنتدى الشراكة في الصومال. وأظهر التعاون الذي أبدته الصومال مع مجموعة من الآليات الدولية والمجلس استعدادا للمضي قدما وتحسين حالة حقوق الإنسان. وتحدثت الصومال بوصفها البلد المعني أكدت إنها ملتزمة بتحسين قضايا حقوق الإنسان. ومع ذلك فقد واجهوا تحديات بما في ذلك نقص الموارد. كما أكد وجود عدد من مشاريع القوانين المختلفة قيد النظر.

القضايا العربية محل الاهتمام بالمجلس

نظراً للالتزامات الإنسانية التي تتعرض لها بعض الدول العربية فإن جدول أعمال الدورات الثلاث التي عقدها مجلس حقوق الإنسان خلال العام 2018، تناولت باهتمام أوضاع حقوق الإنسان والانتهاكات التي ترتكب في هذه الدول حتى أصبحت قضايا حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، وكذا الأوضاع في كل من سوريا وليبيا واليمن قضايا أساسية على جدول أعمال هذه الدورات، حيث يتم متابعة التطورات التي تحدث فيها سواء إيجابية إن وجدت أو تطورات سلبية تتمثل في ارتكاب المزيد من الانتهاكات والجرائم من قبل أطراف الصراع.

أ. الأزمة السورية:

لقد نالت القضية السورية الكثير من الاهتمام خلال الدورات الثلاث العادية المنعقدة هذا العام، وذلك نظراً لكونها من القضايا العربية الأطول من حيث المدة الزمنية لتاريخ الصراع - ثماني سنوات - بعد القضية الفلسطينية.

فخلال الدورة 37 لمجلس حقوق الإنسان تم تناول الأوضاع الحقوقية في الجمهورية العربية السورية بشكل مكثف، فبالإضافة إلى القرارات السابق تناولها تم عرض تقرير اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق بشأن الجمهورية العربية السورية وثيقة رقم (A/HRC/37/72)، حيث أشار رئيس اللجنة أثناء تقديمه للتقرير إلى حدوث تصاعد

في الصراع في سوريا خلال الشهرين السابقين لصدور القرار مما أسفر عن تعرض حياة أكثر من 390,000 نسمة من سكان الغوطة الشرقية للخطر بسبب الحصار القاسي. كما أن التقرير طالب من جميع أطراف النزاع ومن يدعمهم أن يعالجوا بجدية الأسباب الجذرية للصراع والسعي لإيجاد سبل لمعالجة الاحتياجات الأكثر إلحاحاً للضحايا. وفي الوقت نفسه يتعين إعطاء الأولوية لمنح الوصول غير المشروط إلى جميع أماكن الاحتجاز للمراقبين المستقلين، فضلاً عن الإفراج عن أشد الناس ضعفاً من الاحتجاز. بالإضافة إلى تحديد التحديات المتعلقة بعودة ما يقرب من 12 مليون مشرد و5.6 ملايين لاجئ و6.1 مليون من المشردين داخلياً، ويجب تغيير القوانين التي تنظم حقوق السكن والأرض والممتلكات للمساعدة في تسهيل عودة النازحين. وأنه قد حان الوقت للعمل على مثل هذه الأمور.

وأكدت سوريا خلال ردها على هذا التقرير بأن الاجتماعات الثلاثة حول سوريا التي عقدها المجلس خلال هذه الدورة، كان هدفها تفويض الحكومة السورية، وإن مثل هذا السلوك من الولايات المتحدة وحلفائها يثير تساؤلات حول مصداقية المجلس، وكانت تقارير لجنة التحقيق ركيزة أساسية في تلك الحملة السياسية وكان الحوار التفاعلي عديم الجدوى ويفتقر إلى المنطق، حيث أن هناك قصور هيكلي يحكم عمل لجنة التحقيق، كما يتضح في تقريرها غير الدقيق عن الوضع في سوريا. حيث استخدمت اللجنة صوراً من مصادر غير معروفة لاتهام سوريا باستخدام الذخائر العنقودية ولم تستطع تأكيد المزاعم المتعلقة باستخدام الأسلحة الكيميائية. كما استغل التقرير الأحداث وتجاهل هجمات بعض الجماعات على المدنيين وامتنع التقرير أيضاً عن إدانة التحالف الأمريكي المارق وفشل في الاعتراف بالغارات الجوية التي قادتها الولايات المتحدة والتي قتلت المدنيين. كما أن العدوان التركي الهمجي في عفرين الذي أدى إلى نزوح الآلاف لم يتم الإبلاغ عنه إلى حد كبير من قبل لجنة التحقيق. واختتم المندوب السوري أن سوريا ملتزمة بالقانون الدولي والتزاماتها الدولية وأنها تحارب الإرهاب داخل إقليمها، وأن العديد من الاتهامات التي لا أساس لها ضد سوريا وليس هناك تفسير لهذه الانتقائية، فسوريا تمارس حقها المشروع في محاربة الإرهاب داخل حدودها، وقد أنقذت الآلاف من المدنيين من الإرهاب والدمار الذي ترتكبه بياق الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وفرنسا في المنطقة. لقد احترمت سوريا اتفاقات أستانا لكن الجماعات في

المنطقة صعدت من أعمال العنف، ورفضت سوريا الآليات التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان، والتي تنتهك القانون الدولي¹⁶.

كما شهدت هذه الدورة عرض تقرير المقرر الخاص المعني بالعنف ضد الأطفال، والذي تناول الانتهاكات التي ترتكب ضد الأطفال السوريين، فوفقاً لما ذكرته نائبة المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة فإن الصراع في سوريا على وشك الدخول في عامه الثامن. وأن 8.35 مليون طفل في سوريا تلثم يحتاجون إلى مساعدات إنسانية مع أكثر من مليون شخص يعيشون في مناطق يصعب الوصول إليها. كما أن نصف النازحين داخليا هم أطفالاً. وأن جيل كامل من السوريين يقوم برحلتهم المحفوفة بالمخاطر منذ الطفولة إلى مرحلة البلوغ ويخضعون للقصف المستمر واستمرار للعنف المتبادل بين قوات النظام والجماعات ومحرومين من السلع والخدمات الأساسية وغير قادرين على ممارسة حقوقهم في التعليم والرعاية الصحية واللعب. كما أظهرت كل المؤشرات الدولية تقريباً أن الأمور كانت أسوأ بالنسبة للأطفال السوريين في عام 2017 مقارنة بعام 2016.

ونتيجة لتصاعد حدة الصراع السوري في عام 2017 تم تصاعد حدة الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال منذ عام 2012. حيث كان حجم ونطاق وخطورة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال مروعاً وقد ارتكبت معظمها من قبل السلطات السورية والجماعات المسلحة، فقد استهدفت بلا هوادة المنازل وسيارات الإسعاف والمدارس التي ينبغي أن تكون ملاذاً للأطفال. فالأطفال في الغوطة الشرقية وفي أماكن أخرى من سوريا كانوا ضحايا لجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، وأنه لا بد للمجلس العمل على تجديد ولاية لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بسوريا لدعم الآلية الدولية أن تعمل بشكل نزيه مستقل وأن يتم إحالة الوضع في سوريا بشكل عاجل إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وفي المناقشة التي تلت ذلك اتفق ممثلي الدول على أن الأطفال السوريين هم أول ضحايا النزاع والأكثر تأثراً به، وأعربوا عن صدمتهم إزاء الحصار البغيض للغوطة الشرقية، وخاصة في ظل وجود الكثير من الأطفال المصابين بأمراض خطيرة والجرحى بحاجة إلى إجلاء فوري، وفي جميع أنحاء سوريا كان هناك عدد متزايد من

¹⁶ للمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى:

<https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=22756&LangID=E/>
<https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=22744&LangID=E/>

الهجمات على المدارس والمستشفيات والبنية التحتية المدنية، والانتهاكات اليومية للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان. ودعا ممثلي الدول المجتمع الدولي إلى بذل جهود شاملة لإنهاء محنة الأطفال السوريين، وضمان التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وأعرب بعض الوفود عن أسفهم لأن بعض الدول الأعضاء لم يفهموا أنه ينبغي ألا يحرصوا الجماعات الإرهابية على مهاجمة المدارس والمستشفيات. حيث كانت هناك دول تحاول تشويه الحقائق على الأرض، في نفس الوقت الذي تمول فيه الإرهابيين¹⁷.

وفي الدورة 38 لمجلس حقوق الإنسان، وخلال الجلسة المنعقدة بتاريخ 20 يونيو 2018 تناولت لجنة التحقيق الدولية المستقلة تطورات الحالة السورية بما في ذلك الغوطة الشرقية حيث ألقى رئيس لجنة الأمم المتحدة للتحقيق في سوريا بيان حول حصار واستعادة الغوطة الشرقية وخاصة انتهاء الحصار الذي استمر أكثر من خمس سنوات والذي تميز بجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. حيث أدانت لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة طريقة الحرب في سوريا ووصفتها بأنها بربرية، وأدت إلى أزمة إنسانية كان لها العديد من الآثار النفسية والجسدية نتيجة التعرض اليومي للقصف والحرمان الشديد من أبسط الحقوق مما أدى إلى ارتفاع معدلات الوفيات، وقد حثت اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق بشأن الجمهورية العربية السورية جميع أطراف النزاع في سوريا على الكف عن اللجوء إلى الحصار في المستقبل.

واستعرض البيان أهم النقاط التي تناولها التقرير الذي تم عرضه خلال أعمال الدورة الثامنة والثلاثون لمجلس حقوق الإنسان.

ففي مارس طلب مجلس حقوق الإنسان إجراء تحقيق عاجل وشامل ومستقل في الأحداث الأخيرة في الغوطة الشرقية يتتبع تقرير اليوم الحصار والاستيلاء على الغوطة الشرقية من قبل القوات الموالية للحكومة، وبتصعيد حاد لحملتهم العسكرية لاستعادة المنطقة المحاصرة بين فبراير وأبريل قامت القوات الموالية للحكومة بالقصف الجوي الذي أودى بحياة المئات من الرجال والنساء والأطفال السوريين، وبحلول إبريل تم تدمير العديد من المنازل والأسواق والمستشفيات على الأرض. الأمر الذي يرقى إلى مستوى جرائم الحرب المتمثلة في شن هجمات عشوائية ويهاجم عمداً الفئات المحمية. وفي محاولة لتجنب القصف تم نقل المدنيين المذعورين إلى ملاجئ مؤقتة

¹⁷ للمزيد من المعلومات انظر: <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=22776&LangID=E>

في الطابق السفلي في فبراير حيث كانوا يعيشون لمدة شهور تحت الأرض في ظروف عصبية. وأكد أن المدنيين المحاصرين تعرضوا للهجوم العشوائي وحرّموا بشكل منهجي من الطعام والدواء، ومن خلال القصف الواسع النطاق والمنهجي للمناطق والأعيان المدنية المأهولة في الغوطة الشرقية والحرمان المستمر من الغذاء والدواء للمدنيين المحاصرين خلال الفترة قيد الاستعراض ارتكبت القوات الموالية للحكومة جرائم ضد الإنسانية تسبب في أضرار عقلية وجسدية خطيرة.

وبين فبراير وأبريل قامت الجماعات المسلحة المحاصرة والمنظمات الإرهابية بإطلاق قذائف الهاون غير الموجهة إلى مدينة دمشق المجاورة والمناطق المجاورة مما أدى إلى قتل وتشويه مئات المدنيين السوريين. وأنه لا يمكن أن يكون هناك أي مبرر للقصف العشوائي للمناطق المدنية المأهولة من قبل الجماعات المسلحة وأعضاء المنظمات الإرهابية والتي ترقى أيضاً إلى جرائم حرب حتى لو قصفت القوات الموالية للحكومة السكان المدنيين في الغوطة الشرقية وتجويعهم. ويشير التقرير إلى أنه بحلول الوقت الذي أعلنت فيه القوات الحكومية الغوطة الشرقية بنجاح في 14 أبريل، تم تشريد حوالي 140 ألف شخص من ديارهم حيث يتم اعتقال عشرات الآلاف منهم بصورة غير قانونية من قبل القوات الحكومية في مواقع مدارة في جميع أنحاء ريف دمشق. وعملاً بالهدنات المحلية واتفاقات الإخلاء تم ترحيل ما يصل إلى 50.000 مدني من الغوطة الشرقية إلى محافظتي إدلب وحلب ولم يتم تقديم أي مساعدات من الحكومة السورية لأي منهم¹⁸.

وقدمت لجنة التحقيق الدولية المستقلة الخاصة بالجمهورية العربية السورية بيان حول التطورات في الغوطة الشرقية، وذلك خلال الجلسة السابعة عشر التي انعقدت بتاريخ 26 يونيو 2018، والذي أكد على إن مأساة المدنيين حدثت ببطء على مدى خمس سنوات. كان ذلك وضعاً كان متوقعاً إلا أنه تم استخدام الحصار في جميع أنحاء سوريا والذي استخدمته كل أطراف النزاع بشكل منتظم كشكل من أشكال العقاب الجماعي لتقويض قابلية الحياة المدنية عمداً ولتحويل السكان المدنيين المحاصرين ضد الطرف المتحارب الذي يحكمهم لإجبارهم على الاستسلام وتهجير المدنيين المعارضين بالقوة. كما اتسمت معركة استعادة الغوطة الشرقية بتفشي جرائم الحرب التي ارتكبتها جميع

¹⁸ للمزيد من التفاصيل يمكن الاطلاع على الرابط التالي: <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=23226&LangID=E>

الأطراف، وكان مدى تجاهل جميع أطراف الصراع لحياة الإنسان لا يحصى واحتقارها التام لقوانين الحرب لم يسبق له مثيل.

كما إن معاناة الشعب السوري تبدو متجهة إلى أن تتفاقم إلى مستقبل لا نهاية له بعد ترك ممتلكاتهم، كما تم تهجير أكثر من 920 ألف سوري خلال الأشهر الأربعة الأولى من عام 2018 وحده، وتؤكد الإحصاءات وجود أكثر من 6 ملايين سوري أصبحوا الآن نازحين داخليا، بينما بقي أكثر من 5.5 مليون لاجئ في البلدان المجاورة. كل هؤلاء المدنيين يستحقون احترام حقوقهم في السكن والأرض والملكية والتمكن من العودة إلى منازلهم بأمان. كما انه لا يجوز تحت أي ظرف من الظروف أن تتداخل القوانين المحلية مع هذه الحقوق. وإن هناك أكثر من مليوني سوري يعيشون في مناطق يصعب الوصول إليها بما في ذلك في ريف حمص الشمالي ودوما وجنوب دمشق. حيث اتسم اليأس حياتهم اليومية، ولم تصل سوى ست قوافل للمعونة الإنسانية إلى تلك المناطق حتى الآن خلال عام 2018. وقد تم دفع ما يقرب من 2.5 مليون شخص وأكثر نحو الحدود الشمالية الغربية.

وأكد أنه على الأطراف أن ينخرطوا في حوار سياسي حقيقي وبناء وأن يشرعوا في إجراء مناقشات تضع قرار مجلس الأمن رقم (2254) في إجراءات ملموسة، وستكون الفرصة التالية هي اللجنة الشاملة كليا والمكلفة بصياغة دستور سوري جديد، ومع استمرار العملية السياسية ومن الضروري أن تظل حقوق الإنسان والمساءلة قضايا رئيسية على طاولة المفاوضات ويجب محاسبة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

من جانبه أوضح مندوب سوريا أن تقرير اللجنة مليء ببيانات كاذبة، فسوريا ضحية مقاربات سلبية ومعادية لمواجهة الأزمة. وأن التقرير حول الغوطة الشرقية مليء بالتناقضات والأخطاء خاصة في معايير الأدلة التي استخدمتها اللجنة، وأن لجنة التحقيق انتقائية في عملها واعتمدت روايات كاذبة تتجاهل حسابات الشهود، ورفضت اللجنة الاعتراف بالحقوق القانوني للدولة في الدفاع عن نفسها في وجه الجرائم التي ترتكبها المنظمات المنتسبة إلى الإرهاب¹⁹.

كما ناقش مجلس حقوق الإنسان خلال دورته 39 الأوضاع في سوريا، حيث اقام حوار تفاعلي مع اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق بشأن سوريا، وتم فيها عرض تقرير اللجنة، حيث أشار السيد "بالولو سيرجيو بينهيرو"

¹⁹ للمزيد من المعلومات انظر الرابط التالي: <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=23267&LangID=E>

رئيس اللجنة أن هذا العام يصادف الذكرى السنوية العشرين للمبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي وهي دراسة شاملة مقدمة بناء على طلب الدول الأعضاء إلى لجنة حقوق الإنسان، وللمرة الأولى تم وضع إطار تفصيلي عملي لحماية المشردين داخليا. ولقد تناولت تلك المبادئ المناطق والفجوات الرمادية لزيادة الحماية لهؤلاء المدنيين الذين غالبا ما كانوا أكثر عرضة للخطر للنزوح خلال النزاعات المسلحة.

وأعرب عن صدمته إزاء تجاهل هذه المبادئ عندما يتعلق الأمر بالنزاع في سوريا في ظل وجود أكثر من ستة ملايين سوري مشردين داخليا بما في ذلك مليون في النصف الأول من هذا العام كنتيجة مباشرة لسلوك غير قانوني - ارتكبه معظم أطراف النزاع - يسعى إلى تأكيد السيطرة على الأراضي والحفاظ عليها على حساب المدنيين الذين كانوا يقاتلون ظاهرياً بالإضافة إلى أنه خلال المعارك الست استعادت القوات الموالية للحكومة أجزاء كبيرة من الأراضي من جماعات مسلحة ومنظمات إرهابية هذا العام - في محافظات حلب وشمال حمص ودمشق وريف دمشق ودرعا وإدلب - تلك المعارك التي كان لها أثرها الضار على المدنيين واتسمت معظم الحملات بارتكاب جرائم حرب ارتكبتها جميع الأطراف بما في ذلك شن هجمات عشوائية والتعمد في مهاجمة الأشياء المحمية واستخدام التهجير القسري والأسلحة المحظورة. كما أشار إلى أن خروج المدنيين من الممرات الإنسانية في الغوطة الشرقية أو درعا أو من خلال نقلهم في إطار ما عرف باتفاق الإخلاء من شمال حمص ودمشق وغيرهما لم يوفر الأمن للمدنيين. كما أن السلطات والجماعات الإرهابية استخدمت المساعدات الإنسانية كوسيلة ضغط وورقة للمساومة.

ونتيجة لذلك فإن المدنيين النازحون في شمال غرب سوريا غير المستقر الذي يضم محافظتي إدلب وغرب حلب - وكلاهما يخضعان لسيطرة مجموعة من الجماعات المسلحة أو المنظمات الإرهابية ويعانون من فقدان منازلهم ووظائفهم ويجعلهم عرضة لخطر العنف والإيذاء والتمييز. بالإضافة إلى ما يتعرض له الأطفال النازحون في الشمال الغربي حيث يفتقرون إلى نظام غذائي متوازن ومستوى معيشي لائق، وما يتعرض له النساء والفتيات اللواتي يعشن في مخيمات مؤقتة ومجتمعات الخيام والمباني المهجورة من العنف الجنسي والاعتداء الجنسي في جميع المناطق في إدلب التي تسيطر عليها الجماعات المتطرفة كما يتم تقليص حقوقهم في التوظيف والتعليم والرعاية الطبية بشكل كبير.

كما أكد رئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة أن الصعوبات التي تصاحب النزوح تتضاعف بالنسبة إلى الأسر حيث تواجه العديد من العقبات التي تحول دون العودة إلى ديارها مثل تدمير المنازل والبنى التحتية على نطاق واسع بما في ذلك المستشفيات والمدارس وغيرها من الممتلكات المحمية، كما هو الحال في مخيم اليرموك. في المناطق التي أعيد الاستيلاء عليها مثل أجزاء من الغوطة الشرقية، كما لا يوجد للمدنيين النازحين أي ضمانات فيما يتعلق بحقوقهم في السكن والأرض والممتلكات حيث خلق النطاق الهائل للتدمير والتشريد والموت الذي تسببت فيه سبع سنوات من النزاع عقبات أمام جميع الأفراد الذين يسعون إلى حماية هذه الحقوق وخاصة بالنسبة للمشردين داخلياً بما في ذلك الأسر التي تعولها نساء والتي تتأثر بشكل غير متناسب.

كما أوضح رئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا أن لجنة التحقيق لم تدعم أبداً استخدام التدابير القسرية الانفرادية ضد سوريا لأن تلك الإجراءات أدت إلى تفاقم معاناة الشعب السوري، وشدد السيد بينهيرو على أن حق العائلات معرفة حقيقة ما حدث لأفراد أسرهم وهو حق يجب أن تحترمه السلطات السورية. وذكر بأن اللجنة قد دعت الدول مراراً إلى الحد من تدفق الأسلحة التقليدية إلى سوريا وداخلها. واعتبر رئيس لجنة التحقيق هذه الدول متواطئة في ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان. وشدد السيد بينهيرو على واجب جميع أطراف النزاع بوقف الممارسات غير المشروعة التي أدت إلى تهجير السوريين، ولا ينبغي توسط اتفاقات الإخلاء بدون إرادة المدنيين المعنيين.

وأشارت "كارين أبو زايد" عضو لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بسوريا أن لجنة التحقيق قد وثقت بالفعل العنف الجنسي والجسدي المرتكب ضد الرجال والفتيان والسيدات والفتيات السوريين، وفيما يتعلق بإشراك المرأة في عمليات السلام دعت الوفود إلى إلقاء نظرة أخرى على توصيات اللجنة. وقد أثار القانون رقم (10) عدد من القضايا ولا يبدو أنه يأخذ في الاعتبار الأشخاص المفقودين أو الأسر التي تعولها نساء أو عدم وجود وثائق مدنية لعدد كبير من الأشخاص المشردين، وأنه يجب أن تحترم أي تغييرات في الإطار القانوني الحالي لحقوق الملكية لجميع السوريين. وإن ذلك يعني إعادة بناء أمناء تسجيل الممتلكات المدمرين.

كما أشار "هاني ميكالي" عضو اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق بشأن سوريا إن كندا طالبت اللجنة بالتعاون مع آلية الإحالة الجديدة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وقد سعت لجنة التحقيق دائماً إلى التعاون الكامل مع المنظمات الدولية ومؤسسات الأمم المتحدة، ورحب بإنشاء هذه الآلية الجديدة وأعرب عن أمله في العمل بشكل

وثيق مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والآلية عند إنشائها، ولفت الانتباه إلى الدعم الذي يحتاجه النازحون في سوريا، فهناك أكثر من 6.5 مليون شخص يعيشون في ظروف صعبة للغاية داخل البلاد، وكان اللاجئون بمجرد مغادرتهم الدولة يحصلون على دعم أكثر من المشردين داخليا داخل الدولة، وينبغي أن تؤخذ المساعدة الإنسانية كمعيار ولا ينبغي سحب الموافقة على المساعدة الإنسانية بصورة تعسفية، وفيما يتعلق بحالات الاختفاء القسري أكد السيد ميكالي إن ما يمكن للجنة أن تفعله بعد ذلك هو الضغط من أجل الوصول إلى الأشخاص المحتجزين والسعي إلى الشفافية فيما يتعلق بأسماء المحتجزين ومزيد من المعلومات عن أماكن وجودهم.

وفي نهاية بيانه دعا رئيس لجنة التحقيق الدولية جميع الأطراف إلى التحلي بضبط النفس وإعطاء الأولوية للحوار السياسي والامتناع عن الشروع في مثل هذه الهجمات المأساوية من أجل تجنب وقوع مزيد من الضحايا المدنيين في إدلب كما يجب على الأطراف الانخراط في حوار سياسي حقيقي وبناء. كما ينبغي أن تكون العودة للمشردين داخليا واللاجئين طوعية ودون عوائق غير ضرورية وإذا كانت هناك حاجة لفحص العائدين فيجب إبقاؤها إلى الحد الأدنى وإجرائها بالكامل في إطار من الشفافية على أساس كل حالة على حدة.

من جانبه انتقد مندوب سوريا هذا التقرير وأكد أنه يعد تجسيد حي لاستخدام سياسة المعايير المزدوجة والتي تمثلت في تسييس النتائج التي توصلت إليها وقدمت اتهامات متناقضة لا علاقة لها بالأحداث الحقيقية، وكان تصرف اللجنة متضارب وخدم الأهداف السياسية لمرتكبي العدوان، ففي حين قدمت اللجنة تقريرها بعيداً عن كونها موضوعية فقد تبنت رأي الدول التي رعت الإرهاب وشجعت الإرهابيين فقط على مواصلة جرائمهم وإطالة أمد الحرب التي ابتليت بها سوريا.

وقد أدانت سوريا المعاملة المتحيزة لجرائم الحرب التي ارتكبتها القوات التركية وكذلك قوات التحالف الأمريكية غير الشرعية التي تحارب سوريا المنتهكة القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. فلقد أدى الاستهداف العشوائي للمدنيين والمستشفيات وفرق الإنقاذ من قبل القوات التركية المعتدية إلى تشريد المدنيين، كما أن التقرير حصر نفسه في سرد معين وتجنب المساءلة وبرر السلوك التركي الذي يتناقض مع القانون الدولي، وخاصة في ظل صمت لجنة التحقيق بشأن نزوح آلاف المدنيين وسهلت هجرة الإرهابيين، وأدانت سوريا الاتهامات الظالمة التي وجهتها اللجنة التي لا أساس لها بشأن قصف المدنيين وطلبت من اللجنة وقف الروايات المعادية للحكومة السورية، وتلك الاتهامات التي شملت عدم اتخاذ الحكومة الاحتياطات اللازمة لحماية المدنيين. كما أكد مندوب

سوريا أن الحكومة السورية احترمت والتزمت القانون الدولي الإنساني واتخذت جميع التدابير اللازمة لحماية المدنيين في مناطق النزاع. الحملات المشوهة وحاولت سوريا ضمان الممرات الآمنة وتوفير الاحتياجات الأساسية لمواطنيها بالتعاون مع الوكالات الإنسانية، كما نفت سوريا اتهامات باستخدام الأسلحة الكيماوية كما توصلت إليها اللجنة²⁰.

وفي السياق ذاته، تناولت الجلسة التاسعة التي عقدت بتاريخ 12 سبتمبر 2018 تقرير المقرر الخاص المعني بالتدابير القسرية، ونتائج زيارة البعثة إلى سوريا، حيث أكد المقرر الخاص إن أنظمة التدابير القسرية المتعددة الأحادية المتخذة حالياً والقائمة السارية قد منعت جميع التجارة تقريباً مع سوريا وأضررت بقدرة المنظمات الإنسانية غير الحكومية على القيام بعملها، وطالب بضرورة أن تكون الإعفاءات الإنسانية القانونية وخاصة للأدوية والاحتياجات الغذائية والبنية التحتية الأساسية فعالة، وأن هناك حاجة إلى مناقشات جادة حول كيفية معالجة "الأثر البشع" للجزاءات على الأنشطة الإنسانية في سوريا وخاصة تلك المتعلقة بالتحويلات المالية والتي بدونها كان من المستحيل استخدام الإعفاءات الإنسانية. وقال المقرر الخاص إنه اقترح إنشاء مكتب مشتريات بقيادة الأمم المتحدة لتنسيق الامتثال لجميع الدول التي تفرض عقوبات. وإنه اكتشف الانفتاح المبدئي على جميع الأطراف في سوريا بشأن الكيفية التي يمكن بها جعل الاستثناءات الإنسانية أكثر فعالية.

من جانبها اعربت سوريا بوصفها دولة معنية عن ارتياحها لنتائج المقرر الخاص بشأن التدابير القسرية الانفرادية، والتي شددت على التأثير السلبي للجزاءات على الشعب السوري الذي تأثر بالفعل بالإرهاب، وذكرت سوريا أن اعتماد مثل هذه التدابير يتعارض مع مبادئ الأمم المتحدة ولا يتماشى مع الالتزام الدولي بالحفاظ على حقوق الإنسان، ودعت إلى رفع العقوبات ضد سوريا حتى يتمتع مواطنوها بحقوقهم الإنسانية الأساسية وتم التأكيد على مسؤولية بعض الدول التي تعتبر أعمالها تجاه سوريا جريمة ضد الإنسانية، ولا يمكن لأهداف هذه الدول أن تسير جنباً إلى جنب مع الأهداف الإنسانية والتضامن الدولي لأن أعمالهم منعت المساعدات الإنسانية من الوصول إلى سوريا، وتم طلب حل لضمان التحويلات النقدية وانتقدت سوريا حقيقة أن التقرير لم يوزع بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة²¹.

²⁰ للمزيد من المعلومات انظر: <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=23577&LangID=E>

²¹ للمزيد من المعلومات يمكن الرجوع إلى الرابط التالي: <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=23549&LangID=E>

ب. الأزمة الليبية:

شغلت الأوضاع الإنسانية في ليبيا اهتمام مجلس حقوق الإنسان، وخاصة فيما يتعلق بتقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات،

فخلال الدورة 37 لمجلس حقوق الإنسان أوضح الأمين العام المساعد للأمم المتحدة أن الوضع في ليبيا لم يتحسن وأدى انتشار الجماعات المسلحة في جميع أنحاء ليبيا إلى تزايد انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها بصورة حادة وواسعة الانتشار، كما ظلت أماكن الاحتجاز مصدر قلق كبير وخاصة تلك التي تديرها جماعات مسلحة التي لديها أسوأ السجلات، حيث احتجز المعتقلون بصورة تعسفية في أغلب الأحيان وبمعزل عن العالم الخارجي وتعرضوا للتعذيب وحرمو من العلاج الطبي الكافي. ودعا الأمين العام جميع الجهات الفاعلة إلى حماية المدنيين وحل الجمود الحالي، وكفالة سريان العملية لضمان حق العودة والسماح ببدء عملية إزالة الألغام وإعادة بناء وتقديم الخدمات الأساسية، بالإضافة إلى وجود وانتشار ممارسات الرق على نطاق واسع في ليبيا التي تم فيها شراء وبيع المهاجرون ومن ثم هناك حاجة ملحة إلى مشاركة أوسع للدول الأعضاء في قضايا حقوق الإنسان في ليبيا، بما في ذلك عند العمل مع قوات الأمن هناك.

رفضت ليبيا بصفتها البلد المعني التقرير وأكدت على أهمية استقاء المعلومات من مصادر موثوقة وليس من خلال وسائل الاعلام، وأكدت أيضا على وجود تعاون كبير بين بعثة الامم المتحدة وحكومة الوفاق الوطني ويمكن التشاور معهما لمعرفة الصورة الحقيقية للمستوى الجيد لحقوق الانسان في ليبيا بما في ذلك التعامل الجيد مع المهاجرين غير القانونيين في مراكز الاستقبال، وأكدت أن بعض المعلومات لا سيما فيما يتعلق بالملاجئ للمهاجرين غير الشرعيين غير دقيقة، فعلى الرغم من مواردها المحدود ساعدت ليبيا المهاجرين وخاصة أنه لم تكن لدى السلطات الليبية القدرة على مكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب، كما ان التقرير لم يذكر الجهود التي بذلتها الحكومة لتحقيق مصالح وطنية، بالإضافة إلى ذلك فشل التقرير في ذكر الجهود الرامية إلى توحيد الجيش في البلاد ودعت ليبيا الأمم المتحدة للمساهمة في هذا الهدف. لقد تطلب الوضع في ليبيا تعزيز جهود المجتمع الدولي لمساعدة حكومة الوحدة الوطنية، ودعت ليبيا المجتمع الدولي إلى بذل كل الجهود من أجل تمكين الدولة من الوصول إلى الأموال المجمدة من أجل تنفيذ برامج التنمية.

وفي هذا الصدد اعترف الأمين العام المساعد بعدم قدرة ليبيا وحدها على أن تتعامل مع حالة المهاجرين وتحتاج إلى مساعدة دولية، وقدم التقرير توصيات في هذا الصدد، ومن ثم يجب أن يكون المجتمع الدولي على استعداد لتعزيز دعمه والتعامل مع حكومة ليبيا بشأن المساعدة التقنية واتخاذ خطوات لإنشاء أو تعزيز الآليات الرئيسية وأن يكون لدى مفوضية حقوق الإنسان الاستعداد للعمل على تعزيز لجان حقوق الإنسان وإنشاء آليات الرقابة والمساءلة ولا بد من إجراء تحقيقات فعالة ونزيهة، مع ضرورة أن تلتزم الجماعات المسلحة بإغلاق مراكز الاحتجاز على النحو المتفق عليه في الاتفاق السياسي وتسليم المعتقلين.

ومن ثم يمكن القول إن التقرير لم يشير إلى أن ليبيا ضحية موضوع الهجرة حيث أنها ليست بلداً مصدراً للهجرة ولا هي بلد مقصد بل هي بلد عبور لديه مشاكله ويتدفق المهاجرون غير القانونيين عبر حدوده الجنوبية قاصدين أوروبا ما يجعلهم لقمة سائغة للشبكات الدولية للإرهاب والتهريب، ولم يشر التقرير أيضاً إلى نتائج قمة ابديجان أفريقيا أوروبا التي عقدت بتاريخ 30 نوفمبر 2017 والتي دعت إلى تظافر الجهود الدولية لإيجاد حل جذري لمسألة الهجرة غير النظامية من خلال إقامة مشاريع تنمية بدول المصدر توفر فرص العمل لمئات الآلاف من الشباب وتجنبهم الهلاك في الصحراء أو في عرض البحر²².

وخلال الدورة 38 لمجلس حقوق الإنسان تم تناول القضية الليبية من خلال التقرير الذي قدمه المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا، الذي أوضح إنه في العشرين سنة الماضية تضاعف عدد المشردين داخليا وخاصة أن المبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي لا تزال إطاراً أساسياً للنهج القائم على حقوق الإنسان للتشرد الداخلي، وأنه يجب دمج احتياجات المشردين داخليا في السياسات الإنسانية والإنمائية، وعن نتائج زيارته القطرية لليبيا حدثت أزمة نزوح ضخمة وتعقيدات هائلة تحديداً في طرابلس ومصراته، وكانت هناك قدرة محدودة للحكومة فضلاً عن تقييد الوصول وعدم التنسيق الكافي بين الجهات الفاعلة في المجال الإنساني، وعلى الرغم من أنه قد أنشئت وزارة الدولة لشؤون المشردين إلا أن عدم وجود نهج متماسك يعوق قدرة الحكومة على الاستجابة لهذه الظاهرة، وعلى الرغم أنه يمكن تحسين ذلك من خلال وضع خارطة طريق تقوم على المبادئ التوجيهية كان لا بد من الاعتراف بالحالة في المناطق الخاضعة لسيطرة جهات مسلحة غير تابعة للدولة حيث أن تلك المجموعات لديها

²² للمزيد من المعلومات انظر الرابط التالي: <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=22872&LangID=E>

التزامات بموجب القانون الدولي لحماية المدنيين. كما تم تشجيع الشركاء الدوليين على ضمان التمويل والمبادرات في إطار خطة الاستجابة الإنسانية لعام 2018 ولا سيما حماية التاورغاء الموجودين حالياً في الصحراء فضلاً عن الأزمة التي تتكشف في درنة²³.

وإثناء الجلسة الرابعة والثلاثين التي عقدت على هامش الدورة 39 لمجلس حقوق الإنسان عقد حوار تفاعلي بشأن حالة حقوق الإنسان في ليبيا وذلك بعد الاستماع إلى عرض تقرير المفوض السامي عن ليبيا الذي تضمن نتائج فريق الخبراء البارزين بشأن ليبيا. فلم يتغير الوضع في ليبيا كثيراً في الفترة ما بين الدورتين 37 و39، حيث أن الجماعات المسلحة واصلت انتشارها في ليبيا وارتكبت المزيد من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان مع إفلات شبه كامل من العقاب، ولقد تم دمج تلك الجماعات المسلحة في مؤسسات الدولة دون محاولة جادة لفحص أسوأ جرائمها. وقد أدى تصاعد جديد للعنف في طرابلس على الرغم من اتفاق وقف إطلاق النار في 4 سبتمبر 2018 إلى ارتفاع عدد الضحايا المدنيين 115 قتل و383 جريح وفقاً لوزارة الصحة فضلاً عن التهجير القسري للسكان حيث بلغ عدد العائلات التي نزحت حوالي 12 ألف عائلة، كما واصلت أطراف النزاع في جميع أنحاء البلاد استخدام الأسلحة ذات التأثير الواسع في المناطق السكنية ذات الكثافة السكانية العالية. ولقد قام مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان حتى 17 سبتمبر 2018 بتوثيق 469 ضحية بين المدنيين بسبب القصف والغارات الجوية والاستخدام العشوائي لإطلاق النار والمتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة المرتجلة، وقد أكد تنظيم الدولة الإسلامية "داعش" مسؤوليته عن عدد من الهجمات القاتلة في البلاد بما في ذلك مقر المفوض الوطني الأعلى للانتخابات في طرابلس والذي أسفر عن مقتل 12 شخص.

أن الوضع على الأرض في ليبيا يتسم بانتهاكات القانون الإنساني، خاصة الانتهاكات التي ترتكبها الجماعات المسلحة من جميع الجهات حيث لم تتمكن القوات في جميع أنحاء البلاد من الحماية ضد هجمات الجماعات المسلحة والمؤسسات الحكومية على حد سواء حيث قتل أكثر من 57 شخص من قبل داعش في 14 حادث منفصل وعلى الرغم من سيطرة الجيش الوطني الليبي على معظم مدينة درنة الشرقية في يونيو 2018، إلا أنه تم الإبلاغ عن نهب وتدمير ممتلكات واسعة النطاق.

²³ للاطلاع على تقرير المقرر الخاص والحوار التفاعلي انظر الرابط التالي:

<https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=23250&LangID=E>

وبالتالي فإن حفظ الأمن لا يمكن أن يبقى في قبضة الجماعات المسلحة بل يجب أن يكون في يد الدولة، فلم يقتصر حكم الجماعات المسلحة على العاصمة ولكن هذا كان المثال الأكثر وضوحاً، ففي جميع أنحاء البلاد كانت الجماعات المسلحة تعمل في مناخ الإفلات من العقاب فقد احتجزوا آلاف الرجال والنساء والأطفال في الحبس التعسفي المطول ونقلوا هؤلاء المحتجزين من مكان إلى آخر بإرادتهم، كما ارتكبوا التعذيب وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان، وفي العديد من المدن والبلدات تم الاستيلاء على المدنيين من منازلهم لمجرد احتجازهم للآراء الخاطئة، وظهر بعض هؤلاء في السجون وتعرض آخرون للتعذيب وآخرون انتهى بهم المطاف في قائمة الأشخاص المفقودين.

وبالنسبة للأوضاع الانسانية لآلاف المعتقلين يتضح انهم محتجزين بصورة تعسفية ويتعرضون للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة بالإضافة إلى حرمانهم من الرعاية الطبية الكافية في ظل عدم وفاء حكومة الوفاق الوطني بالتزاماتها بتحسين حماية حقوق الإنسان ومنع مراقبو حقوق الإنسان التابعون لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا من الوصول إلى السجون التابعة للشرطة القضائية التابعة لوزارة العدل اعتباراً من ابريل 2018، كما أوضح التقرير أن سجن نساء الجديدة في طرابلس توجد به دلائل على أن أفراد من جماعة "قوة الردع الخاصة" المسلحة ضربوا النساء بما في ذلك أنابيب المياه وظهر البنادق ووضعوه في الحبس الانفرادي لفترات طويلة كما تم احتجاز النساء بصورة تعسفية في غياب حراس الإناث مما زاد من تعرض المحتجزات للاعتداء والاستغلال الجنسيين.

وفيما يتعلق بالمهاجرين استمر تدهور أوضاعهم وتزايد انتهاك حقوقهم فالمهاجرون في ليبيا يعانون من الانتهاكات والتجاوزات المنتظمة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان وكانوا عرضة لخطر القتل غير القانوني والتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة والاحتجاز التعسفي والاغتصاب والقتل والعنف الجنسي والجنساني والرق والسخرة والابتزاز من قبل جهات فاعلة تابعة للدولة وغير تابعة للدولة، كما اعتقل آلاف المهاجرين بصورة تعسفية في مراكز تابعة لإدارة مكافحة الهجرة غير القانونية في ظروف سيئة ولم يسمح لبعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في ليبيا أو بالقيام بزيارات إلى هذه المراكز، ولكنها تلقت معلومات متسقة تفيد بتفشي التعذيب وسوء المعاملة والسخرة والابتزاز في تلك المراكز، وعلى الرغم من التدريب المستمر على الدعم الفني الذي تلقاه خفر السواحل الليبية من الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلا أن قوات خفر السواحل استمرت في إظهار السلوك المتهور والعنيف في كثير من الأحيان أثناء عمليات الاعتراض والإنقاذ مما عرض أرواح المهاجرين في البحر في خطر.

ج. الآزمة اليمنية:

تعد القضية اليمنية من القضايا محل اهتمام مجلس حقوق الإنسان حيث عين المجلس مقرر خاص معني بالوضع في اليمن، وأنشأ مجموعة الخبراء البارزين الدوليين والإقليميين لتقييم الوضع في اليمن في ديسمبر 2017، بالإضافة إلى التقارير التي يقدمها المفوض السامي بشأن الوضع في اليمن.

فعلى هامش أعمال الدورة 37 لمجلس حقوق الإنسان وفي معرض تقييمه للبيان المقدم من المفوض السامي حول حالة حقوق الإنسان في اليمن، رفض اليمن الاتهامات الواردة في البيان والمنسوبة إلى قوات التحالف والقوات الحكومية واعتبر أن اقتصار التقرير على اقرار الانتهاكات لطرف واحد فقط يجعل منه تقرير غير متوازن، وخاصة أن هجمات الانقلابيين الصارخة منذ الانقلاب في ديسمبر 2014 ضد الرئيس المنتخب شرعياً استهدفت تدمير البنية التحتية. وفي الآونة الأخيرة واجه اليمن انتهاكات صارخة على أيدي المتمردين الحوثيين مثل تقييدهم حرية أعضاء البرلمان ونهبوا مكاتب شركات الصرافة وأعلنوا عقوبة الإعدام ضد رئيس الطائفة البهائية بسبب معتقداته الدينية. كما أعلنوا هذه الإدانات ضد الصحفيين، وأنه يجب على المجتمع الدولي ممارسة الضغط على جميع الميليشيات لضمان وصولهم إلى طاولة المفاوضات وإيلاء اهتمام أكبر للحالة الإنسانية في اليمن²⁴.

ولم يكن هناك اهتمام واضح بالقضية اليمنية في الدورة 38 التي عقدت في يونيو ويوليو 2018 وهو ما يفسر عدم صدور قرارات بشأنها ، خاصة أنه بالتزامن مع انعقاد هذه الدورة لم تكن بعثة الخبراء قد انتهت من تقريرها ولم يكن موعد تجديد ولاية فريق الدعم الفني قد حان

أما الدورة 39 للمجلس فقد شغلت الآزمة اليمنية حيز كبير من اهتمام المجلس، والتي ناقش حالة حقوق الإنسان في اليمن من خلال بند المساعدة التقنية وبناء القدرات، حيث أجرى المجلس في جلسته الرابعة والثلاثين المنعقدة في 26 سبتمبر 2018 حوار تفاعلي بشأن حالة حقوق الإنسان في اليمن بعد الاستماع إلى عرض تقرير المفوض السامي عن اليمن الذي تضمن نتائج فريق الخبراء البارزين بشأن اليمن.

²⁴ للمزيد من المعلومات انظر: <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=22889&LangID=E>

ولقد استمرت معاناة الشعب اليمني وازدادت كثافة بسبب الحصار والقيود المفروضة على الواردات والمساعدات الإنسانية حيث يوجد حوالي 22 مليون يمني بحاجة إلى المساعدة في حين كان ثمانية ملايين منهم عرضة للمجاعة وإن جيل كامل من الأطفال أصبح غير قادر على الوصول إلى التعليم بشكل موثوق في حين أن ارتفاع أسعار السلع الغذائية الأساسية ترك 3.5 مليون شخص فيما يعرف بانعدام الأمن الغذائي. بالإضافة إلى الاحتمال القوي جداً بأن يؤدي الهجوم المطول على الحديدة إلى خسائر في صفوف المدنيين.

إلا أن التقارير المقدمة من المفوض السامي ورئيس لجنة الخبراء البارزين قد ذكروا على استحياء الانتهاكات التي ارتكبتها قوات الحوثي على الرغم من جسامتها، فقد استهدفت قوات الحوثي وصالح المدنيين واستخدمت مجموعة واسعة من الأسلحة المحظورة في المناطق المدنية، وفرضت هي الأخرى الحصار على المدنيين مما يشكل انتهاك لقاعدة التناسب في القانون الإنساني الدولي واعاقت إلى جانب قوات التحالف وصول المساعدات الإنسانية والمواد الغذائية من قبل المدنيين.

كما أكد التقرير أيضاً تساوي كل أطراف النزاع في معدلات الاعتقال التعسفي وسوء المعاملة والتعذيب في مراكز الاحتجاز المتزايدة بشكل ينذر بالخطر وتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان للترهيب وواجهت المدافعات عن حقوق الإنسان والصحفيين والناشطين قمع محدد على أساس جنسهم، بالإضافة إلى ظهور نقاط ضعف جديدة من النزوح والفقر والعنف العشوائي فالنساء والأطفال والرجال عرضة لخطر جميع أشكال العنف الجنسي كما وجد الخبراء معلومات موثوقة بشأن التجنيد والتجنيد للأطفال في العديد من المحافظات المتضررة من النزاع من قبل أطراف النزاع، وهذا غير القصور الحاد في إمكانية الحماية والعدالة.

ومن خلال استقراء التقارير المقدمة يمكن القول إنه رغم النداءات الدولية وجهود المبعوث الخاص للأمين العام التي لا تنتزع فإن السلام لم يأت بعد إلى اليمن كما أن العمليات العسكرية لم تحقق السلام في اليمن فمعاناة الشعب المأساوية ما زالت مستمرة مع تفشي المرض وانتهاكات حقوق الإنسان في كامل اليمن.

د. القضية الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى:

تندرج القضية الفلسطينية في جدول أعمال مجلس حقوق الإنسان بصورة دائمة تحت أعمال البند السابع والخاص بحالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى،

فقد تناولت **الدورة 37** لمجلس حقوق الإنسان الانتهاكات التي ارتكبتها إسرائيل ضد الفلسطينيين، حيث قدم المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة تقريره الذي أشار فيه إلى استمرار حكومة إسرائيل رفض التعاون مع المقرر الخاص والتدهور في حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مما كان له أثره في محنة الأطفال الفلسطينيين مما يعد انتهاكاً بموجب اتفاقية حقوق الطفل بالإضافة إلى تعمد إسرائيل حرمان الفلسطينيين من حقهم في الحرية بمختلف أشكالها والذي يمكن القول أنه ذو طابع مؤسسي منهجي ومنتظم وعلى نطاق واسع، كما أن حصار غزة الذي تفرضه إسرائيل منذ عام 2007 على البر والبحر والجو أصبح كارثي نتيجة للحصار الشامل والذي يشكل عقاباً جماعياً قد يرقى لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وبالانتقال إلى الحق في الصحة فإن إسرائيل اتخذت الكثير من القرارات الحاسمة التي تؤثر على الحالة الصحية المشوهة في غزة والتي كانت على وشك الانهيار. وتقع على عاتق قوة الاحتلال بموجب القانون الدولي ضرورة ضمان الوفاء بالحق في الصحة خلال فترة الاحتلال.

كما استمرت إسرائيل في ممارسات الاحتجاز التعسفي للسجناء والمحتجزين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية دون ضمانات عادلة بالإضافة إلى حالات استمرار الاحتجاز التعسفي للأطفال وتزايد وتيرة الأعمال الاستيطانية وخاصة في الضفة الغربية، بالإضافة إلى تدهور الوضع في غزة إلى حد لا يطاق بالنسبة لسكانه في ظل استمرار الحصار فلم يتمكن أغلبية سكانها البالغ عددهم مليوني نسمة من المغادرة بسبب القيود المفروضة على حرية التنقل ويعاني سكان غزة من انقطاع الكهرباء لمدة 18-20 ساعة في اليوم. مما جعل النظام الصحي على وشك الانهيار وتزايد تبادل إطلاق النار بين الجماعات المسلحة في غزة وإسرائيل في الأشهر الماضية²⁵.

بينما تضمنت **الدورة 38** للمجلس عرض التقارير الخاصة بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، حيث واصلت قوات الاحتلال استهداف المدنيين وفرض الحصار والقيام بسرقة الأراضي ومهاجمة الأماكن الدينية وتدمير البنية التحتية. كما استمرت في ممارسة الفصل العنصري وتبني القوانين العنصرية. واستمرار اتباعها لسياسة الاحتجاز حيث يوجد أكثر من 6000 معتقل فلسطيني محتجزين لدى إسرائيل بما في ذلك

²⁵ للمزيد من المعلومات انظر:

<https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=22850&LangID=E> /
<https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=22859&LangID=E>

أعضاء في البرلمان ولقد تم توثيق جميع الانتهاكات الإسرائيلية في تقرير المفوض السامي وتقرير الأمين العام. بالإضافة إلى الاستخدام غير المتناسب للقوة من جانب القوات الإسرائيلية ضد المتظاهرين الفلسطينيين.

ولقد تمت مناقشة هذا البند في ظل الانسحاب الأمريكي من مجلس حقوق الإنسان والتي رفضت استمرار البند السابع كبند أساسي في جدول الأعمال ومن ثم طالبت الوفود مجلس حقوق الإنسان على إبقاء البند 7 من جدول الأعمال كبند دائم وخاصة إن تهميش المناقشة لن يؤدي إلا إلى تشجيع إسرائيل على الاستمرار في ارتكاب الانتهاكات.

وخلال الدورة 39 قام المجلس بتعين لجنة مستقلة للتحقيق في الجرائم البشعة التي ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني خلال مسيرات العودة، حيث كان المجلس قد أصدر قراره (د إ - 1/28) المؤرخ في 18 مايو 2018، بإنشاء هذه اللجنة للتحقيق في جميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية ولا سيما في قطاع غزة في سياق الاعتداءات العسكرية على الاحتجاجات المدنية الواسعة النطاق التي بدأت في 30 مارس 2018، سواء قبل أو أثناء أو بعد الاحتجاجات ولم تسطيع اللجنة من تقديم أي معلومات خاصة بالموضوع خلال أعمال الدورة 39 حيث تم تعيين رئيس اللجنة في 20 سبتمبر 2018.

ثانياً: اللجان التعاقدية

خلال عام 2018، قدمت **العراق** تقريرها الدوري السابع²⁶ إلى "لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة"، بهدف رصد التقدم المحرز في تنفيذ بنود الاتفاقية والملاحظات الختامية للجنة، وقد استعرض التقرير في بدايته الجرائم التي قامت بها داعش في العراق منذ 9 يونيو 2014، حيث أوضحت جمهورية العراق في تقريرها أنه صدرت عدة تشريعات منذ عام 2014 حتى الآن متعلقة بحقوق الإنسان فضلاً عن العديد من القوانين، وتم إطلاق استراتيجية الأمن الوطني العراقي، وتتمثل في الأمن والدفاع والسياسة الخارجية والاقتصاد والأهداف الإدارية والثقافية والاجتماعية وغيرها، كما نظمت وزارة الداخلية ومن خلال مكاتب المفتشين العموميين دورات للحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري ومن ضمنها التثقيف على مراعاة حقوق الإنسان ضمن المواثيق الدولية والتشريعات

²⁶ للمزيد من المعلومات انظر: <https://bit.ly/2Q6QUAv>

العراقية، كما أن مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري التابعة لوزارة الداخلية تستقبل الشكاوى والإباريرات من النساء والمعنفات على مدار اليوم، كما تم تشكيل فريق عمل لإدارة ملف النازحين في العراق تعتمد رؤية وأهداف وآليات محددة، وأقرت استراتيجية لتقديم الخدمات الصحية والوقائية والعلاجية للنازحين والعائدين للمناطق المحررة منذ عام 2014.

كما أنه في أبريل 2014، أقر مجلس الوزراء الاستراتيجية الوطنية للنهوض بواقع المرأة العراقية، وقامت دائرة تمكين المرأة العراقية بمتابعة تشريع القوانين التي تخدم المرأة العراقية مع مجلس النواب العراقي وبالتنسيق مع لجنة المرأة والأسرة والطفولة البرلمانية، وخاصة قانون مكافحة العنف الأسري، كما سعت حكومة جمهورية العراق فضلاً عن السلطات الأخرى في إقرارها لضمان المساواة الفعلية ومحاربة كافة أشكال التمييز على صعيد التشريعات والإجراءات والسياسات والقوالب النمطية الموجودة نتيجة عادات وتقاليد اجتماعية غير مكرنة قانوناً، وتم إنشاء محكمة خاصة لمكافحة العنف ضد المرأة في 3 محافظات من إقليم كردستان، وتم تعيين لجنة للمصالحات في محاكم العنف المنزلي، بالإضافة إلى العمل على تعزيز قدرات الفرق القطاعية المعنية بالمرأة بعقد ورش عمل تدريبية لبناء قدراتهن بالتعاون مع الجهات الشريكة، كما أنه تم فتح قنوات للاتصال مع المؤسسات الحكومية وغيرها تعبيراً عن اهتمام الحكومة بقضايا المرأة ولرفع قضايا المرأة العراقية والتحديات والإنجازات المتحققة وعرضها على المستوى الدولي.

وفي نفس السياق حرصت الحكومة العراقية على تعزيز القوانين المناصرة للمرأة وأصدرت العديد من القرارات وأقرت خطاً وطنية لصالح قضايا المرأة، كما قدمت برامج للدعم المادي والنفسي والصحي للأسر والنساء المعنفات، كما تعمل الحكومة العراقية على بث الوعي الثقافي بضرورة مشاركة النساء في بناء الوحدة الوطنية والتلاحم الجماهيري، ويقوم مكتب المرأة في المشاركة بكافة الجهود الرامية إلى بث الوعي بأهمية السلام والمصالحة الوطنية مع شرائح عديدة من النساء العراقيات، وفيما يتعلق بمسألة الزواج المبكر والإجبار على الزواج فإن قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لسنة 1959 عالج الأمر حيث نص في الفقرة (1) من المادة التاسعة على أن " كما لا يحق لأي من الأقارب أو الأغيار إكراه أي شخص، ذكراً كان أم أنثى على الزواج دون رضاه، ويعتبر عقد الزواج بالإكراه باطلاً إذا لم يتم الدخول، كما لا يحق لأي من الأقارب أو الأغيار منع من كان أهلاً للزواج، بموجب أحكام هذا القانون من الزواج " وفي الفقرة 2 " يعاقب من يخالف أحكام الفقرة (1) من هذه المادة بالسجن مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا كان قريباً من الدرجة الأولى، أما

إذا كان المخالف من غير هؤلاء فتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على عشر سنوات، أو الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات".

كما تنص التشريعات والنصوص القانونية العراقية على مناهضة العنف ضد المرأة، وأقر مجلس الوزراء عام 2013، الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة التي تهدف إلى تعزيز حقوق المرأة العراقية في مراحلها العمرية وحمايتها من كل أشكال التمييز السلبي والعنف والحد من الآثار المترتبة عليه، كما تم تعيين المزيد من النساء في الأجهزة الأمنية كالشرطة المجتمعية وشرطة حماية الأسرة ومعهد التدريب النسوي في وزارة الداخلية، وكذلك يوجد قسم خاص بأمن المرأة في جهاز الأمن الوطني، إضافة إلى وحدات النوع الاجتماعي في الوزارات الأمنية تعمل جميعها على إدماج النوع الاجتماعي في الجهاز الأمني، وزيادة مشاركة النساء في الجيش والشرطة إذ تخرجت أول دورة لحماية الشخصيات من النساء عام 2013، كما إن مشروع قانون الحماية من العنف الأسري يتضمن إنشاء دور لحماية الناجيات من العنف وعند إقرار هذا القانون سيوفر ملاذات آمنة للناجيات من العنف كما أن قانون مكافحة الاتجار بالبشر أقر بإنشاء دور لضحايا الاتجار بالبشر واتخذت بعض الإجراءات بشأن افتتاح دار بهذا الخصوص، كما تم وضع خطة سنوية لعمل قسم مكافحة الاتجار بالبشر في وزارة الداخلية وفقاً لأهمية الأهداف الموضوعية وتنفيذها.

وفي سياق مكافحة الاتجار بالبشر فقد تم إعداد برنامج بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي يختص بإقامة دورات وورش عمل معنية بالقوانين والاتفاقيات الدولية حول مكافحة الاتجار بالبشر، كما أن قانون مكافحة الاتجار بالبشر قد ميز بشكل واضح بين جرائم الاتجار بالبشر والجرائم الأخرى لضمان عدم تعرض المجنى عليه لحيف القانون وبالتالي هو ضحية وبحاجة للمساعدة التي يتم تقديمها بدءاً بالمساعدة القانونية من خلال الإجراءات التحقيقية، بالإضافة إلى خدمات أخرى تقدم من خلال وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والصحة حسب نصوص القانون، وفيما يخص المادة 7 والتعليق الختامي رقم (35) ففي 9 سبتمبر 2014، صادق مجلس النواب العراقي على الحكومة المنتخبة وفقاً لما أفرزته انتخابات عام 2014 وقد ضمت هذه الحكومة 33 وزيراً وحرصت على أن تكون كل مكونات المجتمع العراقي ممثلة فيها فضلاً عن إضافة تمثيل المرأة فيها حيث بلغت نسبة تمثيل النساء 25 في المائة وبهذا ضمن مجلس النواب مساهمة فاعلة للمرأة كجزء من حقوقها السياسية وفقاً للمادة 49 (رابعاً) من الدستور، وبلغت نسبة مشاركة المرأة في الحقيبة الوزارية للحكومة الحالية إلى وزيرتين وممثلتين بوزير الصحة

وزير الإعمار والإسكان، بالإضافة إلى تنصيب امرأة لشغل منصب أمين بغداد وهو منصب بدرجة وزير ورئيس مجلس الدولة بدرجة وزير.

وفيما يخص المادة (8) فقد أشار التقرير إلى تقرير الدولة السابق، بالإضافة إلى الإشارة من قبل الحكومة العراقية سعيها إلى إشراك المرأة في المحافل الدولية وحرصت على تحقيق التوازن الجنساني في إفادات الوزارات كافة والمؤسسات غير المرتبطة بوزارات للمشاركة ضمن الأنشطة والمحافل الدولية كالمؤتمرات وورش العمل التدريبية والتطويرية، وبشأن المادة (9) والتوصية 37، فقد أراد المشرع العراقي بإدراج المادة (4) في قانون الجنسية العراقية النافذ أن يضمن ولاء انتساب الشخص المولود خارج العراق بأب مجهول أو لا جنسية له للبلد، وبشأن أحكام المادة (7) والمادة (11) من قانون الجنسية النافذ فلا يوجد اختلاف جوهري وقانوني في نفس الإجراءات من حيث تقديم الطلب ومدة الإقامة واستمرار الرابطة الزوجية وأضيف في المادة (7) (الأجنبي المتزوج من عراقية) أن يكون غير محكوم بجناية أو جنحة مخلة بالشرف ولديه وسيلة جلية للعيش وهذا لا يؤثر من المادة ونصها، كما أقرت الحكومة العراقية الاستراتيجية الوطنية للتربية والتعليم العالي للسنوات 2012-2022 وبالتعاون والتنسيق مع المنظمات الدولية (اليونسكو، اليونيسيف، البنك الدولي) التي تهدف إلى خلق نظام تربوي وتعليمي يوفر فرص التعليم والتعلم للجميع.

وفيما يخص المستوى التعليمي، فإن الحكومة العراقية ومن خلال وزارة التربية عازمة على تخفيض نسبة التسرب على المستوى الرسمي لمرحل التعليم العام الابتدائي والثانوي وعن طريق التعليم الموازي حيث انخفضت نسبة التسرب من 36 في المائة للتعليم الابتدائي في عام 2004-2005 إلى 1.8 في المائة في عام 2012-2013 وأصبحت النسبة 2.2 في المائة لعام 2015-2016، وفي مرحلة الثانوية انخفضت نسبة التسرب من 3.1 في المائة عام 2004-2005 إلى 2.4 في المائة عام 2012-2013 وأصبحت النسبة 3.4 في المائة لعام 2015-2016، كما تم فتح دورات تدريبية وصرف مخصصات تشجيعية للنساء المستفيدات من دائرة التدريب المهني التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية وتم توفير فرص عمل لـ 200 مستفيدة حيث تم تعيينهن في وزارة التربية مراعاة للنوع الاجتماعي وإعطاء أولوية للمشمولات كونهن فاقدمات للمعيل ويجري التنسيق مع الوزارات الأخرى لإيجاد فرص عمل، وبشأن المادة 11 والتوصية 41، فقد صدر قانون العمل رقم 37 لسنة 2015، وعرف القانون التمييز المباشر وغير المباشر، كما قضت المادة 2 منه على تأمين العمل اللائق للجميع من دون تمييز، كما أشارت المادة 10 منه إلى تجريم التحرش الجنسي أثناء العمل والمعاقبة عليه.

وبالنسبة للمادة 12 والتوصية 43، فقد ازداد عدد النساء المفحوصات للكشف المبكر من 10% إلى 20% من مجموع النساء المراجعات للمراكز الصحية الآلية، كما عملت الحكومة على زيادة الندوات والمحاضرات التثقيفية حول سرطان الثدي المقامة من قبل مراكز الرعاية الصحية الأولية وعيادات الكشف المبكر، وعملت أيضاً على التعاون مع وسائل الاعلام المقروءة والمرئية لبث الرسائل الصحية حول الكشف المبكر عن سرطان الثدي بعد سن البلوغ وأهم أعراضه وكيفية الوقاية منه، وقامت الحكومة بوضع استراتيجية صحة الأم والطفل والصحة الإنجابية (2013-2017)، كما ارتفعت نسبة الفقر إلى 22.5 في المائة لسنة 2014 بعدما كانت 18.9 في المائة لسنة 2012 وبلغ متوسط دخل الأسرة الشهري 1875.4 ألف دينار لسنة 2014 بالمقارنة مع سنة 2012 حيث كان 1597.1 ألف دينار بنسبة ارتفاع مقدارها 17.4 في المائة، في حين أن متوسط حجم الأسرة قد انخفض بنسبة 1.5 في المائة لسنة 2014 عما كان عليه في سنة 2012 وانخفض معدل البطالة بنسبة 10.9 في المائة لسنة 2014 مقارنة لسنة 2012، وبالنسبة للمادة 14 والتوصية رقم (45)، فقد اتخذت الحكومة عدة مهمات لتوسيع العمل الإرشادي حول المرأة ودورها في المجتمع، وبالنسبة للتوصية رقم (47)، فقد صدر قرار مجلس الوزراء رقم 175 لسنة 2015 استثناء شريحة الأرامل من إجراءات التقليل بسبب الترهل الوظيفي، كما أصدر مجلس الوزراء قراراً رقم 363 لسنة 2017 والخاص بالموافقة على اعتماد قاعدة بيانات الفقر التي أعدها وزارة التخطيط بالتعاون مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية كمرتكز أساسي في تخطيط وتنفيذ السياسات والبرامج الاجتماعية التي تتوجه وتستهدف الفقراء.

وفيما يخص التوصية رقم (49)، فإن عقوبة الإعدام تفرض وفق أحكام القوانين على أشد الجرائم خطورة وإن إضفاء الطابع الإلزامي على فرضها يحدد بموجب أحكام القانون وظروف الجريمة والمجرم ولا يسمح بالعفو عنها أو استبدالها إلا بموجب أحكام الدستور النافذ والقوانين، كما أنه لا يجوز تنفيذ حكم الإعدام في أيام العطل الرسمية والأعياد الخاصة بديانة المحكوم عليه، والحكمة من ذلك هي حرمة هذه الأيام التي هي مناسبات قومية أو دينية، وبذلك يتفق نص المادة 290 من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 23 لسنة 1971 مع نص المادة 91 من قانون أصول المحاكمات الجزائية العسكرية رقم 30 لسنة 2007 في هذا الشأن، كما وضع القانون العراقي جملة من الإجراءات القانونية بحق الأشخاص المتورطين بانتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها التعذيب والمعاملة اللاإنسانية أو المهينة للكرامة الإنسانية، وكذلك تلك التي تمس الحريات الأساسية، وللمادتين 333 و 421 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل إشارة واضحة في معاقبة الأشخاص الذين يمارسون شتى أشكال

ووسائل التعذيب سواء بالفعل أو التحريض عليه إضافة إلى ما ورد في الفصل الثاني باب الحريات من الدستور العراقي لعام 2005، كما ان الحكومة تقوم بتقديم رعاية صحية خاصة للنزليات تتضمن إجراءات فحص دقيق بالتنسيق مع المراكز الطبية المتواجدة في السجون وبإشراف كادر طبي متخصص مع مراعاة فتح إضبارة صحية خاصة تتضمن كافة المعلومات الطبية للنزليات وتأمين العلاجات المناسبة لهن، مع مراعاة السجينات ذوات الاحتياجات الخاصة وما يحتاجهن من وسائل تساعد على إدامة حياتهن خلال فترة الإيواء (كرسي متحرك، عكاز، حمام غربي، علاجات مناسبة)، وبخصوص التوصية رقم 59 بشأن الإجراءات المتخذة حول بيان مدى إمكانية انضمام العراق إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم فإن الموضوع قيد الدراسة.

كما قامت **لبنان**²⁷ بتقديم تقريرها رداً على التوصيات الأربعة ذات الأولوية الموجهة إليها من قبل "لجنة مناهضة التعذيب"، وفيه أشارت إلى إقرار المشرع اللبناني في 20 سبتمبر 2017 القانون رقم (65) المتعلق بمعاقبة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، كما عرف جريمة التعذيب متوافقاً مع أحكام المادة الأولى من اتفاقية مناهضة التعذيب والتي تم نقلها بشكل شبه حرفي في المادة الأولى من القانون، كما أكدت الحكومة اللبنانية أن جميع عناصر الضابطة العدلية ومنها قوى الأمن الداخلي والأمن العام والجيش تخضع لأحكام القانون رقم 2017/65، وضمنت للموقوفين جميع حقوقهم وخاصة استعانتهم بمحام، وحقه بطلب معاینته من قبل طبيب متخصص، وإن كان أجنبياً كان له الحق بالحصول على مترجم، كما أن لبنان أشارت إلى أن وزارة العدل وقعت مع جمعية (Restart) لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب على اتفاقية تفاهم وتعاون أدت إلى إنشاء المركز الطبي النموذجي في شمال لبنان للكشف على الموقوفين في النظارة من جميع النواحي الجسدية والاجتماعية والنفسية، كما باشرت المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي بتركيب كاميرات CCTV في جميع المخافر، على أن يصار ربطها بقسم حقوق الإنسان في المفتشية العامة لقوى الأمن الداخلي.

وفي نفس السياق، قامت الحكومة اللبنانية بتعديل نظام المعونة القضائية بصورة تؤمن المساعدة القانونية مجاناً للأشخاص غير القادرين مادياً، كما قد تم صدور القانون رقم 62 والمنظم لإنشاء الهيئة الوطنية لحقوق

²⁷ للمزيد من المعلومات بشأن تقرير لبنان المقدم إلى لجنة مناهضة التعذيب، انظر: CAT/C/LBN/CO/1/Add.1

الإنسان واللجنة الوطنية للوقاية من التعذيب، كما أن القانون اللبناني أناط بهيئات متعددة صلاحية تفتيش السجون، وتتولى وزارة الداخلية والمحافظ والقضاء والصليب الأحمر الدولي تفتيش السجون، وأشارت الحكومة اللبنانية إلى أن المادة 23 من القانون رقم 62 تعطي لجنة الوقاية من التعذيب صلاحيات القيام بزيارات دورية أو مفاجئة في أي وقت كان لأماكن الحرمان من الحرية دون إعلان مسبق ودون الحاجة لأي إذن من أي سلطة، وإجراء مقابلات جماعية أو خاصة على انفراد مع من تشاء من الأشخاص المحرومين من حريتهم، ومقابلة أي شخص آخر تعتقد أنه يمكن أن يقدم معلومات ذات صلة أو مساعدة تراها لازمة، وتعمل على تلقي الشكاوى أو طلبات المقابلة ممن ذكر آنفاً أو إجراء أي فحص أو مشف طبي.

وفي المقابل، قامت منظمات حقوقية بتقديم تقارير موازية إلى اللجنة، حيث أشار تقرير " مؤسسة الكرامة"²⁸، إلى أن لجنة مناهضة التعذيب أوصت لبنان بأن تقوم بتعريف التعذيب بالتوافق التام مع المادة (1) من الاتفاقية، وأشارت إلى اعتماد الدولة في 19 سبتمبر 2017، قانون يهدف إلى معاقبة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة اللاإنسانية ولكنه لا يلتزم بالمعايير المنصوص عليها في اتفاقية مناهضة التعذيب، وأن العقوبات المعمول بها لا تنطبق عادة على الجرح ولا تتناسب مع خطورة جريمة التعذيب، إذا ماتت الضحية نتيجة التعذيب، فإن الجاني سيواجه 10 و 20 سنة في السجن، ويشكل هذا انتهاكاً للمادة 4(2) من اتفاقية الأمم المتحدة، وأوصت اللجنة بتحقيق الدولة لجميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية احتجازهم، وتعرضت لبنان في تقريرها كيف أنها تهتم بتوفير كل تلك الضمانات، ولكن مؤسسة الكرامة ذكرت أنه لا يوجد أي ذكر في تقرير متابعة الدولة للتدابير المتخذة لضمان أن تكون التكوينات شبه الحكومية (الميليشيات – حزب الله) التي تؤدي واجبات إنفاذ القانون تخضع للرقابة القانونية، حيث وثقت الكرامة قضية "ضياء عيوش" وهو لاجئ سوري اختطفه مقاتلو حزب الله في الهرمل، وأشادت الكرامة بإنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ولكن ذكرت أنها لم تعمل حتى الآن ولم يتم تخصيص ميزانية لها، وأشادت بآلية الشكاوى الداخلية للسجون، وذكرت أن الداخلية أشارت إلى إنشاء مكتب حقوق الإنسان التابع لقوات الأمن نظاماً للشكاوى الداخلية في سجن رومية، ومع ذلك لم يتم تنفيذ هذا حتى الآن.

28 - لمزيد من المعلومات حول تقرير مؤسسة الكرامة، انظر: <http://cutt.us/Z065x>

وفي نفس السياق، قام مركز ريس تارت لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب، وبالإشتراك مع جمعية عدل ورحمة، ومركز فخر لبنان، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا العنف، بإصدار تقرير مشترك²⁹، وتناول تعريف وتجريم التعذيب، والضمانات القانونية الأساسية والآلية الوقائية الوطنية، وآلية شكاوى السجون الداخلية، وقدم التقرير بعض النصائح لضمان تنفيذ توصيات اللجنة، وخاصة فيما يخص نظام الشكاوى حيث عرضت أن تعتمد الحكومة نظام شكاوى يعتمد على وظيفة وقائية، وأن يكون نظام الشكاوى متاح دائماً، ويجب أن يتمتع مكتب الشكاوى بشفافية وعدالة وفعالية، وأن تكون جدية بالثقة والاحترام من قبل الجهات المعنية، واحترام " مبدأ عدم الإضرار " ومراعاة الأعمال الانتقامية، وأخيراً طالبت الجهات عدة التقرير بتطوير نظام داخلي للشكاوى للسجون اللبنانية يتوافق مع قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد مانديلا).

وفي نفس العام قدمت لبنان تقريرها أمام "لجنة التمييز العنصري"³⁰، والذي تناول آخر التطورات الحاصلة على صعيد القضاء على التمييز العنصري في لبنان خلال الفترة الممتدة من 2016 وحتى 2018، فعلى الرغم من التحديات التي شهدتها لبنان خلال هذه الفترة ولا يزال يواجهها، فقد حدثت بعض التطورات الإيجابية، فعلى صعيد انتظام عمل مؤسسات الدولة، انتخب العماد ميشيل عون رئيساً للجمهورية، وتشكلت حكومة "إستعادة الثقة" برئاسة سعد الحريري، والتي ضمت للمرة الأولى وزارة دولة لحقوق الإنسان، ووزارة دولة لشؤون المرأة، كما تضمن البيان الوزاري الذي حصلت بموجبه هذه الحكومة على ثقة البرلمان تأكيداً على المحافظة على النظام الديمقراطي وعلى الشراكة مع المجتمع المدني وعلى تعزيز دور المرأة وعلى العمل من أجل إنشاء الآلية الوطنية لحقوق الإنسان. كما جرت الانتخابات التشريعية في لبنان منذ عام 2009 في شهر مايو 2018، وفق قانون انتخابي حديث، يركز على التمثيل النسبي للمرأة الأولى في تاريخ لبنان. وقد أفضى القانون إلى تمثيل كافة القوى السياسية، وإلى تنوع أكبر في مجلس النواب، بغية تعزيز الحياة الديمقراطية. وقد تمكن المواطنون اللبنانيون المقيمون في الخارج من التصويت في بلدان إقامتهم.

29 - لمزيد من المعلومات حول التقرير الموازي المشترك، انظر: <http://cutt.us/2ogt4>

30 للاطلاع على التقرير كاملاً انظر: https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CERD%2fC%2fLBN%2f23-24&Lang=ar

وعلى المستوى التشريعي تجرم القوانين اللبنانية، وتحديدًا قانون العقوبات وقانون المطبوعات وقانون البث التلفزيوني والإذاعي الأفعال التي تنم عن تمييز عنصري. بشكل عام يعدّ جنحة معاقب عليها في القانون كلّ عمل يقصد منه إثارة النعرات المذهبية أو العنصرية أو الحضّ على النزاع بين مختلف الطوائف ومختلف مكونات الأمة، كما يعتبر جنحةً الانتماء إلى جمعية أنشئت لهذه الغاية، وكذلك قيام أية وسيلة إعلامية بنشر ما من شأنه إثارة النعرات المذهبية أو العنصرية. وأخيراً تعدّ جنابةً القيام بدعوة ترمي إلى إيقاظ النعرات الطائفية. وعلى مستوى العاملات المنزليات أصدر وزير العمل القرار رقم 1/1 بتاريخ 2011/1/3 المتعلق بتنظيم عمل مكاتب استقدام العمّال المنزليين، إضافة إلى العديد من القرارات، على سبيل المثال قرار 168/1 بتاريخ 2015/11/27 الذي يمنع على اصحاب مكاتب استقدام العاملات الاعلان في وسائل الاعلام عن استقدام العاملات. كما لزم وزير العمل بموجب هذا القرار اصحاب مكاتب الاستقدام عدم التعرض للعاملة بأي سوء سواء للضرب او الاضطهاد او الاهانة تحت طائلة تحمله المسؤولية الجزائية. وألّزمت صاحب المكتب تحمل نفقات اعادتها الى بلدها وتأمين بديل عنها او اعادة المبلغ المدفوع من صاحب العمل في حال رفضت العاملة العمل او تبين انها حامل او مصابة بمرض عقلي او سار او معد او عاقلة لا تمكنها من العمل بشكل طبيعي وذلك في مهلة ستة أشهر من تاريخ دخولها. كما ان الوزارة تعمل حالياً على اعادة تنظيم عمل مكاتب الاستقدام الخاصة وفق المعايير الدولية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر.

كما قامت **قطر** بتقديم تقريرها الدوري الثاني³¹ إلى "لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة"، وذلك في 31 يناير 2018، ووفقاً للتقرير فقد ذكرت قطر أن هناك 4 نساء قطريات تم تعيينهم لأول مرة في مجلس شورى الأمر، كما تم تعيين أول متحدثة رسمية لوزارة الخارجية القطرية، لتكون أول امرأة قطرية تعين في هذا المنصب، وفيما يخص المادتان 1 و2، فقد شهد الاهتمام بالأوضاع الاجتماعية للمرأة تزايداً وعمقاً في السياق التشريعي فقد طورت القوانين والتشريعات في دولة قطر باتجاه دعم الأسرة القطرية وتماسكها وحماية أفرادها والحفاظ على قيمها الأصيلة مع مواكبة التطور وروح العصر وبصفة خاصة في تحديث التشريعات الخاصة بحقوق الإنسان واستحداث وتطوير التشريعات التي تحمي حقوق المرأة، وفيما يخص المادة (3) اتخذت دولة قطر في كافة

³¹ للمزيد من المعلومات يمكن الرجوع للرابط التالي: CEDAW/C/QAT/2

الميادين ولا سيما الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية تدابير مناسبة لكفالة تطور المرأة وتقديمها وضمان ممارستها للحقوق والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل، كما تم استحداث إدارة الأسرة بوزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بموجب القرار الأميري رقم (4) لسنة 2016، مما يعكس الاهتمام الرسمي بضرورة وجود جهة حكومية وطنية عليا تعنى بالأسرة وعلى وجه الخصوص بالمرأة.

وفيما يخص الامتثال للتوصيات المتعلقة بالجنسية، فبالرغم من أن القانون القطري لم يساوى بين الرجل والمرأة فيما يخص منح الجنسية للأبناء، إلا أنه ميز أبناء القطريين بأن جعل لهم الأولوية في اكتساب الجنسية القطرية بالتجنس بموجب نص المادة (2) منه، وقد تم تشكيل فريق عمل من الجهات المعنية في الدولة لدراسة أحكام قانون الجنسية والقوانين ذات الصلة، للنظر في إمكانية تعديله بتضمين أحكامه نصوصاً للمساواة بين أبناء المواطنة القطرية المتزوجة من أجنبي بأبناء المواطنة القطرية المتزوجة بقطري في الحصول على الجنسية القطرية ورفع ما يتم التوصل إليه في هذا الشأن إلى الجهات العليا في الدولة، وتفعيلاً لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتنفيذاً للمادة رقم 10 منها، سيتم زيادة ترسيخ مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في المناهج التعليمية من حيث المساواة بين الجنسين في المناهج الدراسية، والتأكيد على مفاهيم المساواة بين الرجل والمرأة في مجالات الحياة المختلفة، كما قد حظيت المرأة في جامعة قطر بمناصب قيادية أسوة بالرجل، تجسيدا لمبادئ الكفاءة والتكافؤ بين الجنسين، حيث ترأست امرأة جامعة قطر لأكثر من عقد من الزمان تخلله تحقيق العديد من الإنجازات المتميزة كالتوسع في افتتاح كليات جديدة للطلبة والحصول على اعتمادات أكاديمية لأكثر من برنامج دراسي، كما واصلت الدولة تكريس مفهوم المساواة بين الجنسين في مجال الأنشطة الرياضية، وتسعى لجنة رياضة المرأة القطرية إلى النهوض بالرياضة النسائية والارتقاء بمستوى الأداء لديهن وذلك من خلال تحقيق عدد من الأهداف كدعم رياضة المرأة في قطر وتعزيز مشاركتها في الأنشطة الرياضية.

وفي نفس الإطار، قامت المبادرة العالمية لإنهاء جميع أشكال العقوبة البدنية للأطفال³²، بتقديم تقرير موازي للجنة، وأشارت فيه إلى توفر التشريعات المحلية التي تقدم بعض الحماية من العنف الأسري للنساء والفتيات، ولكن القانون القطري لا ينطوي على حظر جميع أشكال العقاب البدني للأطفال، وأملت المبادرة أن ترفع اللجنة المعنية

32 - لمزيد من المعلومات حول تقرير المبادرة العالمية لإنهاء جميع أشكال العقوبة البدنية للأطفال، انظر: <http://cutt.us/Wy91a>

بالقضاء على التمييز ضد المرأة قضية العقاب العنيف للفتيات والفتيان عند دراستها لدولة قطر، مع ضمان عدم التغاضي عن أي شكل من أشكال العنف داخل الأسرة.

وتمثالاً مع سبق، قامت المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا وأوروبا³³، بتقديم تقرير موازى أيضاً للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، وأشارت إلى أنه لا تزال القوانين التمييزية والصور النمطية التقليدية فيما يتعلق بدور المرأة القطرية ساري والتي تعتبرها في المرتبة الثانية بعد الرجل، كما أعربت عن قلقها بخصوص غياب النساء في الحياة السياسية، وكذا أعربت عن قلقها بشأن قضية الجنسية والعدد الكبير من الأطفال المولودين من أم قطرية وأب أجنبي والقلق الأكبر من سحب جنسيات قبيلة الغفران وآل مرة من النساء وأزواجهن وأطفالهم ويقدر عددهم بالألف وذلك بسبب الموقف السياسي لهذه القبائل العربية، كما أشارت إلى أنه لا تزال الحكومة القطرية تعامل النساء المهاجرات بصورة سيئة وخاصة العاملات المنزليات واللاتي يتعرضن للاتجار بالبشر والتحرش والتعدي الجنسي والاغتصاب والعمل ساعات طويلة دون راحة، ورغم كل هذا تدنى الأجور والكثير من التمييز فيما يتعلق بطروف عملهن والعنف الممارس ضدهن ونظام الكفالة، وقضية مصادرة جوازات السفر وسوء المعاملة وعدد ساعات العمل واحتجاز هؤلاء النساء اللواتي تبلغن عن تلك الحوادث.

وخلال هذا العام قامت **مملكة البحرين** بالرد على توصية كانت قد تلقتها أثناء مناقشتها للتقريرين الدوريين الثاني والثالث المقدم إلى "لجنة مناهضة التعذيب"³⁴ في ابريل 2017، وذلك بشأن تقديم معلومات عن متابعة تنفيذ توصيات اللجنة بشأن الوقف الاختياري لتطبيق عقوبة الإعدام، والزيارات المنتظمة التي ينبغي أن تضطلع بها هيئات المراقبة المستقلة، بما فيها الهيئات الدولية، والزيارات المنتظرة من آليات حقوق الإنسان بالأمم المتحدة المشار لها في الفقرات 13(أ)، و23(د)، و41.

وقد عرضت البحرين في تقريرها بشأن الملاحظات الختامية على التقريرين الدوريين الثاني والثالث، الإجراءات التي اتبعتها لتنفيذ التوصية 42 والتوصيات المرتبطة بها، ففيما يخص التوصية رقم 13(أ) بشأن الوقف الاختياري لاستخدام عقوبة الإعدام، أفادت البحرين أنه لا تفرض عقوبة الإعدام إلا على الحالات الجسيمة،

33 - لمزيد من المعلومات حول تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا وأوروبا، انظر: <http://cutt.us/mStbe>
34 - للمزيد من المعلومات حول تقرير اللجنة الخاص بالملاحظات الختامية، انظر: CAT/C/BHR/CO/2-3

وبموجب قانون العقوبات البحريني وتعديلاته، والتي تتمثل في الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي والجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي، وبعض الجرائم الأخرى التي تتمثل في تعمد إلحاق الضرر بالأشخاص والأموال، ويترتب عليها وفاة شخص ما، كما ان القانون البحريني يضمن للمحكوم عليه بالإعدام ضمانات مهمة وحقوق أساسية، نصت عليها صراحة في محكمة التمييز وقانون الإجراءات الجنائية، وقانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل ولائحته التنفيذية، وتضمن الحق في المعاملة الإنسانية، والحق في الحصول على كافة الخدمات والرعاية الطبية المجانية، والحق في الزيارات العائلية، والحق في الحصول على الغذاء ذي القيمة الغذائية اللازمة، والحق في الاتصال بمحام لتمثيله في القضايا، والحق في ممارسة شعائرها، وغيرها من الحقوق والضمانات الإنسانية الهامة للمحكوم عليهم بعقوبة الإعدام.

كما أن المشرع البحريني خص المحكوم عليهم بالإعدام بضمانات عدة، ومنها أنه لا يجوز صدور الحكم بالإعدام إلا بإجماع آراء أعضاء هيئة المحكمة التي أصدرت الحكم وإثبات ذلك في الحكم، وكما أنه يجوز للمحكمة في الحالات الأخرى إذا اعترف المتهم بجريمته أن تكتفى باعترافه والحكم عليه بغير شهود، أما في حالة الإعدام فيتعين استكمال التحقيق حتى لو اعترف المتهم أمامهم، كما أن الحكم الصادر بالإعدام يعتبر مطعوناً عليه أمام محكمة التمييز بقوة القانون ولو لم يطعن عليه، ويمنح القانون البحريني القاضي الخيار بين عقوبة الإعدام وعقوبات سالبة للحرية، كما خول له إضافة إلى ذلك سلطة النزول بالعقوبة من باب التخفيف إلى عقوبات أدنى، وخص المشرع البحريني أيضاً المحكوم عليهم بعقوبة الإعدام بعدد من الضمانات القانونية تتعلق بتنفيذ العقوبة، وذلك للحرص على الحالة الإنسانية، مثل أن يحظى بحقه بمقابلة أقاربه، وكتابة وصيته، وتقديم التسهيلات والإجراءات المتعلقة بديانة المحكوم عليه، ولا يجوز تنفيذ عقوبة الإعدام في الأعياد الرسمية الخاصة بديانة المحكومة عليها، وغيرها من الضمانات التي تراعى الحالة الإنسانية للمحكوم عليه.

كما أن البحرين قد بينت أحكام الإعدام التي صدرت وطبقت خلال الفترة من 2016 وحتى 30 أبريل 2018، وهي 17 حكم قد صدروا بالإعدام، وتم تنفيذ حكم واحد، وحكمن تم تخفيفهما في محاكم التمييز لعقوبات أخرى، وأربع اشخاص حكم عليهم بالإعدام وتم تخفيف الحكم عند مصادقة جلالة الملك على تنفيذ عقوبة الإعدام. وبشأن التوصية رقم 23 (د) بالسماح لهيئات المراقبة المستقلة، بما فيها الهيئات الدولية، بإجراء زيارات منتظمة غير معلنة لجميع أماكن الاحتجاز ومقابلة المحتجزين على انفراد، قد أشارت البحرين إلى أن مؤسسة الإصلاح والتأهيل تتولى إعادة بناء وتأهيل النزلاء المحكوم عليهم نفسياً وجسدياً وفكرياً ليكونوا أعضاء فاعلين في المجتمع،

ومن هذا المنطلق أولت وزارة الداخلية اهتمام كبير بإدارة الإصلاح والتأهيل من خلال إعادة تطوير واستحداث مبانيها وأجهزتها اللازمة لتنفيذ البرامج الإصلاحية وفق أحدث الطرق والمعايير الدولية المتبعة، وفي هذا الصدد أيضاً سمحت التشريعات الوطنية لجهات رقابية وطنية متابعة مدى التزام مؤسسة الإصلاح والتأهيل ومثيلاتها بتنفيذ تلك الأهداف، بالإضافة إلى ما أورده المادة (63) من قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل ممن يسمح لهم بالقيام بزيارات إلى المراكز وتفتيشها والاطلاع على السجلات الخاصة بها وتلقي الشكاوى والتظلمات من أي نزير.

وفي نفس الصدد - إجراء زيارات منتظمة لأماكن الاحتجاز - فقد نصت المادة (5) من قانون المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان على أن للمؤسسة " القيام بالزيارات الميدانية وفق الأصول المتبعة لرصد أوضاع حقوق الإنسان في المؤسسات الإصلاحية وأماكن الاحتجاز والتجمعات العمالية والدور الصحية والتعليمية، أو أي مكان عام آخر يشتبه في أن يكون موقعاً لانتهاك حقوق الإنسان "، ويتم تحديد الزيارات بشكل دوري حيث ترحب وزارة الداخلية بالتعاون مع المؤسسة الوطنية وتحرص على تسهيل مهامها وتنسيق زياراتها الدورية للمراكز، كما أنه للأمانة العامة للتظلمات حق زيارة السجون وأماكن رعاية الأحداث وأماكن الحبس الاحتياطي والاحتجاز، للتحقق من قانونية الإيداع، وعدم تعرض النزلاء والمحبوسين والمحتجزين للتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة، كما تم إنشاء مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين بالمرسوم رقم (61) لسنة 2013، والتي تختص بمراقبة السجون ومراكز التوقيف ورعاية الأحداث وغيرها من الأماكن التي يجوز الإيداع فيها كالمستشفيات ومراكز الصحة النفسية لضمان عدم تعرض النزلاء والموقوفين لمعاملة سيئة، كما تختص إدارة التدقيق والتحريات الداخلية التابعة لوزارة الداخلية بتلقي الشكاوى والبلاغات المقدمة ضد منتسبي وزارة الداخلية من مدنيين وعسكريين.

كما استعرضت البحرين البحرين الأجنبية التي قامت بزيارات لمركز إصلاح وتأهيل النزلاء منذ عام 2012 وحتى الآن، مثل المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ووفد من البرلمان الأوروبي، ومنظمة العفو الدولية، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، واللجنة الدولية لحقوق الإنسان، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، كما قامت مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين، خلال الفترة من أبريل 2014 وحتى مايو 2016، باثنتي عشرة زيارة مفاجئة لمقار السجون والحبس الاحتياطي والاحتجاز، كما قامت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بعدد من الزيارات العلنية وغير العلنية إلى مراكز الإصلاح والتأهيل ومراكز الاحتجاز والتوقيف خلال السنوات الثلاث الماضية.

وبشأن التوصية رقم 41، والخاصة بتوصية اللجنة بأن تجيب البحرين سريعاً طلب مقرر الأمم المتحدة الخاص المعنى بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية زيارة للبلد، كما تشجع الدولة الطرف (البحرين) على تمكين مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان من زيارة البلد، ولا سيما أماكن الاحتجاز فيها، وبناء عليه قامت البحرين بعملية تطوير وموائمة متوسطة وبعيدة المدى اشتملت على تعديلات دستورية وفي بعض القوانين والتشريعات، ومنها ما يتعلق بمناهضة التعذيب، إضافة إلى تطوير في الإجراءات وإنشاء العديد من المؤسسات الرقابية المعنية بحقوق الإنسان، وفي إطار ما سبق فالبحرين أعربت أن طلب المقرر الخاص للأمم المتحدة قد جاء في توقيت غير ملائم، وأنه سيتم تحديد موعد زيارة لاحقاً لسبل التعاون وتحديد الآلية المناسبة في هذا الشأن، كما أن المملكة تقوم بدراسة إمكانية ترتيب زيارة لفريق تقني من المفوضية السامية لحقوق الإنسان لزيارة المملكة وفق إطار مرجعي للتعاون التقني وبناء القدرات، وللإطلاع على آخر المستجدات فيها والتطورات في مجالات حقوق الإنسان بما فيها زيارة مؤسسة الإصلاح والتأهيل.

كما قدمت البحرين في تقريرها معلومات إضافية، مثل التدابير الخاصة بشأن "قانون العقوبات والتدابير البديلة" واتصالاً بتوصية لجنة مناهضة التعذيب 19 (د) " أن تنظر في الاستعاضة عن تدبير الحبس الاحتياطي في الجرائم البسيطة بتدابير غير احتجازه، وفقاً لقواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازه (قواعد طوكيو) "، وأشارت المملكة إلى القانون رقم (18) لسنة 2017، بشأن العقوبات والتدابير البديلة، والذي يمثل نقلة نوعية من خلال اتساع نطاق استبدال العقوبة بعد ان كانت 3 أشهر صار استبدال العقوبة يسرى على عقوبة الحبس الأقل من سنة أو عقوبة الحبس لمدة تزيد على سنة ولا تتجاوز الخمس سنوات في ظروف خاصة، وبلغ عدد من تم استبدال عقوبات حبسهم من 20 يوليو وحتى 31 مارس 2018، ثلاث حالات، والجدير بالذكر أن قانون الإجراءات الجنائية حول القاضي تنفيذ العقاب واستبدال العقوبة باشتراطات معينة بلغت خلال الفترة السابقة 260 حالة، كما يعد قانون العقوبات والتدابير البديلة هو استكمال للمشروع الإصلاحي للملك البحرين من أجل تحقيق الغاية المرجوة من القانون في تأهيل وتدريب المحكوم عليه، كما اشارت البحرين في تقريرها إلى اهتمام السلطة القضائية ببرامج التدريب وبناء القدرات، وفي الاخير أشارت إلى انه فيما يتعلق بخطط تنفيذ بعض التوصيات المتبقية في الملاحظات الختامية أو كلها، فسوف تعرض في التقرير الرابع.

وفى المقابل قامت منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين³⁵ بتقديم تقرير موازى إلى اللجنة، وقدمت فيه استنتاجاتها الخاصة إلى اللجنة بعدما شرحت موقف البحرين من متابعة التوصيات المقدمة من اللجنة مسبقاً، والتي خلصت فيه المنظمة إلى أن البحرين قد فشلت في متابعة تلك التوصيات، وأن البحرين فشلت تماماً في تنفيذ التوصيتان 13 (أ) و 41، ونجحت في تنفيذ التوصية رقم 23(د) فقط، وأفادت المنظمة في تقريرها أنه بزيادة عدد الأفراد المحكوم عليهم بالإعدام منذ مايو 2017، قد أظهرت الرفض التام لتوصية اللجنة 13 (أ)، ومع عدم السماح للمقرر الخاص والمفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالقيام بزيارة إلى البحرين فإنها بذلك تتجاهل التوصية رقم 41، في حين أنها بسماعها للجنة الدولية للصليب الأحمر وأمين المظالم في وزارة الداخلية للقيام بزيارات، فإنها تلتزم التزاماً واضحاً بالتوصية 23(د).

وخلال هذا العام أيضاً قامت البحرين بتقديم تقريرها الرابع³⁶ إلى "لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة"، والذي كان من المقرر تقديمه في فبراير 2018، وقد استعرضت فيه البحرين واقع حقوق وتقدم المرأة البحرينية، وكيف أن المرأة البحرينية تجاوزت مراحل التمكين التقليدية وكسب الحقوق، وأصبحت شريكاً رئيسياً في التنمية بمختلف أبعادها، وتزايدت نسبة مشاركتها في قوة العمل والنشاط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وفي جميع مجالات الحياة، كما حققت البحرين أعلى نسبة على مستوى دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا فيما يتعلق بمشاركة المرأة في المناصب الإدارية الوسطى وبنسبة بلغت 59% من خلال دراسة أعدتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في العام 2014، وفي العام 2016 أظهر تقرير صادر عن منظمة العمل الدولية أن مملكة البحرين احتلت المرتبة الأولى دولياً في تسجيلها أسرع معدل نمو لمشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي، وأكد التقرير الرابع على أن الدستور البحريني يكفل المساواة بين جميع مكونات المجتمع، ولا يميز في الحقوق والحريات والواجبات على أساس الجنس، وأكدت البحرين أنه لضمان استدامة التطوير فإنها تواصل رصد التشريعات الوطنية ومواءمتها مع مواد "الاتفاقية"، بما يضمن مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين المرأة والرجل، والاستمرار في برامج التدريب بشأن الاتفاقية والموجهة إلى القضاة والمحامين وأفراد إنفاذ القانون، والاستمرار في التوعية بمفاهيم ومنهجيات التوازن بين الجنسين وتكافؤ الفرص.

35 - لمزيد من المعلومات حول تقرير " منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين "، انظر: <http://cutt.us/FlV0J>
36 - لمزيد من التفاصيل حول التقرير الرابع لمملكة البحرين، والمقدم للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، انظر: CEDAW/C/BHR/4

كما أوضحت البحرين أنها تتبنى آلية وطنية لمتابعة تقدم المرأة البحرينية من خلال المجلس الأعلى للمرأة، ويواصل مركز دعم المرأة التابع للأمانة العامة للمجلس نشاطه لاستكمال منظومة الخدمات والتسهيلات التي يعمل المجلس على تقديمها للمرأة في إطار سعيه لرصد احتياجات المرأة من خلال استقبال المرأة البحرينية وغير البحرينية المتزوجة من بحريني، كما تقوم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بتقديم الدعم المادي بشكل شهري لمؤسسات المجتمع المدني النسائية والشبابية والمنظمات غير الحكومية، بالإضافة إلى وجود برنامج دعم المنظمات الأهلية الموجه للبرامج والمشاريع التي تنفذها هذه المؤسسات، كما أعطى دستور المملكة المرأة البحرينية الحق في الترشيح والانتخاب وممارسة حقوقها السياسية، وكما أنه ينفذ "المجلس" بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم برنامجاً مستمراً منذ عام 2016 بعنوان "الحقيبة التوعوية المستمرة" وتتضمن الحقيبة المقدمة للطلبة والطالبات في المراحل الإعدادية في المدارس الحكومية والخاصة كتيب يعرف الطلبة بأهداف النموذج الوطني لإدماج احتياجات المرأة وتطبيقات تكافؤ الفرص، وكتيب حول الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية، بالإضافة إلى دليل إرشادي للمدرسين والمدرسات لتدريبهم على آليات تطبيق الحقيبة التوعوية.

وفيما يتعلق بالعنف ضد المرأة فقد صدر القانون رقم (17) لسنة 2015، بشأن الحماية من العنف الأسري الذي عرف العنف الأسري في مادته الأولى "بأنه كل فعل من أفعال الإيذاء يقع داخل نطاق الأسرة من قبل أحد أفرادها، المعتدى ضد آخر فيها، المعتدى عليه"، وحدد أفعال الإيذاء ما بين إيذاء جسدي ونفسي وجنسي واقتصادي وفصل كل نوع منهم، ونص القانون أيضاً على تدابير الحماية من العنف الأسري، وقد ألزم القانون النيابة العامة ومراكز الشرطة بضمان حماية المجتمع والحفاظ على السرية، كما قام المجلس الأعلى للمرأة في نوفمبر 2015، بإطلاق الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري، كما أطلقت مملكة البحرين القاعدة الوطنية لبيانات وإحصائيات العنف الأسري "تكاتف"، بالتزامن مع الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد الأسرة في ديسمبر 2017، كما يقوم المجلس الأعلى للمرأة بتنفيذ برامج مستمرة للتوعية والثقافة القانونية وإصدار الكتيبات التوعوية في مجال حماية المرأة من العنف الأسري وحقوق المرأة الاقتصادية وقانون أحكام الأسرة وغيرها، كما يتولى مركز دعم المرأة التابع للمجلس الأعلى للمرأة، مساعدة المتعرضات للعنف من خلال تلقي الشكاوى، وتقديم خدمات الإرشاد والتوجيه، والإرشاد النفسي والتأهيل للحالات المعنفة على أيدي خبراء ومتخصصين، كما تم استحداث مكاتب لحماية الأسرة في مديريات الشرطة بجميع المحافظات في مملكة البحرين، وتم إنشاء نيابة

متخصصة للأسرة والطفل بموجب قرار النائب العام رقم (1) لسنة 2016، وإنشاء دار الأمان لضحايا العنف الأسري.

وبالنسبة لما طرحته اللجنة حول مكافحة الاتجار بالبشر، فقد أولت مملكة البحرين جهداً ملحوظاً في هذا الجانب، وتقوم بتزويد كافة الجهات المعنية بالتقارير الدورية الصادرة عن دار الإيواء المعنى بحماية ضحايا الاتجار بالأشخاص، كما دأبت الجهات المعنية على إعداد وتقديم برامج تدريبية وورش عمل للتوعية وكيفية ضبط تلك الجرائم والتصرف فيها، كما تقدم المملكة العديد من التدابير لضمان حصول الضحية على المساعدة القانونية، كما تم إعادة تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص تحت رقم (7) لسنة 2015، كما تقوم الجهات المعنية بدورها في تلقي الشكاوى من خلال خط الهاتف المجاني، وتقديم الدعم النفسي وتدبير أماكن الإيواء اللازمة للضحايا والتنسيق مع السفارات ومكاتب العمالة الأجنبية في شأن الضحايا الأجانب، كما رحبت اللجنة بالمبادرات التي اضطلعت بها مملكة البحرين لتشجيع مشاركة المرأة في المناصب القيادية، وأوضحت المملكة بأنه لا يوجد ما يسمى بمدافعات عن حقوق الإنسان، وإنما توجد مؤسسات مجتمع مدني ينظم انشاءها القانون، ويوجد ناشطات في كافة المجالات التنموية والإنسانية، كما تم إنشاء مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين في مملكة البحرين في 2013، وبالنسبة لإجراء سحب أو إسقاط الجنسية، فأوضحت المملكة أنه يتم بحكم قضائي وبمقتضى القانون، كما أن الإدارة العامة للشرطة النسائية والإدارة العامة للإصلاح والتأهيل تعمل على تأهيل منتسباتها من خلال الدورات التخصصية النظرية والعملية وذلك بالتعاون مع منظمات تدريبية محلية ودولية في مجال حقوق الإنسان، كما تتميز المملكة بتاريخ عريق لدخول المرأة في العمل التطوعي.

كما قامت مملكة البحرين باعتماد العديد من التدابير لسد فجوة الأجور بين الرجل والمرأة وضمان المساواة بين الجنسين في اقتضاء الأجر، كما تم اعتماد تشريع يجرم جميع مرتكبي جميع أشكال التحرش الجنسي، كما أن القرارات الوزارية تفرض قيوداً على عمل المرأة وتقتصر على حماية المرأة في فترات الحمل والأمومة، وبشأن العمالة وملاحظة اللجنة رقم (40) والخاصة بشأن العمالة، فقد كررت البحرين بأنه لا يوجد ما يسمى بالعمالة المهاجرة في المملكة، وإنما هناك عمالة وافدة، وأوضحت أنه لم تتلق وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أية شكاوى من عاملات المنازل لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتسويتها، وأنها توفر الحماية والدعم لعاملات المنازل الوافدات من العنف والتعسف والاستغلال، كما دعت اللجنة في ملاحظاتها الختامية رقم (41) الدولة إلى اتخاذ التدابير المناسبة لكي تتمكن المرأة من الموافقة على إجراء عملية قيصرية والعلاج الطبي دون موافقة أو إذن من أي شخص آخر

بما في ذلك زوجها، وكررت المملكة أنه يوجد مشروع قانون الضمان الصحي الإلزامي، وأن وزارة الصحة لديها سياسة إجرائية واضحة بهذا الشأن، كما صادق ملك البحرين على القانون رقم (19) لسنة 2017 بشأن قانون الأسرة، كقانون أسرة شامل منظم للعلاقات الأسرية، كما تم تخصيص مبنى مستقل للمحاكم الأسرية، وبدء العمل فيه منذ سبتمبر 2017، وبالنسبة للتوصية الخاصة برفع السن الأدنى للفتيات إلى 18 عاماً أسوة بالفتيان، فقد حدده القانون البحريني بـ 16 سنة ولا يجوز عقد القران لمن هم دون ذلك، كما كررت المملكة بأن تعدد الزوجات تحكمه الشريعة الإسلامية وفقاً للضوابط والأحكام الشرعية المطبقة، وأكدت أن حقوق الزوجة الاقتصادية مصانة خلال الزواج وبعد الطلاق.

وفي المقابل، قامت المبادرة العالمية لإنهاء جميع أشكال العقوبة البدنية للأطفال³⁷، بتقديم تقرير حول البحرين إلى لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، وقدمت فيه بعض التوصيات الخاصة بحظر جميع أشكال العقوبة العنيفة للأطفال، وأملت المبادرة أن تحت اللجنة حكومة البحرين على سن تشريع يحظر جميع العقوبة البدنية للفتيات والفتيان بوضوح، كما أنها أوضحت أن القانون البحريني لا يحظر العقوبة الجسدية التي تسبب بضرر مباشر أو غير مباشر على الأطفال، وأملت أن تصدر اللجنة قضية العقاب البدني للأطفال على وجه الخصوص في دراستهم للحالة الحقوقية في البحرين.

كما خضعت دولة **فلسطين** أمام "لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري"³⁸، ذكر التقرير إلى انه وبعد مرور أكثر من سبعين عاماً على النكبة، تشير الإحصائيات إلى أن نسبة اللاجئين الفلسطينيين وصلت إلى ما يزيد عن نصف عدد الفلسطينيين بالعالم بقليل، وهذه النسبة تكاد تتساوى مع الوجود الفلسطيني في الأرض الفلسطينية. فبحسب سجلات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فإن عدد اللاجئين في كل من الأردن وسوريا ولبنان والأراضي الفلسطينية بلغ حوالي 5.6 مليون لاجئ فلسطيني مسجل، يتوزعون بواقع 39.6% في الأردن، و10.6% في سوريا، و8.8% في لبنان، و41% في دولة فلسطين يعيش حوالي ثلثهم في 59 مخيماً، تتوزع بواقع 10 مخيمات في الأردن و10 في سوريا، و12 مخيماً في لبنان و19 مخيماً في الضفة الغربية، و8 مخيمات في

37 - لمزيد من المعلومات حول تقرير المبادرة العالمية لإنهاء جميع أشكال العقوبة البدنية، انظر: <http://cutt.us/zFK1v>

38 للاطلاع على التقرير كامل انظر: https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CERD%2fC%2fPSE%2f1-2&Lang=ar

قطاع غزة. وتعتبر مسألة اللجوء الفلسطيني من المسائل الهامة في صدد تطبيق الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. حيث أصدرت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري توصيتها العامة رقم (22) بشأن اللاجئين والمشردين، وتشير الفقرة (2) من التوصية إلى أن للاجئين والمشردين الحق في العودة بحرية إلى ديارهم الأصلية في ظل ظروف آمنة، وأن الدول الأطراف في الاتفاقية ملزمة بكفالة أن تكون عودة هؤلاء اللاجئين والمشردين عودة طوعية، وعليهم احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية للاجئين وعدم إبعادهم؛ وأن لكل من اللاجئين والمشردين، بعد عودتهم إلى ديارهم الأصلية، الحق في أن تُعاد لهم ممتلكاتهم التي حُرِّموا منها بسبب الصراع، وفي أن يتلقوا تعويضاً مناسباً عن أي من الممتلكات التي لا يمكن إعادتها إليهم. كذلك، وبحسب ما جاء في الفقرة (65) من إعلان ديربان، فقد سلّمت الدول الأطراف في مؤتمر ديربان بحق اللاجئين في العودة طوعية إلى ديارهم وممتلكاتهم بكرامة وأمان، وحثت جميع الدول على تيسير هذه العودة. مع ذلك، فإن إسرائيل السلطة القائمة بالاحتلال، ترفض عودة اللاجئين الفلسطينيين الذين شردوا من ديارهم حتى اللحظة.

واكد التقرير على أن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، تمارس كافة أشكال التمييز العنصري في الأرض الفلسطينية المحتلة وعلى رأسها القدس الشرقية، إذ يمارس ضد الفلسطينيين كافة أشكال التمييز والإقصاء على أساس عنصري لحقوقهم السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية. كما ويشكل الحصار المفروض على قطاع غزة محوراً أساسياً في ممارسات إسرائيل غير القانونية، حيث تمارس من خلاله إقصائها العنصري وحصارها لمليونين شخص من أبناء الشعب الفلسطيني القاطنين في القطاع.

الجدير بالذكر ان مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الانسان شاركت في اعمال الدورة 97 للجنة التمييز العنصري، والتي أقيمت خلال الفترة من 26 إلى 30 نوفمبر 2018، وقدمت مدخلتين شفويتين في الاجتماع الخاص بالمنظمات غير الحكومية مع أعضاء اللجنة المكونة من 18 خبيراً حول العالم، كما قدمت ماعت مداخلة شفوية إلى اللجنة بخصوص دولة **قطر**، ألقت فيها الضوء على جميع أشكال التمييز العنصري الذي يقع على النساء والعاملات المنزليات، وكذلك قبيلة الغفران والتي تم تشريد معظم أعضائها وتجريدهم من الجنسية القطرية، بالإضافة إلى التمييز ضد العمال المهاجرين. كما شاركت المؤسسة بمداخلة بخصوص دولة **العراق**، تناولت فيها حالات التمييز العنصري التي يعاني منها بعض الفئات في العراق مثل العجر والذين يعانون من إقصاء وتهميش اجتماعي، بالإضافة إلى التمييز ضد الأقليات خاصة في قانون الانتخابات، كما ألقت المداخلة الضوء على الممارسات التمييزية التي تقوم بها داعش.

يوضح الجدول التالي موقف الدول العربية من تقديم تقريرها للجان التعاقدية خلال العام 2018

الدولة	مصر	الأردن	تونس	الجزائر	ليبيا	العراق	فلسطين	البحرين	قطر	المغرب	عمان	السعودية	الكويت	الإمارات	لبنان	اليمن	سوريا	الصومال	السودان	جيبوتي	جزر	موريتانيا
لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	□	□	□	□	□	● ✓	● ✓	● ✓	● ✓	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
لجنة حقوق الانسان	□	□	□	□	□	● ✗	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
لجنة القضاء على التمييز العنصري	● ✗	□	□	□	□	● ✓	□	□	● ✓	□	□	□	□	□	● ✓	□	□	□	□	□	□	□
لجنة مناهضة التعذيب	□	□	□	□	□	● ✓	□	● ✓	● ✓	□	□	□	□	□	● ✓	□	□	□	□	□	□	□
لجنة حقوق الطفل في النزاعات	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
لجنة حقوق الطفل	□	□	□	● ✗	□	□	● ✗	□	□	□	□	□	● ✗	□	□	● ✗	□	□	□	□	□	□
لجنة حقوق العمال المهاجرين	● ✗	□	□	□	● ✓	□	□	□	□	● ✗	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□
لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	● ✗	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	● ✓	□	□	□	□	□	□	□	□	□
لجنة الاختفاء القسري	□	□	□	□	□	● ✗	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□	□

- - الدولة لم تكن مدرجة لتقديم تقريرها للجنة خلال العام 2018:
 ✗ - الدولة لم تقدم تقريرها للجنة:

- - الدولة مدرجة لتقديم تقريرها للجنة خلال العام 2018:
 ✓ - الدولة قدمت تقريرها للجنة في الموعد المحدد:

خلال عام 2018 أصدر خبراء الأمم المتحدة مجموعة من البيانات المتعلقة بالدول العربية، حيث تم توجيه 67 نداء عاجلاً للدول العربية خلال 2018

ففي 30 إبريل، طالب فريق خبراء من الأمم المتحدة معنيون بحقوق الإنسان **مملكة البحرين** بإعادة محاكمة أربعة بحرانيين حكمت عليهم محكمة عسكرية بحرينية بالإعدام ضمن إطار محاكمة جماعية تنتهك أصول المحاكمة العادلة و ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة، واعترافات انتزعت منهم تحت التعذيب، ورحب الخبراء فيما بعد بقرار ملك البحرين تخفيف حكم الإعدام إلى السجن مدى الحياة.

وتعود القضية إلى 25 ديسمبر 2017، عندما قامت المحكمة العسكرية البحرينية العليا بالحكم على كل من (محمد عبد الحسن المتغوي، فضل السيد عباس راضي، السيد علوي حسين، مبارك عادل مبارك مهنا) بالإعدام، وحكمت غيابياً على اثنين آخرين بنفس الحكم، كما سحبت منهم جميعاً الجنسية، وفي 25 إبريل 2018، رفضت محكمة النقض العسكرية طلب الاستئناف، وقبيل محاكمتهم اختفى أحدهم قسراً لمدة شهر، وأدعى المتهمين تعرضهم للتعذيب، ورحب الخبراء بقرار إبطال أحكام الإعدام، وحثوا ملك البحرين على إصدار عفو عام عن جميع الاحكام الأخرى، وإعادة الجنسية إلى كل الذين سحبت منهم³⁹.

وبخصوص النداءات العاجلة فقد تم توجيه 4 نداءات من المقررين الخواص إلى البحرين، والتي قامت بالرد عليهم جميعاً، وهم كالتالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	7 فبراير 2018	- الاحتجاز التعسفي - الاختفاء - الإعدام - حرية الرأي والتعبير - استقلال القضاة والمحامين	بشأن الحكم بالسجن على السيد محمد عبد المحسن المتغوي، وفضل السيد عباس راضي، وسيد علوي حسين، وثلاثة أشخاص آخرين.
2	14 فبراير 2018	الاحتجاز التعسفي - الإعدام - استقلال القضاة والمحامين- التعذيب	بشأن إعادة الحكم على السيد ماهر عباس يوسف الخباز، البالغ من العمر 28 عاماً والمحكوم عليه بالإعدام، عقب محاكمة جماعية تنتهك أصول المحاكمة العادلة و ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة، لا سيما استخدام اعتراف تم الحصول عليه تحت التعذيب كأدلة رئيسية. وأكدت محكمة النقض عقوبة

³⁹ البحرين: خبراء الأمم المتحدة المعنيين بالحقوق يستكرون إدانات المحكمة العسكرية على أساس ادعاءات التعذيب، مكتب المفوض السامي بالأمم المتحدة، 30 إبريل 2018. <https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23010&LangID=A>

م	التاريخ	الولاية	القضية
			الإعدام، دون التشكيك في الأدلة، وفي قرارها الصادر في 29 يناير 2018.
3	29 مارس 2018	الاحتجاز التعسفي - حرية الرأي والتعبير - المدافعين عن حقوق الإنسان - الصحة	بشأن الحكم وسوء المعاملة للسيد نبيل رجب
4	31 يوليو 2018	الصحة - التعذيب - المياه والصرف الصحي	بشأن التقارير الأخيرة عن الانقطاع المزعوم للإمداد بالمياه في سجن "جو" ومركز الاحتجاز "الحوض الجاف".

وفيما يتعلق **بالجمهورية اليمنية**، فقد طالب خبراء الأمم المتحدة المعنيون بحقوق الإنسان الحكومة اليمنية في بيان صادر بتاريخ 10 أكتوبر 2018، بإسقاط تهم الردة والتجسس الموجهة بحق 24 شخصاً في اليمن، أغلبهم من الأقلية البهائية، وطالبها بضرورة حظر الممارسات التمييزية القائمة على الدين أو المعتقد، وترجع القضية إلى 15 سبتمبر 2018، عندما بدأت إجراءات جنائية بحق 24 شخص، من بينهم 22 على الأقل من البهائيين يشملون 8 نساء وقاصر، في المحكمة الجزائية المتخصصة في صنعاء، مع العلم بأنه لم يتم التحقيق معهم ولم يتلقوا إشعاراً قانونياً من قبل النيابة بشأن التهم الموجهة بحقهم قبيل البدء بإجراءات المحاكمة، وفي 29 سبتمبر 2018، مثل خمسة من الأشخاص المتهمين الذين مازالوا رهن الاحتجاز أمام المحكمة، وقد طلب القاضي نشر أسماء الأشخاص الـ 19 المتبقين في صحيفة محلية⁴⁰.

وفي 28 أغسطس 2018، أشار فريق الخبراء البارزين الإقليميين والدوليين المعني باليمن إلى أن أطراف النزاع المسلح ارتكب ومازالت ترتكب انتهاكات وجرائم بموجب القانون الدولي، ويغطي تقرير فريق الخبراء الفترة الممتدة من سبتمبر 2014 حتى يونيو 2018، ويبين أبرز أنماط الانتهاكات والاساءات لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي التي ارتكبتها أطراف النزاع في اليمن كما يحدد مناطق متضررة يُحتمل أن تكون قد شهدت ارتكاب انتهاكات وإساءات، غير أن ذلك يتطلب إجراء تحقيقات إضافية، وحث تقرير

⁴⁰ اليمن: خبراء الأمم المتحدة يدعون إلى الإفراج الفوري عن البهائيين، مكتب المفوض السامي بالأمم المتحدة، 10 أكتوبر 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23704&LangID=A>

الخبراء البارزين على ضرورة استمرار مجلس حقوق الإنسان في النظر في الوضع اليمني وذلك عبر تجديد ولاية فريق الخبراء⁴¹.

وفي 25 يناير 2018، حث خبراء للأمم المتحدة في حقوق الإنسان السلطات الفعلية في صنعاء على إلغاء حكم الإعدام الصادر بحق أحد أتباع الديانة البهائية، مكررين نداءهم من أجل وقف عاجل لاضطهاد هذه الطائفة في اليمن، وقد قال الخبراء في بيان مشترك "نشعر بصدمة شديدة من أن "حامد كمال بن حيدرة" قد حُكم عليه بالإعدام ببساطة لأسباب مرتبطة بديانته. فضلاً عن ذلك، وبالاستناد إلى المعلومات التي تلقيناها، فإننا نعتقد أن الحكم الذي صدر بحقه في يناير 2018، ومجمل المحاكمة القضائية التي خضع لها لا يتوافقان مع الضمانات الأساسية لمحاكمة عادلة والمحاكمة وفق الأصول القانونية"⁴².

وخلال هذا العام تم توجيه 6 نداءات من المقررين الخواص إلى الحكومة اليمنية، والتي لم تقم بالرد على أي منها، وهم كالتالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	24 يناير 2018	الإعدام – استقلال القضاة والمحامين – قضايا الأقليات – حرية الدين والمعتقد – الاحتجاز التعسفي	بشأن حكم الإعدام الصادر بحق السيد حامد كمال بن حيدرة.
2	6 مارس 2018	المياه والصرف الصحي	بشأن حقوق الإنسان في مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي لسكان جزيرة كاماران بالجمهورية اليمنية، لاسيما فيما يتعلق بالتدمير الأخير لمحطة مياه الصرف الصحي بعد الهجوم الذي وقع في يوليو 2017.
3	25 يونيو 2018	الاحتجاز التعسفي – المدافعين عن حقوق الإنسان – الإرهاب	بشأن الاعتقالات المتعددة للمدافعين عن حقوق الإنسان ومنهم "راضية المتوكل" و "عبد الرشيد الفقية" وذلك أثناء محاولتهم الطيران من مطار سيئون، في رد انتقامي على تعاونهم مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة
4	7 أغسطس 2018	الاحتجاز التعسفي – حرية الرأي والتعبير – الصحة	بشأن اعتقال واحتجاز السيد علي حسن حرمال باقطين.

⁴¹ اليمن: خبراء أمميون يشيرون إلى ارتكاب أطراف النزاع جرائم حرب محتملة، مكتب المفوض السامي بالأمم المتحدة، 28 أغسطس 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23479&LangID=A>

⁴² خبراء للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان ينادون بضرورة إبطال حكم الإعدام بحق أحد أتباع الديانة البهائية، مكتب المفوض السامي بالأمم المتحدة، 25 يناير 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22611&LangID=A>

م	التاريخ	الولاية	القضية
		المدافعين عن حقوق الانسان – التعذيب الإعدام	
5	22 أغسطس 2018		بشأن سلسلة من الضربات الجوية من قبل قوات التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية نفذت منذ نوفمبر 2017 في المناطق المدنية، بما في ذلك على الاعيان المدنية المحمية، والتي تسببت في العديد من الوفيات والاصابات الخطيرة للمدنيين، بما في ذلك الأطفال في اليمن.
6	28 سبتمبر 2018	الدين والمعتقد	بشأن الإجراءات الجنائية التي تم اتخاذها ضد أكثر من 20 من المواطنين البهائيين والمحاكمة اللاحقة التي لم تستوف ضمانات المحاكمة العادلة.

وفيما يتعلق **بالمملكة العربية السعودية**، فقد استنكر عدد من خبراء الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في 2 يناير 2018، استخدام السعودية المستمر لقوانين متعلقة بمكافحة الإرهاب والأمن ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، وقاموا بحثها على إنهاء القمع والإفراج عن جميع الأشخاص المعتقلين بسبب ممارستهم لحقوقهم سلمياً، وقال الخبراء إن حملة الاستهداف هذه تطل عدداً من الشخصيات الدينية والكتاب والصحافيين والأكاديميين والناشطين المدنيين، بالإضافة إلى أعضاء ينتمون إلى الجمعية السعودية لحقوق المدنية والسياسية (حسم) المحظورة "في نمط مثير للقلق من الاعتقالات والاحتجازات التعسفية الواسعة النطاق والممنهجة"، مؤكداً في بيان مشترك صادر عنهم أن "الحقوق المرتبطة بحرية التعبير والتجمع السلمي تخضع لقيود مشددة جداً في السعودية".

بالإضافة إلى أنه من بين المدافعين عن حقوق الإنسان البارزين المحتجزين منذ سبتمبر الماضي، الإصلاح سلمان العودة، وهو شخصية دينية نافذة كان يحث على المزيد من الاحترام لحقوق الإنسان في إطار الشريعة الإسلامية؛ والأكاديمي والكاتب عبد الله المالكي، ورائد الأعمال عصام الزامل، والعضوان المؤسسان للجمعية السعودية لحقوق المدنية والسياسية، عبد العزيز الشبيلي وعيسى بن حامد الحامد، وقال خبراء الأمم المتحدة في بيانهم "تثير هذه الحالات وعدد كبير من الحالات السابقة المعلقة بدون حل نمطاً مثيراً للقلق بشأن الاعتقالات والاحتجازات التعسفية الواسعة النطاق والممنهجة في السعودية"⁴³.

⁴³ يستنكر عدد من خبراء الأمم المتحدة استخدام السعودية المستمر لقوانين مكافحة الإرهاب بهدف قمع الناشطين السلميين، مكتب المفوض السامي بالأمم المتحدة، 2 يناير 2018.

وفي 15 مارس، عبر خبراء من الأمم المتحدة عن قلقهم حيال الإعدام الوشيك في المملكة العربية السعودية لرجل اتهم بالتجسس لصالح إيران، وتمويل الإرهاب ونشر العقيدة الشيعية، كما دعوا حكومة المملكة إلى إلغاء حكم الإعدام. ومن جهة أخرى، طالب الخبراء السلطات السعودية بوقف تنفيذ عمليات إعدام 14 شخصاً آخر اتهموا بالتجسس لصالح إيران، ودعا الخبراء أخيراً الحكومة إلى وقف العمل بعقوبة الإعدام والنظر في إلغائها تماماً⁴⁴.

وفي 27 من يونيو، حث خبراء الأمم المتحدة المعنيون بحقوق الإنسان المملكة العربية السعودية على أن تُفرج فوراً عن عدد من المدافعات عن حقوق الإنسان، أوقفن خلال احتفالهن برفع الحظر عن قيادة النساء للسيارات، وقد انطلقت حملة الاعتقالات في 15 مايو 2018، استهدفت مدافعات بارزات عن حقوق الإنسان، وخلال الأسابيع الثلاثة التي تلت، أوقف حوالى 12 مدافعاً عن حقوق الإنسان، من رجال ونساء، وقد دافع معظمهم وبصورة أساسية عن حقوق الإنسان للمرأة، وطالب برفع الحظر عن القيادة، وتشير التقارير إلى أن عدداً ممن تمّ توقيفه يواجه اتهامات بالغة الخطورة، ما يثير المخاوف بالحكم عليه بالسجن لفترة قد تصل إلى 20 سنة⁴⁵.

وفي السياق ذاته حث عدد من خبراء الأمم المتحدة المملكة العربية السعودية في 12 أكتوبر، للإفراج فوراً ومن دون أي قيد أو شرط عن جميع المدافعات عن حقوق الإنسان، بمن فيهنّ ست مدافعات لا يزلن في السجن بسبب اتهامات تتعلق بدفاعهنّ السلمي عن الحقوق، فقد تمّ احتجاز إسرائ الغمغام في 2015 لمشاركتها في عام 2011، بمظاهرات سلمية مناصرة للديمقراطية. كما أنّ كلاً من سمر بدوي ونسيمة السادة ونوف عبد العزيز ومياء الزهراني وهتون الفاسي، الناشطات في مجال حقوق المرأة، بما في ذلك حقها في التصويت وقيادة السيارات، وفي الاحتجاز السابق للمحاكمة وذلك منذ أربعة أشهر⁴⁶.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22570&LangID=A>

⁴⁴ خبراء الأمم المتحدة يحثون السعودية على إيقاف عملية إعدام المتهمين بالتجسس، ونشر العقيدة الشيعية، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 15 مارس 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22829&LangID=A>

⁴⁵ خبراء الأمم المتحدة يحثون المملكة العربية السعودية على الإفراج فوراً عن المدافعات عن حقوق الموقوفات خلال إجراءات القمع، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 27 يونيو 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23270&LangID=A>

⁴⁶ أعلن خبراء الأمم المتحدة أنه على المملكة العربية السعودية أن تفرج فوراً عن كافة المدافعات عن حقوق الإنسان، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 12 أكتوبر 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23719&LangID=A>

وفى 29 أكتوبر، حث الخبراء الأمميون في مجال حقوق الإنسان السعودية على أن توقف فوراً إعدام ستة أشخاص حُكم عليهم بالموت جراء ادعاءات بارتكابهم جرائم عندما كانت أعمارهم تقل عن 18 عاماً، وأكد الخبراء أن "أحكام الإعدام وعمليات تنفيذها نتيجة جرائم ارتكبها أشخاص كانت أعمارهم تقل عن 18 عاماً عند وقوع الجرم تخالف القانون والمعايير الدولية"، قائلين "بوصف السعودية إحدى الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل، فإنها ملزمة بمعاملة كل شخص يقل عمره عن 18 عاماً معاملة الطفل، وينبغي ألا يكون الأطفال عرضةً أبداً للإعدام، فهذه الممارسة تنتهك معياراً قائماً للقانون الدولي العرفي وتجعل العقوبة ترقى إلى مستوى التعذيب"، وقد أضاف الخبراء "في ظل هذه الظروف، إن تنفيذ حكم الإعدام بحق هؤلاء الأشخاص الستة سيشكل إعدامات تعسفية"⁴⁷.

وبخصوص النداءات العاجلة فقد تم توجيه 10 نداءات من المقررين الخواص إلى المملكة العربية السعودية، والتي قامت بالرد على ثمانية منهم، وهم كالتالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	8 فبراير 2018	الإعدام – الاحتجاز التعسفي – حرية الرأي والتعبير – الصحة – استقلال القضاء والمحامين – الدين والمعتقد – الإرهاب – التعذيب	بشأن الإعدام الوشيك للسيد عباس حجي حسن الحسن وأربعة عشر فرداً آخرين بتهم لا تلبى "أشد الجرائم خطورة"، في أعقاب محاكمات زُعم أنها لم تلب محاكمة عادلة وضمانات الإجراءات القانونية الواجبة، بما في ذلك ادعاءات أن الاعترافات كانت منتزعة تحت التعذيب.
2	6 مارس 2018	المياه والصرف الصحي	بشأن حقوق الإنسان في مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي لسكان جزيرة كاماران بالجمهورية اليمنية، لاسيما فيما يتعلق بالتدمير الأخير لمحطة مياه الصرف الصحي بعد الهجوم الذي وقع في يوليو 2017.
3	12 مارس 2018	المدافعون عن حقوق الإنسان – الاحتجاز التعسفي – حرية الرأي والتعبير – النساء في القانون والممارسة	بشأن الاعتقال والاحتجاز التعسفي والتهمة الموجهة إلى المدافعة عن حقوق الإنسان السيدة نهى البلوى
4	14 يونيو 2018	الاحتجاز التعسفي – الاختفاء – حرية الرأي والتعبير – حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات – المدافعين عن	بشأن القبض على عدد من المدافعات عن حقوق الإنسان واتهامات ضدهن، بالإضافة إلى أعمال انتقامية ضد السيدة لوجين الحذلول.

⁴⁷ خبراء أمميون يطالبون السعودية بوقف أحكام الإعدام بحق الأطفال، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 29 أكتوبر 2018. <https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23795&LangID=A>

م	التاريخ	الولاية	القضية
		حقوق الانسان - الفقر - النساء في القانون والممارسة	
5	25 يونيو 2018	الاحتجاز التعسفي - المدافعين عن حقوق الانسان - الإرهاب	بشأن الاعتقالات المتعددة للمدافعين عن حقوق الانسان السيدة رضية المتوكل والسيد عبد الرشيد الفقيه اثناء محاولتهم الطيران من مطار سيئون، في رد انتقامي على تعاونهم مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.
6	26 يوليو 2018	الاحتجاز التعسفي - حرية الرأي والتعبير - حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات - المدافعين عن حقوق الانسان - التعذيب - الاختفاء	بشأن الاحتجاز الانفرادي للمدافع عن حقوق الانسان، السيد خالد العمير.
7	10 أغسطس 2018	الإعدام	بشأن المعلومات التي تم تلقيها حول سلسلة من الضربات الجوية من قبل الحكومة لقوات التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية نفذت منذ نوفمبر 2017 في المناطق المدنية في اليمن، بما في ذلك على الممتلكات المدنية المحمية، التي تسببت في العديد من الوفيات والإصابات الخطيرة للمدنيين، بما في ذلك الأطفال.
8	16 أغسطس	العجز - الصحة - التدابير القسرية الانفرادية	بشأن حالة مواطن قطري، جاسم المعاضيد، وهو فتى يبلغ من العمر ثلاث سنوات يعاني من إعاقة يُزعم أنه حرم من دخول المملكة العربية السعودية مع والده السيد سلطان جاسم المعاضيد بسبب حظر السفر المفروض على جميع المواطنين القطريين منذ يونيو 2017.
9	8 أكتوبر 2018	الاختفاء - الإعدام - حرية الرأي والتعبير	بشأن اختفاء الصحفي جمال خاشقجي ومزاعم بقتله في القنصلية السعودية في إسطنبول
10	10 أكتوبر 2018	الاحتجاز التعسفي- الإعدام - حرية الرأي والتعبير- حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات- المدافعين عن حقوق الانسان- استقلال القضاة والمحاميين- الدين والمعتقد- الإرهاب- العنف ضد المرأة- المرأة في القانون وفي الممارسة.	بشأن الاعتقالات والاحتجازات التعسفية للمدافعين عن حقوق الانسان، السيدة اسراء الغمغام، والسيدة سمر بدوي، والسيدة نسيمة السادة، والسيدة نوف عبد العزيز، والسيدة مية الزهراني، والسيدة هتون الفاسي.

فيما يتعلق **بسلطنة عمان**، فقد تلقت نداءً واحداً في 26 مارس، ولم تقم بالرد عليه، وكان موضوع الولاية بخصوص " حرية الرأي والتعبير "، وكان بشأن المرسوم الملكي رقم 2018/7، والذي تضمن عدة أحكام غامضة على نحو قد يقيد حرية الرأي والتعبير، ولا سيما حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين على الإنترنت⁴⁸.

وبالنسبة لدولة **جيبوتي**، فقد تلقت نداءً واحداً أيضاً في 24 يوليو، وقامت بالرد عليه في 24 سبتمبر، وكان موضوع الولاية بخصوص " حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات - المدافعون عن حقوق الإنسان - النظام الدولي "، وكان بشأن الادعاءات بالانتقام من السيد كادار عبيدي إبراهيم، والتي وصلت " لحظر السفر "49.

وفيما يتعلق **بالجمهورية العربية السورية**، فقد أدان مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في 10 يناير 2018، ارتفاع عدد الإصابات ضمن صفوف المدنيين في الغوطة الشرقية في سوريا وسط تصاعد وتيرة الغارات الجوية والهجمات البرية من قبل قوات الحكومة وحلفائها، مشدداً على أن كافة الأطراف ملزمة بموجب القانون الدولي بالتمييز بين الأهداف العسكرية القانونية والمدنيين والممتلكات المدنية، وقال المفوض السامي "أكرر دعوتي إلى جميع الأطراف لضمان التزام صارم بالقانون الدولي بما في ذلك ضمان حماية المدنيين من مفاعيل الأعمال العدائية والسماح بتيسير الوصول من دون قيود للوكالات الإنسانية بهدف تأمين المساعدات الضرورية الملحة، خصوصاً في الغوطة الشرقية حيث يعيش ما لا يقل عن 390 ألف شخص تحت الحصار منذ أربع سنوات"⁵⁰.

بالإضافة إلى انه في 15 مارس، صدر تقرير عن لجنة الأمم المتحدة للتحقيق بشأن سوريا، ناقشت فيه ممارسات القوات الحكومية من الاحتجاز والاعتقال التعسفي، كما استعرض التقرير أنه أثناء الاعتقال أخضع الضباط الرجال والنساء والفتيات للتعذيب الجسدي والعملي والمهين، في 20 مركز احتجاز على الأقل في مختلف أرجاء سوريا، وأقدموا على اغتصاب النساء والفتيات خلال الاستجواب، وقد أبلغت العديد من النساء والفتيات عن حالات متعددة للاغتصاب، بما في ذلك حالات الاغتصاب الجماعي، وتم الإفادة بأن أدوات التعذيب المستعملة ضد المعتقلين الذكور، بما في ذلك الأولاد، اشتملت على الاغتصاب باستخدام أجسام، والصعق الكهربائي للأعضاء

⁴⁸ للمزيد انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments>

⁴⁹ للمزيد انظر: <http://cutt.us/vKfWL>

⁵⁰ سوريا: المفوض السامي يدين ارتفاع عدد الإصابات ضمن صفوف المدنيين في الغوطة الشرقية وإدلب، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 10 يناير 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22578&LangID=A>

التناسلية، وتشويه تلك الأعضاء، وعادة ما كان الرجال والأولاد يتعرضون للاغتصاب باستخدام بعض الأجسام التي تشمل الهراوات والعصي الخشبية والمواسير والقوارير⁵¹.

كما علق خبير مستقل من قبل مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة في 17 مايو، على الوضع في سوريا، قائلاً إنّ النتائج غير المقصودة للعقوبات الأحادية على الجمهورية العربية السورية حالت دون الاستجابة إلى الحاجات الإنسانية الملحة للشعب السوري، كما صرح إدريس الجزائري، المقرر الخاص المعنى بالأثر السلبي للإجراءات القسرية الأحادية على التمتع بحقوق الإنسان، بأنه متخوف جداً من طريقة تنفيذ العقوبات، وأضاف: "أنها لا تسمح للجهات الإنسانية بالوصول إلى الاستثناءات الإنسانية التي تُعتبر متاحة بموجب الإجراءات القسرية الأحادية المطبقة على سوريا"، وأضاف أيضاً الخبير قائلاً: "تتمثل الحاجة الأكثر إلحاحاً في كل قطاعات المجتمع السوري بالحصول على قطع الغيار للحفاظ على استمرارية كل من المعدات الطبية وإمدادات الطاقة والمياه والجرارات وسيارات الإسعاف والحافلات والمعامل. لقد ألحقت الأضرار الاقتصادية أثراً مباشراً لا يميز بين الأفراد وطال حتى أكثرهم استضعافاً⁵².

وفي نفس السياق، في 21 سبتمبر، قامت لجنة الأمم المتحدة للتحقيق بشأن سوريا بالترحيب باتفاق وقف إطلاق النار الذي أبرم في 17 سبتمبر، بين الجمهورية التركية والاتحاد الروسي، ويبدو أنه من شأن هذا الاتفاق أن يُجنب المدنيين بشكل مؤقت عملية عسكرية واسعة النطاق، وطالبت اللجنة بصورة حثيثة بالسماح لسكان إدلب بالوصول فوراً ومن دون أيّ عائق إلى المساعدة الإنسانية ومواد الإغاثة⁵³.

وبخصوص النداءات العاجلة فقد تم توجيه نداءين من المقررين الخواص إلى سوريا، والتي لم تقم بالرد على أي منهم، وهم كالتالي:

⁵¹ لجنة الأمم المتحدة للتحقيق بشأن سوريا: العنف الجنسي والجنساني الموجه ضد النساء والفتيات والرجال والأولاد من بين سمات النزاع المدمرة والمستشرية، ويجب أن ينتهي الآن، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 15 مارس 2018.

⁵² <https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22833&LangID=A>

خبير الأمم المتحدة: الإجراءات القسرية الأحادية تفاقم الازمة الإنسانية في سوريا، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 17 مايو 2018.

⁵³ <https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23096&LangID=A>

لجنة الأمم المتحدة للتحقيق بشأن سوريا ترحب بالاتفاق المؤقت الخاص بإدلب، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 21 سبتمبر 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23603&LangID=A>

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	13 يوليو 2018	الاحتجاز التعسفي – التعذيب – المرأة في القانون والممارسة	بشأن احتجاز إيميلي كونينغ وأطفالها الثلاثة في مخيم روج في شمال شرق سوريا
2	26 يوليو 2018	حرية الرأي والتعبير	بشأن أوضاع الصحافيين والإعلاميين المحبوسين في محافظتي القنيطرة ودرعا.

وفيما يتعلق بجمهورية العراق، فقد تم توجيه ثلاث نداءات إليها، وقامت بالرد على واحد منهم فقط، كما هو

موضح بالجدول أدناه⁵⁴:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	10 إبريل 2018	الاختفاء – حرية الرأي والتعبير – المدافعون عن حقوق الإنسان	بشأن الادعاءات بالتهديد بالقتل والهجوم الجسدي على السيد فيصل التميمي والسيد إياد الرومي، وهما من المدافعين عن حقوق الإنسان، وفي رد مباشر على حقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي، وعلى عملهم المشروع في مجال حقوق الإنسان ضد الاختفاء القسري في العراق.
2	13 إبريل 2018	المدافعون عن حقوق الإنسان – العنف ضد المرأة – حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات	بشأن المعلومات التي تم تلقيها فيما يتعلق بالقبول والإجبار على ملجأ منظمة حرية المرأة في العراق (OWFI) في السعدون، واختطاف موظف من الذكور في منظمة OWFI وإزالة ضحية شابة من العنف المنزلي الذي كان يتلقى الدعم النفسي من منظمة OWFI، من قبل ما يقرب من 50 مسلحاً، بما في ذلك ضباط الشرطة.
3	2 أكتوبر 2018	الاحتجاز التعسفي – الاختفاء – حرية الرأي والتعبير – المدافعون عن حقوق الإنسان – التعذيب	بشأن الادعاءات المتعلقة بالاعتقال غير القانوني والاختفاء القسري والتعذيب ضد السيد عماد التميمي وأعمال التهريب والتهديد الموجهة إلى السيدة إسراء الدجيلي، وهما من المدافعين عن حقوق الإنسان، انتقاماً مباشراً من شرعية عمل حقوق الإنسان، كما تم الإبلاغ عن هذه الأفعال بأنها أعمال انتقامية لتعاونها مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان.

⁵⁴ للمزيد يمكن الرجوع للرابط التالي:

وبخصوص **المملكة المغربية**، فقد تم توجيه 3 نداءات من المقررين الخواص إلى المملكة المغربية، والتي قامت بالرد على اثنين منهم فقط، وهم كالتالي⁵⁵:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	29 يناير 2018	الدفاعون عن حقوق الانسان - المهاجرين	بشأن التحقيق الجنائي ضد السيدة هيلينا مالىنو غارزون، أمام الدائرة الابتدائية الثانية لمحكمة الاستئناف بطنجة، بشأن تورطها المحتمل في جريمة تنظيم دخول وخروج المواطنين أو الأجانب بشكل غير قانوني من الأراضي المغربية، عملاً بالمادة 52 من القانون المغربي رقم (02-03).
2	28 ابريل 2018	حرية الرأي والتعبير - الدفاعون عن حقوق الانسان - استقلال القضاة والمحامين	بشأن المعلومات الواردة عن السيد عبد الصادق بوغاتوي، والذي عبر عن آراءه الحرجة عن انتهاكات حقوق الانسان في المغرب، وذلك من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، كنشاط سلمي كمدافع عن حقوق الانسان.
3	28 أغسطس 2018	حرية الرأي والتعبير - الدفاعون عن حقوق الانسان - استقلال القضاة والمحامين	بشأن المعلومات الواردة فيما يتعلق بأعمال التخويف والعنف التي تكررهما المملكة المغربية ضد المحامية إنغريد ميتون.

وبالنسبة **للأمارات العربية المتحدة**، ففي 12 يونيو 2018، حث فريق خبراء الأمم المتحدة المعنيون بحقوق الانسان السلطات الامارتية، للإفراج الفوري عن احمد منصور، المدافع عن حقوق الانسان والحائز على جائزة في هذا المجال، وكذلك إلغاء الحكم عليه بالسجن 10 سنوات .

وبخصوص النداءات العاجلة فقد تم توجيه ندائين من المقررين الخواص إلى الامارات العربية المتحدة، والتي قامت بالرد على واحد فقط، وهم كالتالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	4 مايو 2018	الاحتجاز التعسفي - الاختفاء - حرية الرأي والتعبير - حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات - الدفاعون عن حقوق الانسان - استقلال القضاة	بشأن استمرار الاعتقال التعسفي للمدافعين عن حقوق الانسان أسامة النجار واحمد منصور، بالإضافة إلى التهم الموجهة إلى منصور.

⁵⁵ للمزيد يمكن الرجوع للرابط التالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
		والمحامين - الإرهاب - التعذيب	
2	22 مايو 2018	الاعمال- المواد الخطرة - الصحة - الغذاء - العبودية	بشأن انتهاكات حقوق الانسان المزعومة الناتجة عن تعرض العمال، بما في ذلك الأطفال، إلى المواد الكيميائية السامة أثناء العمل في مزارع التبغ في زمبابوي، وتحديدًا في ماشونالاند الغربية، وماشونالاند سنترال، وماشونالاند أيسست، ومانيكالاند

وفيما يتعلق بدولة **الكويت**⁵⁶، فقد تلقت نداءً واحداً فقط من المقررين الخواص في 28 مارس 2018، وقامت بالرد عليه في 29 مارس، ثم اتبعته برد آخر في الأول من مايو، ثم بأخر ثالث في 24 مايو، وقد كان موضوع الولاية يخص "حرية الرأي والتعبير، المدافعين عن حقوق الانسان"، وذلك بشأن الحكم على 70 من المدافعين الكويتيين عن حقوق الانسان وأعضاء البرلمان، في 27 نوفمبر 2017، وقد صدرت عن الكويت في حقهم احكاماً بالسجن تصل إلى تسع سنوات، بسبب تنظيم مظاهرة سلمية عفوية ضد الفساد في الجمعية الوطنية الكويتية عام 2011.

كما أن **الصومال**⁵⁷ هي الأخرى، فقد تلقت نداءً واحداً في 29 أغسطس، ولم تقم بالرد عليه، وكان موضوع الولاية خاصاً بـ "الإعدام، حرية الرأي والتعبير، الصومال"، وذلك بشأن مقتل عبد الرزاق قاسم إيمان، وهو صحفي، وكذلك الشواغل المتعلقة بالمقاضاة الجنائية للصحفيين والتدخل في استقلالية وسائل الاعلام.

أما بخصوص دولة **موريتانيا**، ففي 8 مايو 2018، أعرب مجموعة من خبراء حقوق الانسان بالأمم المتحدة عن قلقهم البالغ إزاء استمرار احتجاز المدون الموريتاني محمد الشيخ ولد إمخيطير بتهمة مثلت انتهاكا لحقوق الانسان خاصته، ولا يزال السيد إمخيطير رهن الاحتجاز رغم أهليته لإطلاق السراح على أساس مدة احتجازه المؤداه في مكان غير رسمي، مما يثير القلق بشأن سلامته حيث هناك مخاوف من أن ظروف احتجازه ارت بشكل خطير على صحته، ولقد اعتمد الفريق المعني بالاحتجاز التعسفي رأياً في ابريل 2017، يدعو إلى الافراج الفوري

⁵⁶ للمزيد يمكن الرجوع للرابط التالي:

<https://spcommreports.ohchr.org/TmSearch/Results>

⁵⁷ للمزيد يمكن الرجوع للرابط التالي:

<https://spcommreports.ohchr.org/TmSearch/Results>

عن السيد إمخيطير وحقه في طلب تعويض، وتزايد مخاوف الخبراء بسبب التعديل الأخير للمادة 306 من القانون الجنائي، والذي يقتضي عقوبة الإعدام على المسلمين المعتبرين مذنبين بالردة⁵⁸.

وفيما يتعلق بالنداءات العاجلة فقد تم توجيه 3 نداءات من المقررين الخواص إلى دولة موريتانيا، والتي لم تقم بالرد سوى على نداء واحد فقط، وهم كالتالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	24 يناير 2018	حرية الرأي والتعبير – العنصرية – المدافعون عن حقوق الانسان	بشأن مشروع القانون حول "تجريم التمييز".
2	14 مايو 2018	الإعدام - حرية الرأي والتعبير - الدين والمعتقد – الحقوق الثقافية	بشأن تنقيح المادة 306 من قانون العقوبات الموريتاني، فقد صادقت الحكومة على مشروع قانون مراجعة قانون العقوبات في 17 نوفمبر 2017، وذلك اثناء انعقاد مجلس الوزراء في 27 ابريل 2018، وتم تبني مشروع القانون بعد ذلك من قبل الجمعية الوطنية بتوافق الآراء.
3	28 أغسطس 2018	حرية الرأي والتعبير – حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات – المدافعون عن حقوق الانسان – النظام الدولي – التعذيب	بشأن ادعاءات الانتقام في شكل من أشكال التوقيف ومصادرة جوازات السفر والمنع من السفر ضد السيدة ميمونة ألفا سي، والسيدة أن أيساتا والسيدة آيساتا ديالو وعثمان سي يايا بابا تراوري، وذلك اثناء استعدادهم للمشاركة في اعمال الدورة الرابعة والستين للجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب بجنيف.

وفيما يتعلق **بالجزائر** فقد تم توجيه 4 نداءات من المقررين الخواص، وقد قامت بالرد على نداءين فقط، وهم كالتالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	15 فبراير 2018	الاحتجاز التعسفي – حرية الرأي والتعبير – المدافعون عن حقوق الانسان	بشأن الادعاءات المتعلقة بالاحتجاز والمضايقة القضائية لأمين فضالة ونور الدين أحمين
2	18 يونيو 2018	الاحتجاز التعسفي – حرية الرأي والتعبير – حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات – المدافعون عن حقوق الانسان	بشأن الحكم بالسجن لمدة عشر سنوات وغرامة قدرها 50.000 دينار جزائري على المدون مرزوق التواتي، الذي يبدو أنه يمثل تجرّما لممارسة حقه في حرية الرأي والتعبير.

⁵⁸ خبراء الأمم المتحدة يحثون على الافراج الفوري عن المدون الموريتاني المحتجز، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 8 مايو 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23050&LangID=A>

م	التاريخ	الولاية	القضية
3	17 أغسطس 2018	الاحتجاز التعسفي – الإعدام – المهاجرين – العنصرية – التعذيب	بشأن وضع المهاجرين في جنوب الجزائر
4	4 أكتوبر 2018	حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات – قضايا الأقليات- الدين والمعتقد	بشأن الحواجز الإدارية والقضائية التي يواجهها أعضاء الأقلية المسيحية البروتستانتية، بما في ذلك رفض السلطات الحكم على موافقة المكتب التنفيذي الجديد للكنيسة البروتستانتية وكذلك الإجراءات القانونية ضد أعضائها لاستيراد المواد الدينية المسيحية.

أما **لبنان**⁵⁹ فقد تم توجيه 4 نداءات لها من قبل المقررين الخواص، والتي قامت بالرد على ندائين فقط، وهم

كالتالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	7 مايو 2018	البيئة – حرية الرأي والتعبير – المواد الخطرة – الصحة	بشأن الإجراءات المزعومة غير الفاعلة للتصدي للحرق المتواصل والواسع النطاق للنفايات بما في ذلك النفايات السامة في لبنان وعدم كفاية جمع أو رصد المعلومات فيما يتعلق بآثارها الصحية
2	17 مايو 2018	الاحتجاز التعسفي – التعذيب	بشأن الاختطاف المزعوم، متبوعة بما يبدو أنه الاعتقال التعسفي، للسيد حنبعل القذافي، نجل الزعيم الليبي السابق معمر القذافي.
3	31 مايو 2018	حرية الرأي والتعبير – الخصوصية	بشأن الأعمال المزعومة لمراقبة واسعة النطاق والتجسس الإلكتروني المرتبط بإدارة الأمن العام
4	11 يوليو 2018	الاحتجاز التعسفي- النسب الأفريقي – المهاجرين – قضية الأقليات- العنصرية – العنف ضد المرأة – المرأة في القانون والممارسة	بشأن التجريم والاحتجاز التعسفي وخطر ترحيل عامل مهاجر من كينيا تعرض لاعتداء جسدي من قبل عشرة أشخاص في 17 يونيو 2018.

وفيما يتعلق **بالسودان**⁶⁰ فقد تم توجيه 4 نداءات لها من قبل المقررين الخواص، والتي قامت بالرد على نداء

واحد منهم فقط، وهم كالتالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
---	---------	---------	--------

⁵⁹ للمزيد يمكن الرجوع للرابط التالي: <http://cutt.us/252KU>

⁶⁰ للمزيد يمكن الرجوع للرابط التالي: <http://cutt.us/bOaEM>

1	13 فبراير 2018	المدافعون عن حقوق الإنسان- الاحتجاز التعسفي - حرية الرأي والتعبير - الإعدام - العنف ضد المرأة	بشأن سلسلة من المظاهرات التي وقعت في مدن مختلفة في السودان خلال الفترة من 6 يناير إلى 31 يناير 2018.
2	26 مارس 2018	الاحتجاز التعسفي - التعذيب - المدافعون عن حقوق الإنسان - التعذيب - السودان	بشأن الاختفاء المزعوم للسيد يوسف الكودة والسيد أمجد الطيب والسيد عمر أوشاري أحمد محمود، وحتى إذا كان بعضهم على اتصال بأقاربهم، فإن مكان احتجازهم الحالي غير معروف.
3	15 مايو 2018	الحقوق الثقافية - الإعدام - التعذيب - العنف ضد النساء - النساء في القانون والممارسة	بشأن قرار فرض عقوبة الإعدام على أحد الأحداث لقتل رجل من قبل امرأة تم إجبرها على الزواج بعد أن اغتصابها وكان على وشك اغتصابها مرة أخرى.
4	14 سبتمبر 2018	الاحتجاز التعسفي- حرية الرأي والتعبير - حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات- المدافعين عن حقوق الإنسان- العنف ضد المرأة - المرأة في القانون والممارسة.	بشأن المعلومات المستلمة بخصوص السيدة Wini Omer .

وفيما يتعلق **بليبيا** ففي الثاني من فبراير 2018، قالت سيسيليا جيمينيز-دماري، المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا، في بيان لها في ختام زيارتها التي استغرقت أسبوع، إنه يتعين إيجاد حلول دائمة لجميع المتضررين، بما في ذلك وضع خطة حكومية جديدة وتنسيق أفضل على أرض الواقع، وكما أعربت السيدة جيمينيز-دماري عن قلقها العميق من أن أوضاع العديد من النازحين داخليا في جنوب ليبيا الذين يتعذر الوصول إليهم غير معروفة تماما ويتم تجاهلها من قبل الحكومة بشكل مثير للقلق"، وأشادت المقرر الخاص بالحكومة لإبداء الإرادة السياسية لمعالجة الوضع من خلال إنشاء وزارة دولة لشؤون النازحين⁶¹.

وبخصوص النداءات العاجلة فقد تم توجيه 3 نداءات من المقررين الخواص إلى ليبيا، والتي لم تقم بالرد على أي نداء فيهم، وهم كالتالي:

⁶¹ ليبيا: خبيرة الأمم المتحدة تدعو إلى وضع خارطة طريق شاملة لمعالجة مخنة الآلاف ممن فروا من ديارهم، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 2 فبراير 2018.

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	23 يناير 2018	الغذاء - الصحة - المياه والصرف الصحي	بشأن المعلومات الواردة المتعلقة بالتأثير السلبي على الظروف المعيشية للسكان في مدينة درنة بما في ذلك حصولهم على مياه الشرب المأمونة، والصرف الصحي، والغذاء، والخدمات الطبية والإمدادات بعد حصار المدينة منذ عام 2014.
2	18 يونيو 2018	حرية الرأي والتعبير - الاحتجاز التعسفي - الصحة - التعذيب	بشأن الاحتجاز التعسفي المزعوم وتعذيب السيد سليمان السويسي سعيد غشوت والسيد محمد على اليحوي
3	28 أغسطس 2018	الاحتجاز التعسفي - الاختفاء	بشأن الادعاءات المتعلقة بالاعتقال التعسفي والاختفاء القسري لمواطن ليبي، وذلك انتقاماً مباشراً من ممارسته الشرعية لحق التماس الحقيقة بشأن مصير والده ومكان وجوده والانتقام منه لتعاونه مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

أما **تونس** فقد تم توجيه 3 نداءات من المقررين الخواص، والتي قامت بالرد على اثنين منهم، وهم كالتالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	3 يناير 2018	الإعدام - حرية الرأي والتعبير - المدافعون عن حقوق الإنسان	بشأن مشروع القانون رقم 2015/25 والخاص بقمع الهجمات ضد القوات المسلحة
2	30 إبريل 2018	الحقيقة والعدالة - التعويض وضمانات عدم التكرار	بشأن آخر الاحداث المتعلقة بعملية العدالة الانتقالية، ولا سيما فيما يتعلق بمثال الحقيقة والكرامة، وكما تعرض هذه التعليقات أيضاً في ضوء الاستنتاجات والتوصيات المقدمة عقب الزيارة الرسمية للمقر الخاص للبلد. (A / HRC / 24/42 / Add.1)
3	8 أغسطس 2018	الاحتجاز التعسفي - الصحة - التعذيب	بشأن تدهور الحالة الصحية للسيد صائور لعجيلي في مكان احتجازه ورفض السماح له بالحصول على الرعاية الطبية المناسبة.

وفيما يتعلق **بمصر** فقد صرحت المقررة الخاصة للحق في السكن الملائم، ليلاني فرحة، في 3 أكتوبر 2018، بأن مصر قد خطت خطوات عملاقة نحو حل مشاغليها الإسكانية الملحة، وعلى الرغم من أوجه التقدم العديدة التي حققتها، لا بدّ لها من أن تبذل المزيد من الجهود كي تدمج حقوق الإنسان بالكامل في سياساتها وبرامجها، وقد أشارت المقررة الخاصة في بيان أصدرته في نهاية زيارتها مصر إلى أن الأفكار المبتكرة الأخرى الخاصة بإعادة التأهيل، على غرار البناء المجتمعي للمنازل، لم يتم اختبارها بشكل كافٍ بعد، وختمت السيدة

"اليلاني فرحة" قائلة: "حينما تحتضن مصر تنوع شعبها وحقه في المشاركة في إعداد سياساته الخاصة بالإسكان، يمكنها أن تفي بصورة كاملة بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان المتعلقة بالحق في السكن الملائم". وقد أكدت الحكومة أمام المقررة الخاصة أنها تعمل على تحقيق هذه الغاية⁶².

وبخصوص النداءات العاجلة فقد تم توجيه 13 نداء لمصر من قبل المقررين الخواص وهم كالتالي:

م	التاريخ	الولاية	القضية
1	5 يناير 2018	الاحتجاز التعسفي – حرية الرأي والتعبير	بشأن استمرار احتجاز المصور الصحفي محمود أبو زيد والصحفي محمود حسين في مصر.
2	12 يناير 2018	الاحتجاز التعسفي – الاختفاء – الإعدام – الإرهاب – التعذيب	بشأن صدور حكم بالإعدام على كل من لطفي إبراهيم إسماعيل خليل، احمد عبد المنعم سلامة على سلامة، احمد عبد الهادي محمد السحيمي وسامح عبد الله محمد يوسف، عبد السلام شعيب عبد السلام شعيب، وامرأة اخري تواجه عقوبة محتملة بالإعدام.
3	1 فبراير 2018	الاحتجاز التعسفي – الاختفاء – الإعدام – الإرهاب – التعذيب	بشأن ادعاءات الاختفاء القسري بحق محمد يونس على إبراهيم وعلى سامي فهم الفار و عماد الدين سامي الفار وعمر عبد المحمد عبد الباقي ومحمد شعبان عويس شعبان.
4	21 فبراير 2018	الاحتجاز التعسفي – الاختفاء – حرية الرأي والتعبير – الصحة – المدافعون عن حقوق الانسان	بشأن الاحتجاز السابق للمحكوم عليها السيدة حنان بدر الدين عبد الحفيظ عثمان لأكثر من تسعة أشهر، وكذلك الادعاءات المتعلقة بالحرمان من الرعاية الصحية والعناية الطبية أثناء وجودها في السجن.
5	12 مارس 2018	الاحتجاز التعسفي – الإعدام – حرية الرأي والتعبير – المدافعون عن حقوق الانسان	بشأن استمرار احتجاز المصور الصحفي محمود أبو زيد.
6	26 ابريل 2018	الاحتجاز التعسفي – الاختفاء – حرية الرأي والتعبير – حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات – المدافعون عن حقوق الانسان – استقلال القضاة والمحامين	بشأن الاحتجاز التعسفي والتهمة الموجهة ضد عزت عيد طه فضل غنيم، واحمد طارق إبراهيم زيادة.
7	9 مايو 2018	الاحتجاز التعسفي- الحقوق الثقافية- الاختفاء – حرية الرأي والتعبير- الدين والمعتقد – التعذيب	بشأن الاحتجاز المزعوم للشاعر جلال البحيري، وإصدار مذكرة توقيف بحق المطرب رامي عصام.

⁶² على مصر أن تحتضن شعبها من أجل إعمال الحق في السكن، مكتب المفوض السامي، الأمم المتحدة، 3 أكتوبر 2018.

م	التاريخ	الولاية	القضية
8	24 مايو 2018	الاحتجاز التعسفي- حرية الرأي والتعبير – المدافعون عن حقوق الانسان- العنف ضد المرأة – المرأة في القانون والممارسة- حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات	بشأن اعتقال المدافعة عن حقوق الانسان أمل فتحي.
9	6 يونيو 2018	الاحتجاز التعسفي – الاختفاء – الإعدام- الإرهاب - التعذيب	بشأن حكم الإعدام على أربعة أشخاص، والحكم مدي الحياة وغيرها من العقوبات المطولة على ستة آخرين، في القضية المعروفة إعلامياً بـ "خلية أوسيم".
10	14 يونيو 2018	الاحتجاز التعسفي – حرية الرأي والتعبير – المدافعون عن حقوق الانسان	بشأن اعتقال المدون وائل عباس
11	9 أغسطس 2018	حرية الرأي والتعبير	بشأن التشريع الذي صدر مؤخراً والذي يضيق على حرية الرأي والتعبير بشكل عام.
12	24 أغسطس	الإعدام – حرية الرأي والتعبير – حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات- التعذيب – الحقيقة – العدالة – التعويضات وضمانات عدم التكرار	بشأن مشروع قانون وافق عليه مجلس النواب في مصر يمنح العفو إلى كادر معين من الضباط العسكريين رفيعي المستوى.
13	26 سبتمبر 2018	الاحتجاز التعسفي- حرية الرأي والتعبير – المدافعين عن حقوق الانسان – استقلال القضاة والمحامين- الخصوصية- الإرهاب- التعذيب- العنف ضد المرأة- المرأة في القانون والممارسة	بشأن المدافعين عن حقوق الانسان، السيد شادي الغزالي حرب، والسيدة أمل فتحي، والسيد وائل عباس، والسيد محمد إبراهيم رضوان، والسيد هيثم محمدين، وجميعهم معتقلون بتهم تتعلق بحرية الرأي والتعبير.

رابعاً: الاستعراض الدوري الشامل

خلال عام 2018 خضع سجل حقوق الإنسان لعدد من الدول العربية للمراجعة والتقييم أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، وذلك في إطار ما يعرف بآلية الاستعراض الدوري الشامل المعتمدة من قبل الأمم المتحدة.

ففي يناير 2018 وخلال اعمال الدورة 29 لمجلس حقوق الانسان استعرضت دولة **الإمارات العربية المتحدة** تقريرها الوطني الثالث، والذي تم اعتماده في 29 يونيو 2018، خلال اعمال الدورة 38 لمجلس حقوق الانسان،

وقد ترأس الوفد وزير الشؤون الخارجية الدكتور أنور قرقاش، ورافق الوفد مجموعة من منظمات المجتمع المدني الاماراتية وهي: الاتحاد النسائي العام، ومركز إيواء ضحايا الاتجار بالبشر، ومؤسسة دبي للمرأة والطفل، والهلال الأحمر الاماراتي، وجمعية الامارات لحقوق الانسان.

ولقد تلقت الامارات خلال جلسة الاستعراض الدوري الشامل 230 توصية، حظيت 132 توصية بالدعم موضحة أن الكثير من تلك التوصيات تم إنجازها على أرض الواقع، وأنها سوف تعمل على تنفيذ الباقي، كما اخذت العم بـ 98 توصية باعتبار أن العديد من هذه التوصيات تحتاج إلى مزيد من الوقت للدراسة كما تحتاج لبيئة تشريعية وطنية تتماشى مع المعايير والاتفاقيات الدولية أو أنها تتعارض مع جزء من أحكام الشريعة الإسلامية والتشريعات الوطنية.

وخلال جلسة الاستعراض أكد رئيس الوفد أن الحكومة تعمل على تحسين سجلها في مجال حقوق الانسان وتبني أفضل الممارسات في هذا المجال، ومن اجل ذلك تم إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الانسان وفقاً لمبادئ باريس. كما وجهت الحكومة دعوات إلى عدد من المقررين الخواص، وأصدرت مجموعة من التشريعات التي تمنح العمال المهاجرين ظروف عمل لائقة وتحمي حقوقهم الأساسية، هذا بالإضافة إلى الخطوات التي اتخذتها الحكومة لتعزيز حقوق المرأة حيث يشغل عدد من النساء مناصب حكومية رئيسية، كما تواصل بذل الجهود لمكافحة الاتجار بالبشر بإنشاء لجنة وطنية بشأن هذه المسألة، كما تم وضع استراتيجية متعددة القطاعات لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وكانت هناك لجنة دائمة لتنسيق تنفيذ التوصيات المقبولة كما ظلت الحكومة ملتزمة بالكامل بعملية الاستعراض الدوري الشامل.

ولقد تركزت التوصيات التي قبلتها دولة الامارات العربية المتحدة على ضرورة التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الإباحية والعمل على تمكين الشباب. والانضمام للاتفاقيات والمواثيق وهيئات المعاهدات الدولية مع تقديم التقارير الدورية في هذا الإطار، وذلك لزيادة علاقات التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وتبادل الزيارات الخاصة بتلك الآليات وتقديم التقارير الخاصة للجنة مناهضة التعذيب ومحاورتها. واعتماد سياسة وطنية بشأن الأسرة ومواصلة بناء قدرات وطنية في مجال حقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية وإنشاء آلية خاصة بالرصد لزيادة فعالية البرنامج الوطني للتسامح والنهوض بدور هذه الآليات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق

الإنسان وفقا لمبادئ باريس مع ضمان فعالية أدائها وتوضيح ولاية ونطاق اللجنة الوطنية مع تطوير اختصاصاتها وآلياتها وتعزيزها بالإضافة لإنشاء مكتب أمين المظالم.

وبخصوص تعزيز الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية للإماراتيين تم التأكيد على العمل على تعزيز التنقيف والتدريب في مجال حقوق الانسان مع تفعيل دور منظمات المجتمع المدني لتمكينها الكامل في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها أيضا ودورها في زيادة التنقيف والوعي بمجال حقوق الإنسان. وتعزيز البرامج الحكومية التي تعمل على النهوض والتسامح مع التنوع الثقافي واحترامه مع مكافحة التمييز والكرهية والتطرف واعتماد الإطار التشريعي والسياسي الشامل لذلك وضمان المساواة وعدم التمييز.

كما تعمل الحكومة على النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة لوضع أسس متينة لتحقيق لشعبها جميع حقوق الإنسان ودورها في حماية التنوع البيولوجي والعمل على وقف أثاره المدمرة على البيئة مما يسببه من مخاطر على الطيور المهاجرة وطبيعة قاع البحر عند بناء جزر بشرية الصنع بالإمارات العربية المتحدة.

وفيما يخص تعزيز وحماية حرية الرأي والتعبير والاجتماع تم اتخاذ العديد من الخطوات التي تضمن حرية التعبير وتكوين الجمعيات مع تحسين التشريعات والممارسات بقطاع الإعلام وتعزيز معارف وقدرات أجهزة الدولة بذلك بالإضافة إلى إصلاح قانون المطبوعات والنشر لعام 1980 وجميع القوانين ذات الصلة بالأمر مع مراعاة تطور الحريات وفقا للمعايير الدولية. كما تعهدت الحكومة بضمان تطبيق قانون مكافحة الإرهاب وقانون الجرائم الإلكترونية بحيث لا يكون عائق أمام الأنشطة المشروعة التي يعرفونها المواطنون والمدافعون عن حقوق الإنسان ووسائل الإعلام ورفع صفة الجرم عن التشهير وإدراجه في القانون المدني وفقا للمعايير الدولية.

كما تم اتخاذ خطوات لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان ومنع أعمال المضايقة وتخويف الصحفيين بالإضافة لتعزيز مبدأ الفصل بين السلطة التنفيذية والقضائية في الدستور لتحقيق قدرا من العدالة دون تمييز بين الجنسين في القضاء. إضافة لاتخاذ خطوات تضمن استفادة لجميع المحتجزين بالحصول على محاكمة عادلة ونزيهة، أيضا تحسين وتوسيع دورها كدولة في إجراءات حماية ضحايا الإتجار بالبشر والعمل القسري مع ضمان حصولهم على ما يكفي من خدمات دعم وإيواء وتوفير إعادة تأهيل الضحايا.

كما تقوم بتعزيز الجهود التي تبذلها اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر حيث يتم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتصدي للإتجار بالبشر حيث تم في 2017 تعديل القانون الاتحادي لمكافحة الاتجار بالبشر من اجل زيادة

حماية الضحايا لكي تتماشى مع الركائز الخمس من إطار العمل الدولي من أجل تنفيذ بروتوكول الاتجار بالأشخاص مع تحسين الإطار القانوني والسياسي لضمان توفير حماية كاملة للقوة العاملة بالإمارات العربية المتحدة.

كما تم إصدار ميثاق للعمل الاجتماعي يعمل على تعزيز حقوق العاملين بالحقل الاجتماعي وحماية حقوقهم وخدماتهم مع تعزيز وتوفير الخدمات الصحية والاجتماعية الجيدة الغير مكلفة لتحقيق رفاه للأطفال والنساء وكبار السن بشكل عام. والقيام بتعميم نهج ابتكاري لتنظيم سوق العمل لتيسير وتوفير ظروف عمل آمنة لجميع العمال الأجانب مع تيسير الحماية القنصلية لعمالها ومراعاتهم في حالة الاعتقال أو الاحتجاز والقيام بالتنفيذ الكامل لقانون العمل الوطني المعتمد عام 2017. كما تم تفعيل الأحكام الوطنية الجديدة في مجال قانون العمل وتماشيه مع الصكوك الدولية بما فيها اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمالة المنزلية لـ 2011 رقم 189 بالإضافة لاعتماد قانون بشأن كبار السن. بالإضافة إلى وضع برامج تدريبية خاصة بمجال حقوق الإنسان لتوعية الموظفين العموميين والعمل على نشر مدونة قواعد سلوك للموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية إضافة لذلك كفاءة زيادة فعالية لخدمات الترجمة الشفوية والمعونة القضائية للأجانب في إجراءات المحاكم الجنائية.

بالنسبة لحقوق المرأة يأتي الاهتمام بدور المرأة وتعزيزه خلال تنفيذ الرؤية الوطنية 2021 حيث تعمل الدولة على عدم التمييز التي تعطي جميع الفتيات والفتيان داخل الدولة الحق الكامل في التعليم ومواصلة الجهود في نشر ثقافة حقوق الإنسان داخل المناهج الدراسية في المدارس والجامعات وأكاديمية الشرطة. وتعمل على تكثيف دور الدولة في تحسين وضع المرأة وتعزيز حماية مبدأ المساواة بين الجنسين بموجب الدستور، بالإضافة لمراجعة اللوائح القانونية الخاصة بالمرأة في قانون العقوبات والأحوال الشخصية للتعديل في المادة (53) لإبطال حق الزوج في معاقبة زوجته وحق الوالدين أو الأوصياء في معاقبة أطفالهم القصر باستخدام العنف الجسدي مع تمكين دور المرأة ومكافحة التمييز والعنف ضدها واعتماد قانون مكافحة العنف الأسري. كما تقوم بالعمل على تنفيذ استراتيجية وطنية لتمكين وريادة المرأة الإماراتية وتفعيل القرارات الوزارية ذات الصلة مع تعزيز مشاركتها في المجتمع وإعطائها حرية اختيار مهنتها وعملها وتطوير دورها في توطيد الديمقراطية وكفاءة التنمية المستدامة بالإضافة لضمان التنفيذ الفعال لقانون "وديمة"، والاستراتيجية الوطنية للأمومة والطفولة.

وفيما يتعلق بحقوق الطفل؛ تواصل الامارات التعاون مع اليونيسيف والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة بما يخدم مصالح الطفل ويحميه من مخاطر التحرش الجنسي والاعتداءات الجنسية. بالإضافة إلى إقرار حظر قانوني صريح لعدم معاقبة الأطفال بدنيا سوء بالمنزل أو المدرسة مع إلغاء تشريعات تنص على فرض عقوبة أو معاملة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة على الأطفال مع ضمان تنفيذ السياسة الوطنية لتمكين ذوي الإعاقة لا سيما في التعليم وسوق العمل من أجل تحسين دمجهم بالمجتمع.

في المقابل تركزت التوصيات التي تحفظت عليها دولة الامارات على ضرورة تسريع الخطوات للتصديق على المعاهدات الدولية الأساسية في مجال حقوق الإنسان بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ذلك من أجل تعزيز حماية حقوق الإنسان للمواطنين والأجانب المقيمين بالإمارات والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وضرورة وقف تنفيذ أحكام الإعدام من خلال تصديقها على البروتوكول الاختياري الثاني الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وأيضا النظر فيما يخص الاختفاء القسري بالإضافة لحقوق المهاجرين وأفراد أسرهم، والعمل على زيادة التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

هذا بالإضافة إلى التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بالإضافة إلى اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بالعمال المنزليين وتكييف التشريعات الوطنية وفقا لأحكام صك 2011 (رقم 189). والانضمام إلى اتفاقية عام 1954 و عام 1961 المتعلقة بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية والعمل على تنفيذهم. وسحب تحفظاتها على المادة (16) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة مع مواءمة التشريعات الوطنية مع الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية التي تكفل حقوق المساواة مع الرجل في مجالات الزواج والطلاق وعلاقات الملكية، وحضانة الأطفال والإراث. وسحب تحفظاتها على المواد 2، 15، 16، من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة مع إدخال تعديلات على قانون الاسرة الوطني لكفالة المساواة مع الرجل في الوضع والحقوق في جميع الشؤون.

في مايو 2018 خضعت دولة **جيبوتي** للمراجعة الدورية الشاملة: حيث ترأس مكي عمر عبد القادر الأمين العام لوزارة العدل جلسة الاستعراض الدوري الشامل لجيبوتي وأشار إلى ان بلاده تلقت عدد 203 توصية وقد

قبلت جيبوتي 177 توصية وتحفظت على 26 توصية وكما ستتمكن قريباً من تقديم الجدول الزمني للتنفيذ للأعوام الأربعة المقبلة. حيث تم استعراض التقرير رقم (A/HRC/39/10)

أكد على التزام جيبوتي بالتعاون مع الآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان وقال انه تم تشكيل لجنة وزارية مهمتها تقديم التقارير إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان وتدرس التوصيات الواردة خلال الاستعراض الدوري الشامل بهدف إعداد واعتماد خطة لتنفيذها. ويجري إجراء مراجعة متعمقة للنصوص القانونية الرئيسية بما في ذلك القوانين المدنية والجنائية دعماً لإصلاح نظام العدالة الذي يهدف في جملة أمور إلى زيادة الوصول إلى العدالة في المناطق الريفية.

كما يكفل النظام القانوني المحلي حقوق متساوية للجميع تعززت بالتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. كما ان جيبوتي تتعاون بالفعل مع آليات حقوق الإنسان بما في ذلك الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان.

أما بالنسبة للتوصيات المتعلقة بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين فقد شاركت جيبوتي في حوار مع المعارضة أسفر عن قانون بشأن الوضع القانوني لأعضاء المعارضة في حين أن تشريع العمل يضمن حماية النقابيين وحماية حقوق العمال. وبالنسبة للمدافعين عن حقوق الإنسان يتمتعون بالحماية بموجب الدستور وقوانين البلاد مثل أي مواطن آخر.

وبالانتقال إلى التوصيات المتعلقة بحالة المرأة والطفل في الدولة فقد اعتمدت جيبوتي السياسة الجنسانية الوطنية وقانون الحصص الذي يكفل تمثيل المرأة بنسبة 25 % ونتيجة لهذا القانون زاد عدد النساء في البرلمان من سبعة إلى 17 سيدة وبالإضافة إلى ذلك أنشأت جيبوتي مرصد جنساني لجمع وتحليل ونشر المعلومات والبيانات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. كما اعتمدت جيبوتي برنامج لدعم العائلات والنساء في حالات الضعف وبرنامج لتقديم المساعدة للنساء العاملات في القطاعات المخصصة أكثر للذكور، كما تم إنشاء مراكز اجتماعية لدمج الفتيات المتسربات من التعليم بالإضافة إلى إنشاء حاضنات أعمال تجارية وهياكل لتشجيع النساء على الانخراط في تنظيم مشاريع.

كما أن الدستور يقوم بتوفير الحماية لحرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، وحرية العقيدة والوجدان، والحق في العدالة، والحق في عدم التعرض لمعاملة قاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. بالإضافة لاعتماد جيبوتي

قانون مدني يضمن الحق في الخصوصية وافترض البراءة وحظر التدخلات المتعلقة بنسل الجنين، وذلك لضمان تعزيز حماية حقوق الإنسان على النحو المنصوص عليه بالدستور.

كما أكد على وجود رغبة قوية لدى جيبوتي لإصلاح قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية بهدف توضيح تعريف التمييز والتعذيب، وأيضا دراسة مسألة إلغاء تجريم التشهير بالإضافة لإنشائها اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد واللجنة الوطنية للاتصالات وذلك بهدف تعزيز حقوق الإنسان.

كما عملت على استحداث نظام تأمين صحي عام يقوم على عدم إلزام الأشخاص الذين يعانون من شدة الفقر حيث تم اعتماد استراتيجية وطنية لمكافحة الفقر أطلق عليها رؤية جيبوتي 2035 من أجل مكافحة الفقر حيث تم تحسين نظام السجل الاجتماعي لحصر السكان الفقراء من أجل تقديم الرعاية لهم وتشغيل عدد كبير من النوافذ الاجتماعية لتوفير الدعم للضعفاء. كما تم اعتماد برنامج للاستثمار الزراعي وبرنامج للأمن الغذائي للفترة من 2016-2026. بالإضافة لضمان استفادة من يعيشون في المناطق الريفية للحصول على رعاية طبية منتظمة مع مراعاة الأولوية في الرعاية الصحية للنساء والأطفال مما أدى ذلك إلى انخفاض نسبة معدل وفيات الرضع والأمهات. كما اتخذت الحكومة إجراءات تشريعية جديدة شملت القانون المتعلق برفع الحد الأدنى للأجر المضمون، بالإضافة لقانون آخر لتجريم الاعتداء الجنسي في مكان العمل واعتماد أحكام تشريعية لحماية كبار السن واللاجئين وضحايا الإتجار.

وفي 25 نوفمبر 2018، خضعت **المملكة العربية السعودية** لآلية الاستعراض الدوري الشامل حيث استعرضت تقريرها الوطني الثالث الذي قدمته للدورة الواحدة والثلاثين في 20 أغسطس 2018. وثيقة رقم A/ HRC/WG.6/31/SAU/1. وتناول التقرير الوطني الذي قدمه رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان التقدم المحرز في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان في المملكة خلال الفترة من (يوليو 2013 وحتى يوليو 2018).

أوضح التقرير المنهج الذي أتبع في إعداد مشورا إلى أنه جرى متابعة التوصيات التي وافقت عليها السعودية خلال الدورات السابقة. وأشار التقرير إلى أنه تم جمع المعلومات بموضوعية وشفافية من خلال التواصل مع الجهات المعنية وبينها ممثلي ومؤسسات المجتمع المدني. وقال العيبان ان التقرير الثالث للمملكة رصد أبرز التدابير التي اتخذتها المملكة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان بشكل عام وما تم تنفيذه من التوصيات التي حظيت

بتأييد المملكة خلال الجولة الثانية للاستعراض بشكل خاص حيث قدم للمملكة خلال الجولة الثانية 225 توصية أيدت منها 151 توصية تأييد كامل و 37 توصية تأييد جزئي وأخذت العلم بـ 37 توصية وقد تم تنفيذ معظم التوصيات التي حظيت بالتأييد الكامل والجزئي.

كما أكد التقرير أن التوصيات التي قدمت للمملكة وحظيت بتأييدها تم التعامل معها كمؤشرات لقياس التقدم المحرز في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان من قبل هيئة حقوق الإنسان والتي تختص وفقا لتنظيمها بمتابعة تنفيذ الجهات الحكومية للالتزامات المملكة بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية التي أصبحت طرفا فيها. وتحدث التقرير عن تحولات إيجابية يستند عليها تطور حقوق الإنسان في البلاد بينها ما يتعلق بالتشريعات والقوانين التي عددها واعتبر أنها تكفل حماية وتعزيز حقوق الإنسان وأشار إلى أنه تم تعديل عدد من القوانين والتشريعات كما صدر أوامر ملكية ولوائح جديدة بهدف تعزيز حقوق الإنسان.

وأشار رئيس وفد المملكة إلى أنه تم إنشاء اللجنة الدائمة لإعداد مشروعات التقارير في يناير 2015 كآلية وطنية تختص بإعداد تقارير المملكة المتصلة باتفاقيات حقوق الإنسان التي أصبحت طرفا فيها وتقاريرها الخاصة بآلية الاستعراض الدوري الشامل ومتابعة التوصيات الصادرة عنها ويأتي هذا متفقا مع ما أوصت به المفوضية السامية لحقوق الإنسان بهذا الخصوص.

على المستوى المحلي تناول التقرير الوطني السعودي الجهود المبذولة لتعزيز حقوق الإنسان على أرض الواقع حيث أشار إلى أن التحسينات طالت أكثر المستويات بنيتها القضاء والعدالة الجنائية وتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب وتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد ومكافحة الإتجار بالبشر والمجتمع المدني وحرية الرأي والتعبير وخدمة الحرمين الشريفين والتعليم والرعاية الصحية والعمل والحق في التنمية وحقوق المرأة والطفل وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. التقرير تحدث عن خطط تنمية مستدامة تعمل الحكومة عليها بما يضمن حقوق الإنسان على كافة الصعد.

تناول التقرير الإنجازات على صعيد حقوق الإنسان في عدة مجالات وربط ذلك برؤية 2030 وشدد رئيس وفد المملكة على أن المملكة تنطلق في سعيها الحثيث نحو تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتحقيق التنمية المستدامة من مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية وقيم مجتمعها الأصيلة وتساندها لتحقيق هذه الأهداف السامية حكمة وإرادة

قيادتها ممثلة في خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود وولي عهده سمو الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود والهمة العالية التي يتمتع بها شعبها الذي هو محور التنمية وموضوعها.

وفيما يتعلق بحرية الرأي و التعبير شدد التقرير على أنها مكفولة بموجب أنظمة المملكة و لا تخضع إلا للقيود المقررة بموجب القانون والضرورة لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم ولحماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة وألا تكون دعاية للحرب والكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية و ألا تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف ويمثل إصدار العديد من الصحف الورقية والإلكترونية وإنشاء هيئتين مستقلتين للإذاعة والتلفزيون والإعلام المرئي والمسموع وإنشاء العديد من القنوات التلفزيونية والمحطات الإذاعية بلغات متعددة وتيسير استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على اختلافها مؤشرا يدل على اتساع مساحات التعبير عن الرأي والعناية بها.

وأشار التقرير إلى أن المملكة حققت تقدما ملحوظا في مجال احترام وحماية حقوق الطفل والوفاء بها من خلال اتخاذ العديد من التدابير التي أسهمت في تعزيز الأطر القانونية والمؤسسية ومن ذلك صدور نظام حماية الطفل في 2014، كما صدر نظام الأحداث في 2018، متضمنا جميع الإجراءات النظامية للتعامل مع الحدث. وفيما اعتبر التقرير أن حقوق المرأة أكثر المجالات نصيبا من الإصلاح والتطوير خلال المدة التي يغطيها التقرير من خلال التدابير التي اتخذت وبينها نظام الحماية من الإيذاء ورفع الحظر عن قيادة السيارة.

وفيما يتعلق بالأزمة اليمنية أكد التقرير استمرار المملكة ووقوفها الدائم إلى جانب الشعب اليمني وحكومته الشرعية بناء على طلبها بعد عدوان الميليشيات الحوثية على اليمن والحكومة الشرعية ومؤسسات الدولة والشعب اليمني وتقويضها للعملية السياسية السلمية الانتقالية الشاملة ودفاعا عن المملكة من القصف العشوائي من قبل الميليشيات الحوثية للمناطق والمدن والقرى المحاذية للحد الجنوبي للمملكة وإطلاق الصواريخ على المدن السعودية والقرى ما نتج عنه مقتل وجرح المئات من المدنيين من بينهم الأطفال والشيوخ والنساء.

وشدد التقرير أيضا على التزام المملكة القاطع بقواعد القانون الدولي والإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في العمليات العسكرية التي يقودها تحالف دعم الشرعية في اليمن مشددا على أن المملكة تبذل عناية فائقة لتجنيب المدنيين وخاصة الأطفال والنساء والأعيان المدنية والبنية التحتية آثار ذلك كما أشار إلى أن المملكة مستمرة في تكثيف التنسيق مع المنظمات الدولية لتقديم وإيصال المساعدات الإنسانية للشعب اليمني حيث تم إطلاق

خطة العمليات الانسانية الشاملة في اليمن والتي دشنت العديد من المشروعات حيث بلغ حجم المساعدات الإنسانية والإغاثية والتنمية التي قدمتها المملكة لليمن الشقيق منذ 2015 حتى الان 11.18 مليار دولار.

وفيما يتعلق بالأزمة السورية أكد التقرير أنه منذ اندلاع الأزمة استقبلت المملكة ما يقارب مليونين ونصف المليون مواطن سوري وحرصت على حفظ كرامتهم وسلامتهم ومنحهم حرية الحركة ومنحت لمن أراد البقاء منهم الإقامة النظامية بكل ما يترتب عليها من حقوق الرعاية الصحية المجانية والانخراط في سوق العمل والتعليم

وفي النهاية شدد التقرير على أن المملكة سارعت الخطى في سبيل حماية وتعزيز حقوق الإنسان خلال السنوات الماضية والتي شهدت تحولات نوعية واصلاحات جذرية فيما يتعلق بهذا الجانب عبر بوتقة من الأنظمة والقرارات والأوامر والتعاميم مثلت مجتمعة عنوانا عريضا لحماية حقوق الإنسان. كما أن التقرير أشار إلى أن السعودية تسعى إلى تنفيذ اتفاقيات حقوق الإنسان والتعاون مع الآليات الإقليمية والدولية مشددا على أن هذه الاتفاقيات جزء من القانون الوطني وأن الحكومة عملت على تنفيذ التزاماتها بموجب هذه الاتفاقيات إلى جانب كونها استجابت بشكل فعال لتساؤلات واستفسارات المقررين الخاصين وإجراء الشكاوى التابع للمجلس.

وفي 8 نوفمبر 2018، خضعت المملكة الأردنية الهاشمية للمرة الثالثة لآلية الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الانسان التابع للأمم المتحدة، وترأس وفد المملكة المستشار باسل الطرونة المنسق الوطني لحقوق الانسان. وتضمن التقرير الوطني للأردن (وثيقة رقم **A / HRC/WG.6/31/JOR/1**) عرض للمنهجية والتشاور مع المجتمع المدني في إعدادة وأبرز ما طرأ من تطورات على حالة حقوق الانسان في المملكة، منذ الاستعراض الدوري الثاني في أكتوبر 2013.

أكد التقرير ان مجموع التوصيات التي قدمت من الدول للأردن بلغت 226 توصية تم ترحيل 21 توصية للدراسة أي ما نسبته 9% من مجموع التوصيات واحيط الأردن علما بـ 74 توصية أي ما نسبته 33% من مجموع التوصيات في حين أعلن الأردن دعم 131 توصية أي ما نسبته 58% من المجموع العام للتوصيات

وأعلن رئيس الوفد الرسمي الاردني ان الأردن مستمر في تعزيز حقوق الانسان عبر منهجية تتعلق بالتشريعات والسياسات والممارسات وأيضا عبر الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الانسان ومن خلال آليات التعامل والشاركة المتنوعة مع اصحاب المصلحة ومؤسسات المجتمع المدني، وسيكون هناك في عام 2019 مزيدا من الشراكة مع كافة القطاعات والهيئات الحكومية وغير الحكومية فيما يعزز حالة حقوق الانسان في المملكة. وأضاف

ان نسبة الدعم لمجموع التوصيات دون المرحل للدراسة بلغ ما نسبته 64% من مجموع التوصيات وهذا يشكل التزام رسمي بالمضي قدماً نحو كل ما يسهم في تطور منظومة حقوق الإنسان وسيتم البدء في العمل على ادراج التوصيات التي حظيت بالدعم للعام 2018 في برامج وخطط الدولة ضمن المرحلة القادمة وبصورة موضوعية وعلمية وواقعية.

استعرض التقرير الممارسات والاجراءات التي اتخذتها الحكومة الأردنية في مجال تعزيز حقوق الانسان والذي خرج نتيجة جهود مشتركة بين الحكومة الأردنية ومؤسسات المجتمع المدني. كما تحدث عن التحديات التي تواجهها البلاد في التقدم بقضايا حقوق الانسان والرؤية الأردنية لحالة حقوق الانسان.

تناول التقرير الإنجازات التي حققها الأردن على صعيد الإصلاح وحقوق الانسان والحريات الأساسية بين 2014 و 2018 رغم الاضطرابات والتداعيات الأمنية الخطيرة التي تشهدها المنطقة وإلى استحداث المملكة ثمانية أطر مؤسسية جديدة تتعلق بحقوق الانسان. كما أشار إلى اعتماد المملكة الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الانسان للأعوام (2016-2025). بالتنسيق مع الجهات الرسمية وغير الرسمية ومنظمات المجتمع المدني واستحداث منصب المنسق الحكومي لحقوق الإنسان في رئاسة الوزراء وغيرها. بالإضافة إلى تسليط الضوء على إنشاء العديد من المؤسسات والهيئات الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وتعديل جملة واسعة من التشريعات كما أشار التقرير إلى التطورات الحاصلة في السلك القضائي بخاصة تشكيل اللجنة الملكية لتطوير الجهاز القضائي وتعزيز سيادة القانون.

فيما يتعلق بقضايا المرأة أشار التقرير إلى إلغاء المادة المتعلقة بالسماح لمرتكبي الاعتداء الجنسي بتجنب العقاب في حال زواجهم من ضحاياهم. كما تطرق إلى الجهود الرسمية لتعزيز وصول المرأة للمواقع القيادية والسلك الدبلوماسي والمشاركة السياسية موضحاً وصول 52 سيدة إلى السلك الدبلوماسي حتى العام الحالي بنسبة 18% مقابل 17,2% في عام 2013. وتناول التقرير أيضاً عن تعديلات في قانون الحماية من العنف الأسري، وتوفير الخدمات الشرطية والقضائية والاجتماعية والصحية والإيوائية لضحايا العنف الأسري من النساء والأطفال كما أشار إلى تشديد العقوبات في جرائم الاغتصاب، وهتك العرض والاختطاف العام ومأسسة إجراءات الاستجابة للعنف الأسري واستبعاد مرتكبي الجرائم بداعي الانتقام للشرف من الاستفادة من العذر المخفف.

وفيما يتعلق بجريمة التعذيب وظروف الاحتجاز أشار التقرير لإعادة تأهيل أماكن الاحتجاز المؤقت وتحسين الخدمات وإجراءات التعامل مع المحتجزين وتوفير ضمانات محاكمة عادلة والتحقيق عند ارتكاب أية جريمة ومنها جريمة التعذيب وتكييفها وفق التكييف القانوني السليم. كما نصت الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان للأعوام 2015-2016 على دراسة إمكانية إحالة مرتكبي جرائم التعذيب إلى المحاكم النظامية.

فيما يتعلق بحماية حقوق الطفل أشار التقرير بأن قانون الأحداث قد نص على وجود شرطة ونيابة ومحاكم خاصة بالأحداث ورفع سن المسؤولية الجزائية إلى عمر 12 سنة واللجوء للتوقيف كملاذ أخير وشمول الأطفال العاملين من الأحداث المحتاجين بإجراءات الحماية والرعاية. كما لفت التقرير إلى إجراء تعديلات على قانون منع الاتجار بالبشر والتي أقرت وتعرض حالياً في ديوان الرأي والتشريع. كما بين تضمنين قانون الأشخاص ذوي الإعاقة لجملة من الإجراءات لتحسين ظروف ومستويات المعيشة لهذه الفئة.

وبخصوص العمالة الوافدة أشار التقرير إلى إلزام قانون العمل صاحب العمل على توفير بيئة آمنة لحماية العمال من الاخطار والأمراض التي قد تنجم عن العمل وحماية العمال في المنازل من العمل القسري والتحقق من الشكوى فور العلم بها سواء من قبل العاملة أو مندوب السفارة.

وفيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير بين التقرير تضمن الهدف السابع من الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025) لفقرة تعزيز حماية الحق في حرية الرأي والتعبير كما أشار إلى قيام المملكة بمراجعة قانون العقوبات وإلغاء العقوبة السالبة للحرية واحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم وحياتهم الخاصة ومحاربة أي دعوة للكراهية القومية أو العرقية أو الدينية مع مراعاة وجود الحق للمتضرر بالمطالبة بتعويض مدني ومنع توقيف الصحفي نتيجة إبداء رأيه بأي وسيلة من وسائل التعبير بالإضافة إلى تعديل قوانين المطبوعات والنشر والاجتماعات العامة والحق في الحصول على المعلومات.

فيما يتعلق بالأزمة السورية أشار التقرير إلى إعداد خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية للتخفيف من وطأة الأوضاع على السوريين المقيمين في المملكة والتي يتم تحديثها سنوياً. ولفت إلى إنشاء الحكومة الأردنية قسماً خاصاً لتشغيل العمالة السورية، مبيناً أن عدد تصاريح العمل الصادرة للسوريين منذ العام 2016 وحتى تاريخ صدور التقرير بلغ 105404 تصريح واتباع إجراءات ميسرة للحصول على هذه التصاريح.

ولم يغفل التقرير الوطني الإشارة إلى التحديات التي تواجه المملكة في التقدم بقضايا حقوق الإنسان والتي تشمل عدم التوصل إلى الآن لحل القضية الفلسطينية واستضافة عدد كبير من اللاجئين السوريين على أرض المملكة بسبب استمرار الأزمة وتأثير ذلك على كافة مناحي الحياة والبنية التحتية وعدم إعمال مبدأ تقاسم الأعباء والتضامن بالشكل المطلوب والكافي، بالإضافة إلى التهديدات الإرهابية التي تستهدف الأردن بسبب موقعه الجغرافي. كما أشار التقرير أيضاً إلى قلة الموارد المائية وتحديات التغير المناخي والحاجة إلى توفير الموارد والخبرات اللازمة لتنفيذ محاور وأهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها المرتبطة بحقوق الإنسان.

وأشار التقرير إلى استمرار الأردن في اخذ الخطوات التي اللازمة لتعزيز الإطار الوطني لحقوق الإنسان وتعاونه مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان ولا سيما الخطوات التي اتخذتها المملكة لتعزيز استمرار الحماية والمساعدة الإنسانية للاجئين السوريين وغيرهم من اللاجئين على أرضيه.

وفي النهاية تلقت المملكة توصيات بشأن تعزيز الحماية القانونية للعمال المهاجرين وتعديل قانون العمل ليتوافق مع المعايير الدولية ومقاضاة ارباب العمل الذين يصادرون جوازات سفر الموظفين وتوقيع عقوبات على جرائم الاتجار بالجنس تمشياً مع الجرائم الخطيرة الأخرى. كما أوصت عدد من الدول بتسهيل إنشاء وتشغيل منظمات المجتمع المدني من خلال تعديل قانون الجمعيات وفقاً لمتطلبات العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والحد من تدخل الدولة وتعزيز الحوار مع هذه المنظمات والمدافعين عن حقوق الانسان وضمان حمايتهم ضد التهديدات والعنف. كما وردت توصيات أخرى في مجال اتخاذ تدابير لتفعيل بنود الخطة الوطنية الشاملة لدمج الأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات التعليمية والإسراع في إنجاز التدابير غير السالبة للحرية في مجال عدالة الأحداث وتعزيز استقلال السلطة القضائية من خلال تطوير عمل الأمانة العامة للمجلس القضائي ومكافحة التمييز ضد الأطفال المهمشين ومنع الترحيل القسري للاجئين .

كما وردت العديد من التوصيات بشأن التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب والإبلاغ الرسمي عن جميع أعمال التعذيب وسوء المعاملة التي ترتكبها السلطات وتصنيف التعذيب كجريمة جنائية وإحالة حالات التعذيب المزعم من قبل مسؤولي الأمن إلى محاكم مدنية مستقلة بدلاً من محاكم الشرطة الخاضعة لسلطة وزارة الداخلية وإصدار تشريع يضمن وصول كل شخص معتقل إلى التمثيل القانوني منذ لحظة الاعتقال، كما تمت التوصية بضرورة تعليق تنفيذ عقوبة الإعدام وصولاً لإلغائها كما تلقى الأردن توصيات بشأن

إلغاء قانون منع الجرائم لسنة 1954 (الذي يخول الحكام الإداريين للمحافظات صلاحيات واسعة أبرزها التوقيف الإداري والإقامة الجبرية) وضمان حق جميع المعتقلين بالطعن قانوناً في اعتقالهم وتعديل قانون الجنسية بحيث يسمح للمرأة الأردنية المتزوجة من زوج غير أردني بمنح جنسيتها لزوجها وأولادها وتعزيز الإطار القانوني لحماية المرأة من العنف الأسري وتوفير أساس قانوني للمساواة بين الرجل والمرأة وتسريع الأردن لجهوده في إلغاء جميع الأحكام التمييزية المتبقية لإنهاء ولاية الذكور في الزواج وتعديل قانون الأحوال الشخصية لإعطاء المرأة والرجل وصاية مشتركة لأطفالهما وزيادة التشريعات التي تحمي المرأة في سوق العمل ومنع ممارسة الزواج المبكر وتعزيز الجهود الهادفة إلى القضاء على ظاهرة الإتجار بالبشر وخاصة النساء والفتيات.

القسم الثاني:

موقف الدول العربية من تحقيق أهداف التنمية المستدامة

تمهيد

تأتي أهمية التركيز على التنمية المستدامة كجزء هام لا ينفصل عن حقوق الإنسان، نظراً لأن استدامة التنمية تتشابه بشكل كبير مع استدامة الحفاظ على الحقوق الإنسانية لاسيما الاقتصادية والاجتماعية منها، وتسعي خطة التنمية المستدامة 2030 التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2015، والتي تحمل العديد من التطلعات والطموحات للأعوام الخمسة عشر التالية، إلى تحقيق 17 هدفاً رئيسياً⁶³، يتخللها 169 غاية وهدفاً فرعياً، وتستند إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ومن بين أهدافها الفرعية 156 هدفاً مرتبطاً بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان ومعايير العمل الدولية، 135 هدفاً مرتبطاً بالصكوك الدولية الإفريقية لحقوق الإنسان، و 79 هدفاً مرتبطاً بالصكوك الدولية للبيئة وتغير المناخ، كما أن أهداف التنمية المستدامة وأهدافها الفرعية تسعى إلى خفض معدلات الفقر وضمان عدم ترك أحد في الخلف، وتتراوح معظم الغايات بين الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وتدرج خطة التنمية المستدامة 2030 وسائل تنفيذها في الهدف 17، كما يدرجه قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1/70 بشأن وسائل التنفيذ والشراكة، والتي تدعو إلى تنشيط الشراكة العالمية لتنفيذ هذه الأهداف والغايات، وإن يحدث تعاون بين الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها، كما تدعو إلى حشد جميع المواد المتاحة. ويعتبر المنتدى السياسي رفيع المستوى هو الجهاز الرئيسي المعني بأهداف التنمية المستدامة والذي تم إنشائه في العام 2012 تحت مظلة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة، ويلعب دوراً رئيساً في متابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

وبالتوازي مع خطة التنمية المستدامة 2030 أقر الاتحاد الأفريقي عام 2015 "أجندة أفريقيا 2063" وذلك على هامش الاحتفال بمرور 50 عاماً على تأسيسه، وذلك بعد مناقشات على مستوى مجلس وزراء الخارجية الأفارقة والقادة الأفارقة في قمتهم في نهاية يناير 2015، وتهدف هذه الخطة إلى جعل أفريقيا تنعم بالسلم والأمن وتكون ذات هوية ثقافية قوية وتراث وقيم وأخلاقيات مشتركة تقود شعوبها للتنمية بإطلاق الطاقات الكامنة للنساء

⁶³تشمل أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر ما يلي: 1- القضاء على الفقر 2- إنهاء الجوع 3- صحة جيدة ورفاه 4- تعليم جيد 5- المساواة بين الجنسين 6- مياه نظيفة وصحية 7- طاقة متجددة وبأسعار معقولة 8- عمل لائق ونم اقتصادي 9- صناعة وابتكار وبنية تحتية 10- الحد من أوجه عدم المساواة 11- مدن ومجتمعات مستدامة 12- استهلاك وإنتاج مسؤولان 13- العمل العادل لمكافحة تغير المناخ وآثاره 14- الحياة تحت الماء 15- الحياة على البر 16- سلام وعدل ومؤسسات قوية 17- شراكات لتحقيق الأهداف.

والشباب لكي تصبح أفريقيا لاعباً وشريكاً عالمياً قوياً وذا نفوذ. وتعد هذه الأجندة إطاراً تم وضعه من أجل التنمية الأفريقية في الأعوام الخمسين المقبلة، حيث بنيت على الطر والبرامج والإعلانات والمشاورات القائمة مع طائفة عريضة من أصحاب المصلحة على المستوى الشعبي، وبالإضافة إلى ذلك أجريت مشاورات مع 35 مؤسسة من المؤسسات الاقتصادية الإقليمية، وتحليل ودراسة الاتجاهات الاقتصادية العالمية الكبرى، كذلك عُنت أجندة أفريقيا للتنمية 2063 بإنشاء "المنتدى الأفريقي الإقليمي" في العام 2016 لمتابعة تنفيذ الدول الأفريقية لهذه الأجندة.

يركز هذا الجزء من على أهم ما تم إحرازه نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الدول العربية خلال عام 2018، وذلك عن طريق عرض كل من: التقارير الطوعية التي تقدمت بها الدول العربية أثناء فعاليات المنتدى السياسي رفيع المستوى في يوليو 2018، إضافة إلى رصد أهم ما حققته الدول العربية على أرض الواقع فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة محل الاهتمام هذا العام من المنتدى، وهي الهدف السادس المتعلق بالمياه، والسابع المتعلق بالطاقة، والحادي عشر المتعلق بالمدن المستدامة، بالإضافة إلى الهدف الثاني عشر المتعلق بالإنتاج والاستهلاك المستدامين، والخامس عشر المتعلق بإدارة النظم الإيكولوجية البرية، كما يستعرض موجز لأهم التحديات التي تواجه الدول العربية نحو تحقيق هذه الأهداف.

أولاً: التقارير الطوعية

خلال عام 2018 تقدمت عدة دول عربية بتقرير طوعي عن مدى تحقق أهداف التنمية المستدامة أمام المنتدى السياسي رفيع المستوى في مقر الأمم المتحدة بنيويورك خلال شهر يوليو 2018. حيث قدمت **مصر**⁶⁴ تقريرها الثاني بعد ما قدمت تقريرها الأول في 2016، وتناول هذا التقرير مدي التقدم المحرز نحو أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، وآليات المراقبة والتقييم، خاصة فيما يتعلق بسياسة التمكين واحترام البيئة، كما ركزت الحكومة خلال هذا التقرير على مبدأ عام وهو "عدم ترك أحد في الخلف" كمبدأ شامل، وجاء الجزء الخاص بالإصلاحات الجريئة التي قامت بها الحكومة المصرية في مواجهة التحديات التي تمر بها البلاد خلال السنوات الأخيرة، وركز أيضاً على برنامج الإصلاح الاقتصادي، والمشروعات الضخمة التي تهدف إلى تعزيز النمو.

⁶⁴ للاطلاع على التقرير كاملاً يمكن الرجوع للرابط التالي:

https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/20269EGY_VNR_2018_final_with_Hyperlink_9720185b45d.pdf

بخصوص الهدف السادس والمعني بالمياه النظيفة والصرف الصحي، أوضح التقرير أن الحكومة قامت بتركيب 21 محطة لمراقبة جودة نهر النيل، كما أن هناك 98% من الأسر في المناطق الحضرية و95% من الأسر في المناطق الريفية لديها الآن إمكانية الوصول إلى مياه الشرب المأمونة. وفيما يتعلق بالهدف السابع الخاص بتوفير طاقة نظيفة وبأسعار معقولة، تحدث التقرير على أنه يجري حالياً بناء أكبر مدينة شمسية في العالم في مدينة اسوان تضم 32 محطة لتوليد الطاقة، بالإضافة إلى بناء أكبر مدينة لطاقة الرياح في الشرق الأوسط بجبل الزيت في مدينة الغردقة. وحول الهدف الحادي عشر المعني بالمدن والمجتمعات المستدامة، ذكر التقرير أنه يجري تطوير مدن جديدة في جميع أنحاء مصر لزيادة نسبة المناطق المأهولة والحد من الكثافة السكانية، ويجري حالياً بناء خمس عشرة مدينة جديدة، وقد تم تصميم المدن الجديدة لتكون مدن خضراء ومستدامة، وقد وفرت الحكومة عن طريق برامج الإسكان الاجتماعي 265 ألف وحدة من أصل 600 ألف وحدة سيتم إنجازها في غضون أربع سنوات. كما ركز التقرير على برنامج الإصلاح الاقتصادي والإداري الكلي، الذي بدأت الحكومة المصرية في عام 2016، حيث ارتفع معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي من 1.8% في عام 2012 إلى 5.4% في الربع الثالث من عام 2018، كما انخفض معدل البطالة من 13.3% في عام 2012 إلى 10.6% في عام 2018⁶⁵.

وقد تمت **البحرين**⁶⁶ تقريرها الطوعي الأول أمام المنتدى السياسي رفيع المستوى، والذي ركز في بدايته على الإنجازات العامة، والتي كان من أهمها: وصول نسبة السكان تحت خط الفقر المدقع لصفر %. وبلغ متوسط النمو الاقتصادي السنوي في العقد الماضي 37.4% ومتوسط الناتج المحلي للفرد 22 ألف دولار في عام 2017. وفاقت نسبة الإنفاق على الخدمات الصحية والتعليم والحماية الاجتماعية 35% من إجمالي الإنفاق الحكومي. ووصلت نسبة الملتحقين بالتعليم المجاني في التعليم الأساسي 100% والثانوي 82%، وقضت على الأمية. وكذلك انخفضت نسبة وفيات الأمومة لـ 28.6 حالة لكل 100 ألف مولود. ومجانية العلاج بالكامل. وتدني حالات وفاة الأطفال دون سن الخامسة لتسع حالات لكل 100 ألف مولود. كما تتولى المرأة حالياً 55% من المواقع الإشرافية وتشارك بنسبة 53% في القطاع الحكومي، و33% في القطاع الخاص. وانخفضت نسبة البطالة لـ 4%. واستفاد 65% من

⁶⁵ وزيرة التخطيط تعرض تقرير المراجعة الوطنية الطوعية أمام المنتدى السياسي بنينيوورك، بوابة الاهرام، 18 يوليو 2018.

<http://gate.ahram.org.eg/News/1981783.aspx>

⁶⁶ للاطلاع على تقرير البحرين كاملاً يمكن الرجوع للرابط التالي:

https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/20326Bahrain_VNR_Final.pdf

المواطنين من الخدمات الإسكانية التي تقدمها الدولة. وتغطي شبكات الشرب والصرف الصحي 100% من السكان. وتمكين المشروعات الصغيرة والمتوسطة وضح أكثر من 2.5 مليار دولار لصالح 47 ألف مؤسسة. ثم سرد موضوعات التركيز المرتبطة بالتنمية المستدامة وأهدافها، والتحديات التي تعوق تنفيذها في البحرين.

كما قدمت **قطر**⁶⁷ تقريرها الطوعي الثاني بعد تقريرها الأول الذي قدمته عام 2017، وركز التقرير على ما تحقق من الأهداف محل التركيز في عام 2018 من حيث الإنجازات والتحديات، ففيما يخص الهدف السادس، ذكر التقرير تحقيق قطر تخفيض في نسبة الفاقد الحقيقي والإجمالي من المياه المحلاة إلى 10% بعد أن كانت 30% في 2011. وبلغت نسبة مياه الصرف الصحي المعالجة بطريقة آمنة نحو 99% عام 2017. وفيما يخص الهدف السابع أوضح التقرير أن الدولة نفذت حملات توعية شاملة بأهمية ترشيد الطاقة، وخصصت الدولة أراضي لتشجيع إقامة مشاريع الطاقة الشمسية، ووضعت خطة الانتقال لاستخدام مياه الصرف في تشغيل محطات التبريد بدلاً من استخدام المياه الصالحة للشرب. في حين ركز التقرير في الهدف الحادي عشر، على قيام الدولة بتنفيذ العديد من المشاريع البنية التحتية الخاصة بالمياه والمرافق والنقل والإسكان. وحماية الفئات المعرضة للكوارث. وهو ما جعلها تحصل على الترتيب 18 دولياً وفقاً لمؤشر البنية التحتية عام 2017. وعن الهدف الثاني عشر، ذكر التقرير ارتفاع نسبة الإنتاج والاستهلاك غير المستدامين، بسبب زيادة السكان والعمالة الوافدة. كما ذكر قيام الدولة بمشاريع لتحويل إعادة التدوير وانخفاض المخلفات من 9.6 مليون طن في 2011 إلى 4.6 مليون طن عام 2017. وكذلك شجعت السياحة المستدامة وحققت كفاءة في إدارة الموارد الطبيعية. وعن الهدف الخامس عشر قال التقرير أن إجمالي المساحة المحمية الرامية لحماية النظم البيئية الصحراوية من الصيد والرعي الجائر نحو 30% من مساحة الدولة. وأطلقت الدولة مشروع البر القطري بهدف المحافظة على الغطاء النباتي. وحققت قطر الترتيب 32 عالمياً في مؤشر الأداء البيئي في 2018. وزادت الحقائق العامة لتصبح 78 حديقة عامة. أما الهدف السابع عشر، فقال التقرير أن قطر استضافت العديد من المؤتمرات الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة. كما قدمت مساعدات تنمية للبلدان الفقيرة والفئات المحتاجة. كما صدر إعلان الدوحة المتعلق بدور المجتمع المدني. وارتبطت بعلاقات تجارية مع كل دول العالم بلغت 355 مليار ريال، وبلغ الميزان التجاري 137 مليار ريال قطري عام 2017.

⁶⁷ للاطلاع على التقرير كاملاً يمكن الرجوع للرابط التالي:

https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/19520SDG_Qatar_Draft_10_landscape.pdf

وفيما يتعلق **بالمملكة العربية السعودية**⁶⁸ فقد قدمت تقريرها الطوعي الأول والذي عرض رؤية المملكة للتنمية المستدامة 2030، حيث تبنت الإستراتيجية العديد من البرامج والمبادرات الخاصة بالتنمية المستدامة، ومنها: برنامج الإسكان، وبرنامج تحسين نمط الحياة، وبرنامج التوازن المالي، وبرنامج تعزيز الشخصية الوطنية، وبرنامج تطوير الصناعات الوطنية والخدمات اللوجستية، وبرنامج ريادة الشركات الوطنية، وبرنامج تطوير القطاع المالي، وبرنامج صندوق الاستثمارات العامة، وبرنامج خدمة ضيوف الرحمن، وبرنامج التحول الوطني، وبرنامج الشراكات الإستراتيجية، وبرنامج التخصيص.

ثم جاء بعد ذلك الحديث عن ما قامت به المملكة بخصوص كل هدف من الأهداف الـ17. لكن بالتركيز على أهداف عام 2018، جاء الهدف السادس الخاص بالمياه في التقرير ليذكر سعي وزارة البيئة والمياه والزراعة إلى الاستفادة من مياه الأمطار كمصدر من مصادر مياه الشرب وتغذية المخزون المائي الجوفي وللأغراض الزراعية من خلال تنفيذ 508 سدود بسعة تخزينية تبلغ 2.2 مليار متر مكعب. إضافة إلى 40 سداً تحت التنفيذ حالياً ليلبلغ إجمالي السعة التخزينية للسدود المنفذة وتحت التنفيذ 5.2 مليار متر مكعب منها 58 سداً مخصصة لتوفير مياه الشرب. وتنفذ الوزارة حالياً مبادرة تعزيز مصادر المياه السطحية وذلك بإنشاء ألف سد، تم من خلالها طرح مشروع دراسة 60 سداً بمختلف مناطق المملكة منها 24 سداً لغرض توفير مياه الشرب. وفيما يخص الهدف السابع الخاص بالطاقة، فإن مشاريع طاقة الرياح تشمل مشروع طريف بسعة 7.2 ميغاوات ومشروع حريملاء لطاقة الرياح بسعة 7.2 ميغاوات. وبلغ متوسط كفاءة استخدام الوقود في محطات التوليد في الشركة السعودية للكهرباء والقطاع الخاص 38.8% حتى عام 2017. كما يوجد في المملكة حالياً مشروع الطاقة الشمسية المركزة بسعة 1 ميغاوات في تبوك، وألواح طاقة شمسية بسعة 2 ميغاوات في جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية، وألواح طاقة شمسية بسعة 5 ميغاوات في مركز الملك عبد الله للدراسات والأبحاث البترولية. وبلغ حجم مشروع سكاكا 300 ميغاوات ويوفر الطاقة لما يقارب 40 ألف منزل بحلول عام 2019، ويوفر مشروع مواقف سيارات برج ميدرا الواقع في الظهران ما يصل إلى 5.10 ميغاوات من الكهرباء باستعمال الشمسية. وفيما يخص الهدف الحادي عشر الخاص بالمدن المستدامة، أظهرت نتائج مسح المساكن والسكان أن إجمالي عدد المساكن المشغولة بأسر

⁶⁸ للاطلاع على التقرير كاملاً يمكن الرجوع للرابط التالي:

https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/20233SDGs_Arabic_Report_972018_FINAL.pdf

سعودية بالمملكة بلغ حوالي 3 مليون مسكنا في عام 2017 يسكنها 20 مليون نسمة. كما أظهرت نتائج المسح أن نسبة 74.8% من المساكن المشغولة بأسر سعودية تعتمد على شبكة المياه العامة، ونسبة 99.8% تعتمد على شبكة الكهرباء العامة كمصدر رئيس للكهرباء، ونسبة 75% تعتمد على الشبكة العامة للصرف الصحي.

وفيما يخص الهدف الثاني عشر المعني بالإنتاج والاستهلاك المستدامين، ذكر التقرير أنه تم إعادة تدوير ما يقارب 15% من المخلفات الصناعية وتم رفع نسبة إعادة تدوير النفايات البلدية إلى 2.87% في عام 2018 مقارنة بنحو 35% في عام 2015. يتم إعادة تدوير ما يقارب 500 طن شهريا في الردم الصحي. وفيما يخص الهدف الخامس عشر المعني بالنظم الإيكولوجية، ذكر التقرير أنه بلغت المساحة الإجمالية للمحميات في 2016 حوالي 85 ألف، أي 3.4% من مساحة المملكة. وبالنسبة للمحميات البحرية فبلغت مساحتها 7.823%. وبلغت نسبة المساحة التي تغطيها الغابات 1.35% من مساحة الأراضي. في حين بلغت نسبة المواقع الهامة للتنوع البيولوجي للأرض والمياه العذبة التي تغطيها المناطق المحمية 4.27%. وفيما يخص الهدف السابع عشر المعني بالشراكة العالمية، فذكر التقرير أن حجم المساعدات السعودية بلغ 38.24 مليار دولار. وحلت المملكة الترتيب الأول بين الدول التي تقدم مساعدات إنمائية بالنسبة للدخل القومي الإجمالي في عام 2014. عندما قدمت مساعدات لـ 40 دولة. ومنهم 500 مليون دولار للاستجابة الإنسانية في اليمن منحتها المملكة في عام 2018 من خلال مؤتمر المانحين لليمن في جينيف.

ثانياً: وضع أهداف التنمية المستدامة في الدول العربية خلال عام 2018

يحدد المنتدى رفيع المستوى كل عام أهداف ذات أولوية يركز عليها، بالتوازي في العمل مع بقية الأهداف السبعة عشر، وتم تحديد الأهداف (6، 7، 11، 12، 15، 17) كي تكون أهداف عام 2018، وفيما يلي رصد لأبرز ما قامت به الدول العربية خلال هذا العام بصدد هذه الأهداف

1. الهدف 6: توافر المياه وخدمات الصرف الصحي:

إن المنطقة العربية لديها 1% فقط من مصادر المياه العذبة في العالم، فضلاً عن وجود 19 دولة عربية في قائمة الفقر المائي على مستوى العالم⁶⁹، كما لا يزال 74 مليون شخص على امتداد المنطقة العربية يفتقرون لخدمات الصرف الصحي و51 مليون شخص لا تصل إليهم المياه الصالحة للشرب⁷⁰. فإن أكثر من 70% من إجمالي الناتج المحلي للمنطقة في مناطق تعاني اجهاد مائي عال أو عال جداً مقارنة مع المتوسط العالمي البالغ 22%، فيما هناك أكثر من 60% من سكان المنطقة يعيشون في مناطق تعاني من اجهاد مائي عال أو عال جداً مقارنة مع المتوسط العالمي البالغ 35%⁷¹. حيث أن النسب التي تمثل في الدول شحيحة الموارد ما يلي: العراق 82%، وسوريا 55%، لبنان 33%، المغرب 43%، مصر 127%، تونس 54%، الجزائر 39%، اليمن 124%، الأردن 151%، فلسطين 93%، عمان 181%، البحرين 270%، السعودية 951%، ليبيا 798%، قطر 624%، الإمارات 1600%⁷².

ففيما يتعلق **بمصر** فقد قامت الحكومة بتركيب 21 محطة لمراقبة جودة نهر النيل، كما أن هناك 98% من الأسر في المناطق الحضرية و95% من الأسر في المناطق الريفية لديها الآن إمكانية الوصول إلى مياه الشرب المأمونة، مشيرة إلى مشاركة القطاع الخاص بشكل كبير في تحقيق هذا الهدف من خلال اعتماد نظم الري المستدامة، ومعالجة مياه الصرف الصحي، والزراعة العضوية⁷³. غير أن الدولة تواجه مصاعب في تغطية جميع المناطق المحرومة من الخدمات الأساسية بما فيها مياه الشرب والصرف الصحي، لأسباب كثيرة من ضمنها قلة الميزانية المتاحة، غير أنها تحاول قدر المستطاع الوصول لبعض المناطق الفقيرة وذلك بالتعاون مع الجمعيات الأهلية، ففي شهر أغسطس 2018، بدأت شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالأقصر، في توصيل المياه للمناطق المحرومة بالمحافظة، وقامت الشركة بمتابعة أعمال تركيب الوصلات المنزلية بعدة مناطق تابعة لمركز ومدينة أرمنت، وجاء ذلك وفق البروتوكول المبرم مع إحدى المؤسسات الخيرية لتوصيل المياه للمناطق

⁶⁹ 19 دولة عربية في حزام الفقر المائي، الأهرام، 3 مايو 2018.

<https://bit.ly/2TciaHU>

⁷⁰ دعوات في الإسكوا إلى التعجيل في توفير المياه وخدمات الصرف الصحي في المنطقة العربية، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، 29 مارس 2018.

<http://www.fao.org/neareast/news/view/ar/c/1113483>

⁷¹ للمزيد انظر: <https://bit.ly/2AjFiEf>

⁷² للمزيد انظر: <https://bit.ly/2QPzEUT>

⁷³ للمزيد انظر: <http://gate.ahram.org.eg/News/1981783.aspx>

المحرومة⁷⁴. وفي أكتوبر 2018، انتهت شركة مياه الشرب والصرف الصحي من توصيل 5089 وصلة مياه شرب وصرف صحي للأسر الأولى بالرعاية في محافظة سوهاج، وذلك في إطار بروتوكول التعاون بين الشركة ونادي روتاري، بتكلفة إجمالية 7.7 مليون جنيه⁷⁵. وفي الأقصر تم توصيل الصرف الصحي إلى 13 منطقة، بينما بلغ عدد المناطق المحرومة 28 قرية. وشهد عام 2018 افتتاح محطة تحلية مياه البحر بمدينة أبورديس وطور سيناء، والتي تبلغ طاقتها 30 ألف متر مكعب، بتكلفة إنشاء بلغت 554 مليون جنيه شاملة خطوط مياه رئيسية بطول 18 كيلو متر قطر 500 مم. كما تم افتتاح محطة معالجة مياه الصرف الصحي بمنطقة الجبل الأصفر في محافظة القليوبية، والتي تم بناءها على مساحة 78 فدنا وتعالج 2.5 مليون متر مكعب من مياه الصرف الصحي، وتخدم مناطق كبيرة بمحافظتي القاهرة والقليوبية، بتكلفتها 3 مليارات جنيه⁷⁶. كما قامت هيئة المعونة الأمريكية والخاصة بتنمية موارد المياه في إفريقيا بتمويل محطات تحلية المياه في محافظة البحر الأحمر، وكان مستهدف تنفيذ المحطة بطاقة 20 ألف متر مكعب يوميا بمدينة سفاجا، ومحطة تحلية بطاقة 10 آلاف متر مكعب يوميا بالقصر، ومحطة تحلية مياه بطاقة 10 آلاف متر مكعب يوميا بمدينة مرسى علم⁷⁷.

وفي **سوريا** بلغت حجم الأضرار التي لحقت بقطاع الموارد المائية 770 مليار، بسبب الحروب والعمليات الإرهابية، في حين كانت اعتمادات الحكومة السورية لمشاريع المياه في العام الحالي قد بلغت 40.9 مليار ليرة⁷⁸. وفي **لبنان** كان هناك دعم من البنك الدولي لتمويل إضافي لمشروع إمداد المياه في بيروت⁷⁹. في حين دعم بنك الاستثمار الأوروبي قطاع المياه والصرف الصحي، بحوالي 68.5 مليون يورو لتوسيع محطة الغدير لمعالجة مياه الصرف الصحي⁸⁰. بينما استكملت **الأردن** خطة قطاع المياه 2025، حيث استكملت مشروع الخط الناقل للمياه لمحافظة الشمال بتكلفة 172 مليون دينار، والبدء في تنفيذ مشروع الشيدية الحسا، واستكمال تنفيذ مشروع وادي العرب بتكلفة 125 مليون دولار أمريكي. وفيما يخص الصرف الصحي بدأت الحكومة الأردنية بمشاريع منها

⁷⁴ توصيل المياه للمنازل المحرومة في أرمنت بالأقصر، بوابة الأهرام، 4 أغسطس 2018.

⁷⁵ انظر: <http://gate.ahram.org.eg/News/1998036.aspx>

⁷⁶ انظر: <https://bit.ly/2ShDMcG>

⁷⁷ انظر: <https://www.elwatannews.com/news/details/3867687>

⁷⁸ انظر: <https://bit.ly/2qQm4kB>

⁷⁹ للمزيد انظر: <https://goo.gl/SK79V8>

⁸⁰ للمزيد انظر: <https://goo.gl/XYgrbH>

⁸⁰ للمزيد انظر: <https://goo.gl/p3Q1JR>

ناعور/ وادي السير، وشفا بدران، والطفيلية. كما وصل عدد السدود لـ 12 سد بعد انضمام سدود الكرك وكفرنجة، إضافة لتدعيم الحكومة للزراعة والري من خلال بعض المشاريع⁸¹. وفي **الكويت** فتحت الحكومة الباب للقطاع الخاص للاشتراك في مشروعات المياه، ومنها المشاريع الجديدة تشمل المرحلة الأولى لمحطة الخيران، والمرحلتين الثانية والثالثة لمحطة الزور الشمالية لتوليد الطاقة الكهربائية وتحتلية المياه. كما كانت هناك مشاريع للصرف الصحي بقيمة 65 مليون دينار⁸²، وتوسيع محطة أم الهيمان لمعالجة مياه الصرف الصحي بطاقة استيعابية أولية تبلغ 500 ألف م³/يومياً⁸³.

أما **المملكة العربية السعودية** فقد حصلت على جائزة أفضل مشروع مياه ذكي لعام 2018، وهو مشروع التشغيل الذكي لإدارة وتوزيع المياه في المشاعر المقدسة بمكة المكرمة⁸⁴. وجاء ذلك امتداداً لتدشين 116 مشروعاً تقدم خدمات إيصال مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي في مختلف مناطق المملكة بتكلفة تجاوزت 409 مليار ريال في عام 2017⁸⁵. وقامت **قطر** بتدشين المرحلة الأولى من ضخ المياه في مشروع الخزانات الكبرى الاستراتيجية ومحطات الضخ في منطقة "أم صلال"، وذلك في إطار تنفيذ خطط رفع مخزون المياه الاستراتيجية للدولة⁸⁶. كما قامت بالإعلان عن مشاريع لإنشاء الخزانات الكبرى وتمديد خطوط المياه المرتبطة بها، بسعة إجمالية نحو 2300 مليون جالون، بتكلفة إجمالية تبلغ 17 مليار ريال قطري⁸⁷.

وفي **اليمن** بلغت خسائر قطاع المياه والبيئة 557 مليون دولار جراء القصف المباشر لأبار ومشاريع المياه على مستوى محافظات ومديريات الجمهورية منذ أكثر من ثلاث سنوات وحتى عام 2018⁸⁸. وفي **السودان** استكملت المشروعات المتعلقة بالمياه، ومن أهمها برنامج "زيرو عطش" والذي يهدف للوصول إلى حلول متكاملة لمشاكل مياه الشرب في الريف والمدن على أن لا يتجاوز مصدر مياه الشرب 2 كلم من المنطقة المستهدفة⁸⁹. كما وقعت وزارة المالية والتخطيط الاقتصادي على اتفاقية مشاريع الصرف الصحي بولايات شرق السودان بتمويل

⁸¹ للمزيد انظر: <https://goo.gl/VBpThz>

⁸² للمزيد انظر: <https://goo.gl/ozYGRv>

⁸³ للمزيد انظر: <http://www.hayatweb.com/article/235341>

⁸⁴ للمزيد انظر: <https://goo.gl/ZZjPJx>

⁸⁵ انظر: <https://goo.gl/fVjGhR>

⁸⁶ انظر: <https://goo.gl/WxiG6n>

⁸⁷ انظر: <https://goo.gl/Dcwx9a>

⁸⁸ انظر: <https://goo.gl/reHdSi>

⁸⁹ انظر: <https://goo.gl/zH2Mm6>

من الصندوق الكويتي للتنمية — 68 مليون دولار⁹⁰. غير أن نسبة التنفيذ في مشاريع الصرف الصحي بلغت 7% فقط⁹¹. ووقعت **الصومال** مع وكالة تيكا التركية، اتفاقية لتطوير الموارد المائية في البلاد، وبموجبها تمت إعادة بناء وتشغيل سد سابون، وسد حوادلي لتخزين مياه نهر شبيلي في إقليم شبيلي الوسطى شمال مقدشو⁹². في حين وقعت مؤسسة خليفة بن زايد آل نهيان مع الحكومة الصومالية حزمة مساعدات إنسانية منها، حفر الآبار وبناء 20 سداً مائياً⁹³. وفي **جيبوتي** افتتحت محطة مياه تبلغ تكلفتها الإجمالية نحو 67 مليون يورو أي ما يعادل 14 مليار فرنك جيبوتي بتمويل من الاتحاد الأوروبي لتحلية مياه البحر⁹⁴. كما تم توقيع عقد لبناء مصنع لتحلية مياه البحر بحوالي 73 مليون يورو مع شركة فرنسية⁹⁵.

وفي **ليبيا** بدأ ضخ المياه عبر النهر الصناعي العظيم إلى طرابلس ومدن المنطقة الغربية⁹⁶. وهو مشروع أقيم لنقل المياه الجوفية من الصحراء إلى المدن والمناطق الزراعية⁹⁷، لكنه يواجه منذ العام 2011 خطراً داهماً بسبب الحرب والفوضى وغياب الاستقرار الأمني. وفي **الجزائر** توصلت المشاريع الاستثمارية المقامة لتوفير نحو 10 ملايين لتر مكعب صالحة للشرب يومياً، وأنجز الديوان الوطني للصرف الصحي بمعدل 90 بالمائة من تطوير هذه الشبكة، كذلك تم إنجاز 80 محطة و60 أخرى في طور الانجاز⁹⁸. كما أن نسبة امتلاء السدود بلغت 53%، وبلغ حجم تخزين مياه الأمطار لنصف مليار متر مكعب في موسم تساقط الأمطار⁹⁹. وفي **تونس** استمر تنفيذ المشروعات الاستثمارية في المياه التي تم توقيعها في 2017 بقيمة 4.5 مليار دينار¹⁰⁰. وفي **المغرب** كان من أهم المشاريع التي أقيمت هو تشغيل محطة معالجة المياه العادمة في مدينة القنيطرة باستثمار يقدر بحوالي 600 مليون

⁹⁰ منشور على موقع مركز الخرطوم للإعلام الإلكتروني، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/JtMajd>

⁹¹ وفقاً لما أعلنه وزير البنى التحتية والمواصلات، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/MzVK7H>

⁹² مركز مقدشو للأبحاث والدراسات، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/Yhh67j>

⁹³ منشور على جريدة البيان الإماراتية، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/f8F2Fs>

⁹⁴ منشور على موقع سفارة جيبوتي في القاهرة، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/H8sur5>

⁹⁵ منشور على موقع فرنسا 24، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/jikkMy>

⁹⁶ منشور على موقع أفريكان ديلي فويس، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/NZXrms>

⁹⁷ منشور على موقع جنوبية، ولمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة الرابط التالي: <https://goo.gl/4vE3Ue>

⁹⁸ منشور على موقع دنيا الوطن، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/boetef>

⁹⁹ منشور على موقع الإذاعة الجزائرية، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/khjGWG>

¹⁰⁰ منشور على جريدة الصباح نيوز، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/5mvFJF>

درهم¹⁰¹. وفي **موريتانيا** تم إطلاق مشروع اظهر على ثلاثة مراحل، أولاها حفر 24 بئراً موزعة بين حقلي "بوقل" و"الدرويش" بطاقة انتاجية تقدر بـ 56 ألف متر مكعب لليوم¹⁰².

2. الهدف 7: حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة:

يزيد الطلب على الكهرباء في الدول العربية بشكل يحبس الانفاس بسبب زيادة عدد السكان الذي يقارب 208 مليون نسمة ومتطلبات التنمية في إطار معدلات نمو تزيد على 3%، وتذهب التقديرات إلى أن هذه الدول تحتاج إلى 160 ألف ميجاوات بتكلفة تصل إلى نحو 200 مليار دولار لتغطية حاجة السوق بحلول عام 2020¹⁰³.

وتبدو مشاريع الطاقة هي الأكثر رواجاً في العالم العربي عام 2018، فمن المغرب وحتى الإمارات مرورا بمصر والسعودية والأردن يتم الإسراع بتوسيع المحطات القائمة وبناء محطات طاقة جديدة بأحجام مختلفة لتتنوع مصادر توليد الكهرباء وسد الطلب المحلي المتزايد عليها. أما الملفت في الأمر فهو بناء محطات الطاقة الشمسية والمتجددة الأخرى حتى في بعض دول الخليج كالسعودية التي كانت حتى عهد قريب لا ترى سوى الغاز والمشتقات النفطية لتوليد الكهرباء. ويبرز من بين المشاريع على مستوى الدول العربية "نور" المغربي و "بنبان-أسوان" المصري، و "مصدر" الإماراتي و "معان" الأردني¹⁰⁴.

ففي **الإمارات** التي تستمد حالياً نحو 98 في المائة من احتياجاتها من الطاقة من الغاز¹⁰⁵، دشنت هذا العام المشروع الأول ضمن المرحلة الثالثة من مجمع محمد بن راشد آل مكتوم للطاقة الشمسية¹⁰⁶، كما بدأت في تشييد محطات بركة النووية¹⁰⁷. وتقدمت **الكويت** شوطاً كبيراً في مشروع الشقاي للطاقة المتجددة¹⁰⁸، كما قامت بتشغيل مشروع الدبدبة للطاقة الشمسية¹⁰⁹. وفي **البحرين** قامت بمشروع المحطة التجريبية لإنتاج الكهرباء في منطقة الدور والتي ستعمل بالطاقات المتجددة¹¹⁰، وقامت بطرح مشروع محطة للطاقة الشمسية بقدرة 100

¹⁰¹ منشور على وكالة المغرب للأبناء، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/AmUHFe>

¹⁰² منشور على موقع البديل، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/2Qiq6w>

¹⁰³ حسب عبد العزيز المخلافي، الأمين العام لغرفة التجارة والصناعة العربية الألمانية، وللتفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/764oAX>

¹⁰⁴ تقرير منشور على دويتش فيله، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/764oAX>

¹⁰⁵ منشور على موقع سينار، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/6TDe7n>

¹⁰⁶ منشور على موقع المجلس الأعلى للطاقة التابع لحكومة دبي، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/yRbvfJ>

¹⁰⁷ منشور على جريدة البيان الإماراتية، وللمزيد من التفاصيل عن المشروع، على الرابط التالي: <https://goo.gl/WZqCmV>

¹⁰⁸ منشور على موقع عالم الطاقة المتجددة وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/95Xv74>

¹⁰⁹ منشور على موقع الراي، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/y6havM>

¹¹⁰ منشور على موقع هيئة الكهرباء والماء، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/p5FkGX>

ميجاوات¹¹¹. وافتتحت **قطر** مشروع منشأة قطر للطاقة الشمسية بقدرة إنتاجية تبلغ 300 ميجاوات¹¹²، كما تم تدشين مشروع محطات شحن السيارات الكهربائية كجزء من مبادرة السيارة الخضراء¹¹³. ووقعت **السعودية** خطة بقيمة 200 مليار دولار، بقدرة مثلي جيجاوات مع مجموعة "سوفت بنك" لبناء أكبر محطة لتوليد الكهرباء بالطاقة الشمسية¹¹⁴. في حين تمت الموافقة على السياسة الوطنية لبرنامج الطاقة الذرية¹¹⁵.

وفي **اليمن** قامت الأمم المتحدة بالمشروع الطارئ لتوفير الكهرباء في البلاد، وهو عملية تسعى إلى تحسين سبل الوصول إلى الكهرباء في المناطق الريفية وأطراف المدن اليمنية، بمنحة قدرها 50 مليون دولار¹¹⁶. وفي **سوريا** تم توقيع مذكرات تفاهم مع روسيا لإعادة تأهيل محطات سورية لتوليد الكهرباء ووضعها في الخدمة من جديد مثل محطة حلب الحرارية بمجموعاتها الثانية والثالثة والرابعة¹¹⁷. أما **العراق** فوقعته الحكومة على اتفاقيتين مع شركتي جنرال إلكتريك الأمريكية وسيمنز الألمانية لتطوير قطاع الطاقة بالبلاد، لتوفير نحو 24 ألف جيجاوات كهرباء¹¹⁸. وقد استثمرت دول مثل المغرب والإمارات العربية المتحدة وحتى الأردن ومصر على نحو واسع في بناء مشاريع للطاقات المتجددة¹¹⁹.

وقد دشنت **المملكة الأردنية الهاشمية** مشروع العقبة في الطاقة الشمسية بقدرة 103 ميجاوات، ويعد الأكبر في المملكة¹²⁰. كما قامت بتدشين مشروع لإنارة مخيم للاجئين عن طريق الطاقة الشمسية، كأكبر محطة لتوليد الكهرباء من الطاقة الشمسية على مستوى العالم في داخل مخيمات اللاجئين، بتمويل من الحكومة الألمانية. كما تم تنفيذ عدة مشروعات منها مشروع محطة تحويل القويرة الشمسية، ومشروع توسعة محطة السمرا، ومشروع توسعة رياح الطفيلة، ومشروع محطة تحويل مدينة الطفيلة الجديدة¹²¹. وفي **لبنان** تم إطلاق مشروع للحصول

¹¹¹ منشور على موقع الشرق الأوسط، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/aDxCfd>

¹¹² منشور على موقع الشرق، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/xYhQco>

¹¹³ منشور على موقع جريدة الشرق، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/kvKx4B>

¹¹⁴ منشور على موقع سيونتيك عربي، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/3wNbns>

انظر أيضاً:

- منشور على موقع قناة العربية، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/65aJdi>

¹¹⁵ منشور على موقع المستجدات السويسرية، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/RJm9UP>

¹¹⁶ منشور على موقع البنك الدولي، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/NZUKWx>

¹¹⁷ منشور على سيونتيك، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/HnEHHC>

¹¹⁸ منشور على سي إن إن، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/Pkfi82>

¹¹⁹ منشور على موقع بي بي سي، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/tQWvoP>

¹²⁰ منشور على موقع روسيا اليوم، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/T7GsFC>

¹²¹ منشور على موقع شركة الكهرباء الوطنية، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/5PVjaD>

على الطاقة الكهربائية من طاقة الرياح لمواجهة أزمة الكهرباء¹²². وفي **فلسطين** هناك اتجاه عام للاستفادة من الطاقة الشمسية فيها، لأن نسبة 88% تقريباً من قدرتها الكهربائية من الشبكة القطرية الاسرائيلية¹²³.

كما عرضت **مصر** خطتها كاملة لتطوير قطاع الكهرباء منذ عام 2014 وحتى 2018¹²⁴. ومن أهم ما قامت به عام 2018 إنشاء أكبر محطة للطاقة الشمسية متعددة الاستخدامات ببرج العرب¹²⁵. وكذلك تم افتتاح محطة "إنفنتي" في أسوان بقدرة 50 ميجاوات. كما بدأت العمل في مشروع الضبعة النووية¹²⁶. هذا بالإضافة إلى افتتاح محطة رياح بقدرة 120 ميجاوات بخليج السويس¹²⁷. في حين بلغت قيمة عقود مشروعات تنفيذ محطات للكهرباء في **ليبيا** خمس مليارات دولار¹²⁸. ومن المنتظر أن تنتهي **المملكة المغربية** من أشغال محطة "نور 4" للطاقة الشمسية مع نهاية هذا العام¹²⁹. وقامت **تونس** باستحداث وكالة لتعديل قطاع الكهرباء، كما وافقت الحكومة التونسية على إنجاز مشروع "تونور" للطاقة الشمسية، بتكلفة حوالي 9 مليار يورو¹³⁰. وفي **موريتانيا** تم تطوير محطة الشيخ زايد للطاقة الشمسية الكهروضوئية"، في العاصمة نواكشوط، والتي تقوم بتوليد 15 ميجاوات من الطاقة¹³¹. في حين وافقت **الجزائر** على إنتاج 200 ميجاوات من الطاقة الشمسية¹³².

3. الهدف 11: جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وأمنة وقادرة على الصمود والاستدامة:

في **مصر** بدأت الحكومة في إنشاء 15 مدينة من الجيل الرابع، وهي العاصمة الإدارية، العلمين الجديدة والمنصورة الجديدة وشرق بورسعيد وحدائق أكتوبر الجديدة والشيخ زايد والإسماعيلية وشرق القناة والجلالة والعبور الجديدة وتوشكي الجديدة وناصر بغرب أسسيوط وغرب قنا وملوي الجديدة والفشن الجديدة، وتحقق 3 ملايين فرصة عمل مباشرة وغير مباشرة¹³³. وفي **الإمارات** جاءت دبي كثالث أفضل 20 مدينة عالمية في تصنيف

¹²² منشور على موقع سيونتيك، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/Xd4f48>
¹²³ منشور على موقع شبكة الخليل، وللمزيد من التفاصيل تابع الرابطين التاليين: <https://goo.gl/hFz9ij> ، <https://goo.gl/JM45cP>
¹²⁴ منشور على موقع اليوم السابع، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <http://www.youm7.com/3884937>
¹²⁵ منشور على موقع دنيا الوطن، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/2HyM63>
¹²⁶ منشور على موقع سيونتيك عربي، وللمزيد من التفاصيل عن المشروع على الرابط التالي: <https://goo.gl/yLYqYG>
¹²⁷ منشور على اليوم السابع، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <http://www.youm7.com/3894121>
¹²⁸ منشور على موقع شينخوا، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/XYpV8d>
¹²⁹ لمزيد من التفاصيل، منشور على الرابط التالي: <https://goo.gl/4hLVrC> ، <https://goo.gl/EqdRnd>
¹³⁰ منشور على موقع المصدر - تونس، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/8gPyLj>
¹³¹ منشور على موقع مصدر، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/kvkkSe>
¹³² منشور على وكالة الأنباء الجزائرية، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <http://www.aps.dz/ar/economie/57525-200>
¹³³ منشور على موقع مصراوي، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/Pwjw2z>

مدن النخبة، من خلال استعداد القطاع الاقتصادي والاستثماري لاستضافة الفعاليات العالمية مثل معرض إكسبو 2020¹³⁴. فيما قامت **السعودية** بطرح وحدات سكنية في 14 مشروع في أنحاء المملكة¹³⁵. وقامت **البحرين** بتوزيع أكثر من 15 ألف وحدة سكنية خلال العامين السابقين بما يعكس حجم تطور العمل الإسكاني بها¹³⁶. وفي **السودان** تم افتتاح ما يقرب من 120 ألفاً وحدة سكنية للسكنين الشعبي والاقتصادي، ضمن خطة عام 2018¹³⁷.

وفيما يتعلق **بليبيا** فكان هناك مشروع انشاء شركتي النقل العام في مدينتي طرابلس وبنغازي. وعطلت الحرب أشكال الإعمار عن طريق مشاريع الإسكان¹³⁸. أما **تونس** فقد حصل بنك الإسكان على قرض بمبلغ 120 مليون يورو من البنك الأوروبي للاستثمار. وقامت **المغرب** بسن عدد من القوانين التشريعية المنشورة بالجريدة الرسمية إلى غاية سنة 2018، وعرضت جملة من مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعروضة على أنظار الأمانة العامة للحكومة من أجل إخراج قوانين خاصة بالمدن الجديدة¹³⁹. وتقوم **الجزائر** حالياً بالعمل في المدينة الجديدة بوغزول¹⁴⁰.

4. الهدف 12: ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة

استكملت **مصر** مشروع صناعات التدوير المستدامة والذي تنفذه وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالتعاون مع مركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا "سيدياري" بتمويل من أمانة الدولة للشئون الاقتصادية بالحكومة السويسرية¹⁴¹. كما تستمر **المغرب** في البرنامج الوطني للنفايات المنزلية التي تعقده بالشراكة مع البنك الدولي، والذي يعد نموذجاً عربياً جيداً في تدوير النفايات¹⁴². وعلى نفس الوتيرة، جاءت **فلسطين** مستكملة مشاريع إدارة النفايات التي أقامتتها مع البنك الدولي منها مكب للنفايات في محافظة جنين بني، مكب المنيا جنوبي الضفة الغربية¹⁴³.

¹³⁴ منشور على جريدة الخليج الاقتصادي، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/zbZkxd>

¹³⁵ منشور على موقع وزارة الإسكان السعودية، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://sakani.housing.sa/all-projects-map>

¹³⁶ منشور على موقع جريدة الوطن البحرينية، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/UwW4fD>

¹³⁷ منشور على السودان اليوم، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://alsudanailyoum.com/Us2IM>

¹³⁸ منشور على موقع شركة الاستثمار الوطني الليبي، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/PfVbT6>

¹³⁹ منشور على موقع هبريس، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://www.hespress.com/economie/397058.html>

¹⁴⁰ منشور على وكالة الأنباء الجزائرية، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/x3ZGBs>

¹⁴¹ منشور على اليوم السابع، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <http://www.youm7.com/3848831>

¹⁴² موقع البوابة الوطنية للجماعات الترابية، ولمزيد من التفاصيل عن المشروع على الرابط التالي: <https://goo.gl/HFbXny>

¹⁴³ منشور على موقع البنك الدولي، ولمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/3KNskN>

وفي **سلطنة عمان**، تستمر الحكومة في استراتيجيتها لحل مشكلة إدارة النفايات في السلطنة، لإقامة 16 مكب صحيا وهندسيا، و65 محطة تحويل النفايات و4 محطات معالجة النفايات في أجزاء مختلفة من البلاد¹⁴⁴. كما استمرت **الإمارات** في عمل مطمر النفايات في الصجعة، وهو عبارة عن منشأة هائلة تستقبل كل نفايات إمارة الشارقة، ويجري حاليا العمل في إمارة الشارقة على بناء منشأة قادرة على إنتاج 86 ميجاوات من الطاقة. وفي إمارة أبوظبي ستبنى منشأة قادرة على إنتاج 100 ميجاوات من الطاقة¹⁴⁵. فيما قامت **الكويت** بالعمل على تزويد مدينة النعائم بنظام ذكي للتعامل مع مشكلة النفايات¹⁴⁶. كما تستمر **السعودية** أيضاً في عمليات إعادة التدوير خاصة في مدينة الجبيل الصناعية بشكل ملحوظ¹⁴⁷.

5. الهدف 15: حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام:

أطلقت **الإمارات** خطة وطنية للتغير المناخي هدفها استكمال منظومة العمل القائمة في الدولة، من خلال البناء على ما تم إنجازه في إطار سياسات النمو الأخضر والتنمية المستدامة، وتبنت الدولة الزراعة المائية كنمط للتكيف مع المناخ الصحراوي الجاف¹⁴⁸. كما قدمت **مصر** مبادرة تهدف إلى الاستثمار في التنوع البيولوجي ودمجه في القطاعات التنموية مع وضع آليات على المستويات الوطنية لتشجيع هذا الاستثمار، كذلك ضرورة العمل على إقناع القطاع الخاص بالاستثمار في التنوع البيولوجي مع توفير الضمانات والتحفيزات لضرورة لهذا القطاع الهام¹⁴⁹. كما وقعت وزارة البيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مشروعين هما: إدراج حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في تنمية السياحة وعملياتها في النظم الإيكولوجية المهددة في مصر والبلاغ الوطني الرابع الى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بالمناخ¹⁵⁰.

وتستمر **الجزائر** في العمل على مشروعها الوطني الذي أطلقت عليه الحزام الأخضر لمكافحة ظاهرة التصحر التي تهدد المناطق الخضراء بها¹⁵¹. وقامت **المغرب** في إطار استراتيجيتها الوطنية الخاصة بتطوير النظم

¹⁴⁴ منشور على موقع إيكو الشرق الأوسط، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://www.ecomena.org/waste-oman-ar>

¹⁴⁵ منشور على موقع الأهرام المسائي، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <http://arabi.ahram.org.eg/News/132503.aspx>

¹⁴⁶ منشور على موقع القبس، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://alqabas.com/571803>

¹⁴⁷ منشور على جريدة الحياة، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/4x789s>

¹⁴⁸ منشور على موقع البيان، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/3T1oqc>

¹⁴⁹ منشور على موقع صحيفة المستقبل، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://www.elmostaqbal.com/news/73760>

¹⁵⁰ منشور على موقع صدى العرب، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <http://www.sada-elarab.com/121215>

¹⁵¹ منشور على موقع الجزيرة، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/1VmB6Y>

الإيكولوجية الغابوية ومكافحة التصحر، والتي جعلت المغرب من بين البلدان الـ 25 التي غيرت منحى تدهور نظمها الإيكولوجية للغابات، بفضل تعديل برامجه وسياسته الوطنية لتدبير الغابات¹⁵². وفي **موريتانيا** استمر العمل على تفعيل الإطار الوطني للأمن الحيوي وعززت الحكومة وسائل محمية جاولينج وزودت المحمية الوطنية لأوليكات، إضافة إلى تسييج مشتل الحظيرة وحمايتها بمصدات الرياح بعدما أنتجت 150.000 شجيرة من الأنواع المحلية والمستجبة¹⁵³.

وفي نفس الإطار، أعلنت وزارة البيئة والمياه والزراعة **السعودية** عن زراعتها لـ 10 ملايين شجرة لمكافحة التصحر في جميع أنحاء المملكة¹⁵⁴. أما **لبنان** فقد أصدرت وزارة البيئة التقرير الوطني الخامس للتنوع البيولوجي الذي أعدته بالتعاون مع مرفق البيئة العالمي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وشركة الأرض، وذلك في إطار تنفيذها لمشروع "النشاطات التمهيدية من أجل مراجعة الاستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي وخطة العمل وإعداد التقرير الوطني الخامس إلى اتفاقية التنوع البيولوجي"¹⁵⁵.

وفي إطار الإستراتيجية الوطنية لمكافحة التصحر، قامت **قطر** بالعديد من المشاريع من أجل المساهمة في مجال مكافحة التصحر وصون الموارد الوراثية النباتية والبرية، من بينها مشروع حصر وتجميع وتوصيف وحفظ النباتات البرية بالدولة، ومشروع حماية نبات الغاف، ومشروع إنشاء البنك الوراثي الحقلي ومشروع تأهيل البر القطري¹⁵⁶. أما **فلسطين** فقد وقعت مع قطر اتفاقية لتعزيز وتطوير التعاون بينهما في المجال الزراعي والحيواني والسمكي؛ فضلا عن تنفيذ مشاريع مشتركة في مكافحة التصحر، وزراعة النخيل، والتربة والمياه والإرشاد الزراعي، وغيرها¹⁵⁷.

6. الهدف 17: تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة:

كان هناك العديد من الخطوات على المستوى الجمعي في النظام العربي هدفت لتحقيق تلك الشراكة بمستوياتها المختلفة. ومن أهم هذه الخطوات: عقد المؤتمر السنوي لاتحاد المصارف العربية والذي يهدف إلى

¹⁵² منشور على موقع ماب إيكولوجي، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/B8Zk9M>

¹⁵³ منشور على موقع الصحراء، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <http://mevadin.net/node/11212>

¹⁵⁴ منشور على موقع عكاظ، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://www.okaz.com.sa/article/1635373>

¹⁵⁵ منشور على موقع وزارة البيئة اللبنانية، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/6c6f1N>

¹⁵⁶ منشور على موقع الشرق، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/PXXBF5>

¹⁵⁷ منشور على موقع سيوتنك عربي، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/AX6b69>

وضع خارطة طريق للتعامل مع التحديات الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية إلى جانب تسليط الضوء على أهمية مساهمة القطاع الخاص العربي في تمويل التنمية المستدامة بأشكالها المختلفة من خلال حشد موارده المالية وخاصة القطاع المصرفي العربي¹⁵⁸.

وعلى صعيد جامعة الدول العربية، فقد عقد ملتقى لمنظمات المجتمع المدني العربي المعنية بالتنمية المستدامة، بهدف اعداد الرسائل العربية المطلوب توصيلها للمنتدى السياسي رفيع المستوى حول التنمية المستدامة 2018¹⁵⁹. إلى أن أقامت الجامعة العربية ندوتها في مقر الأمم المتحدة أمام المنتدى عن الشراكة الدولية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بالتركيز على الهدف السابع عشر. كما أقامت جامعة الدول العربية الأسبوع العربي للتنمية المستدامة في نوفمبر 2018، وتمت فيه مناقشة العديد من الموضوعات التي تدور حول آفاق التنمية المستدامة والابتكار والبحث العلمي وكيفية الحصول على طاقة نظيفة والقضاء على الجوع إلى جانب لقاء الضوء على سوق مصر للتنمية المستدامة. وذلك بحضور العديد من الشركاء الدوليين على كافة المستويات¹⁶⁰.

وعلى هامش أعمال الأسبوع العربي للتنمية المستدامة، أقامت مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، ندوة عن إقامة مجتمعات سلمية في سوريا وليبيا واليمن، ناقش خلالها أثر عدم تحقق الهدف 16 من أهداف أجندة التنمية المستدامة 2030 في الدول العربية محل الصراع (سوريا - ليبيا - اليمن) على تحقيق باقي أهداف الأجندة¹⁶¹. وشارك فيها مجموعة من الخبراء الدوليين في مجال حقوق الإنسان، عن كيفية تحقيق السلام والعدل والمؤسسات القوية في هذه الدول بالإضافة إلى مشاركة ممثلين بعض منظمات المجتمع المدني من داخل هذه الدول لعرض وجهة نظرهم¹⁶².

وعلى جانب اخر، عقدت لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (إسكوا) المنتدى العربي للتنمية المستدامة، بين يومي 24 و26 أبريل، لبحث قضايا مثل سبل تحسين البيئة وتغير المناخ واستنزاف الموارد

¹⁵⁸ منشور على موقع الهيئة العامة للاستعلامات، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/av4m3W>

¹⁵⁹ منشور على موقع المصري اليوم، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/DXHfFw>

¹⁶⁰ منشور على موقع اليوم السابع، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <http://www.youm7.com/4038046>

¹⁶¹ منشور على قناة النيل للأخبار، وللمزيد من التفاصيل على الرابط التالي: <https://goo.gl/BaWC68>

الطبيعية والتخطيط من أجل إقامة مدن جامعة ومستدامة. ويعتبر ذلك أحد نماذج الشراكة على مستوى أممي عربي¹⁶³.

ثالثاً: التحديات التي تواجه تحقيق التنمية المستدامة في المنطقة العربية

رغم ما تقدم ذكره من إنجازات قامت بها الدول العربية فيما يخص التنمية المستدامة، باعتبارها تمثل حقوق الإنسان من منظور تنموي، إلا أن هذه التطورات لا تعكس بالضرورة الرضاء الكامل عنها داخلياً، كما لا تعكس تغطيتها للاحتياجات الداخلية للدول في تلك المجالات. وهنا يجدر الإشارة إلى أن هناك تفاوت بين الواقع والمأمول، ويرجع ذلك لعدة أسباب وهي:

1. تحديات سياسية

فالنظام العربي ككل غير قادر على انتهاج سياسات موحدة حقيقية ملموسة، ولا يتعدى الأمر مجرد مؤتمرات وقمم قيمة المضمون، لكن بلا تطبيق حقيقي يشعر به المواطن العربي. هذا بالإضافة إلى أن هناك العديد من المشاكل السياسية التي تواجهها المنطقة العربية، أهمها انتشار الاضطرابات في العديد من الدول، لا سيما ليبيا وسوريا واليمن والصومال والعراق، وقد أثرت تلك الاضطرابات على المحيط الجغرافي لها، وتبعته مشكلات جماعية تعاني منها بقية الدول؛ مثل ارتفاع معدلات اللجوء والنزوح بشكل ضاغط على مقدرات التنمية للدول المجاورة، وانتشار الجرائم العابرة للحدود مثل الإرهاب والإتجار بالبشر. كما أن الصراعات بين الأعراق والأيديولوجيات المختلفة في المنطقة العربية يزيد من العوائق ضد تحقيق أهداف التنمية، إضافة إلى استمرار تدخل الدول الكبرى في سياسات المنطقة، واعتبارها ساحة للحرب بين الأطراف الكبرى ومساعدة الإرهابيين والجماعات المتطرفة بالمال والسلاح.

كما لا تتوافر الإرادة السياسية في كثير من الأحيان نحو التنفيذ الفعلي لأهداف التنمية المستدامة الموافق عليها من هذه الحكومات على المستويين الإقليمي والأممي. فالوضع في العديد من البلدان يتراوح ما بين عدم

¹⁶³ منشور على موقع أخبار الأمم المتحدة على الرابط التالي: <https://goo.gl/rqbhSN>

تطابق البيئة التشريعية مع التنفيذية، وفي البعض الآخر غياب البيئة التشريعية والرقابية بما يفتح الباب أمام ممارسات غير شفافة وغير مستدامة.

2. تحديات اقتصادية

تعتبر عدم كفاية الموارد المالية المناسبة لاستيعاب القوى التي تسعى إلى مطالب اقتصادية فئوية أو جماعية. ويذكر أن الوضع الاقتصادي في معظم الدول متأزم، كما أن كل دول المنطقة مهددة بالانفجار الديموغرافي؛ نتيجة تضاعف عدد السكان خلال العقود الأخيرة. كما تعتبر العوائق الاقتصادية ذات الطابع الاجتماعي من أبرز التحديات. حيث تظهر في الفقر والامية والتخلف وانكشاف الأمن الغذائي وارتفاع في نسب البطالة، خاصة في صفوف الشباب، وزيادة في نسبة الاقتصاد غير الرسمي، ومع تراجع في الأداء الإداري للحكومات ممثلاً بكبر حجم القطاع العام، وتراجع التنافسية والإنتاجية، وزيادة الهشاشة في البنى الإنتاجية، وضعف الترابط والتبادل الاقتصادي العربي، وخاصة في المجالين الاستثماري والتجاري وعدم كفاءة إدارة الموارد البشرية والطبيعية والمالية، وتراجعاً في البيئة، وعجزاً مزمناً في المياه.

3. تحديات أمنية

يعتبر العامل الأمني هاما من أجل تحقيق التنمية المستدامة، فلا سبيل للحديث عن التنمية دون سلام، حيث يعتبر تعدد الميلشيات المسلحة في بؤر الصراعات، والتي قد تتضرر من إعادة الاستقرار وتتخوف من سيناريوهات قادمة تتعلق باستعادة أوضاع ما قبل الاقتتال الداخلي، أو سيطرة بعض الخلايا النائمة التابعة للتنظيمات الإرهابية على بعض البؤر الجغرافية التي تذخر بمقومات اقتصادية، حائلاً قوياً للمرور في طريق التنمية المستدامة.

4. تحديات بيئية

فالمناخ العربية بدأت تشهد تغيرات مناخية وتقلبات شديدة نتيجة للعديد من العوامل، يدعم هذه التحديات البيئية انتشار الصحاري في معظم دول المنطقة، كما أن الدول العربية تطل على إما بحر أو محيط مما يجعلها مطالبة بالحفاظ على النظم الإيكولوجية البرية والبحرية، وهو أمر لا يجد الاهتمام الكافي في معظم دول المنطقة، ولا يحتل قائمة أولوياتها، رغم تصديق معظم إن لم يكن كل هذه الدول على اتفاقيات المناخ والبيئة العالمية والتي تجعلها ملتزمة باتخاذ خطوات وتدابير من شأنها مواجهة تلك التحديات التي تعيق التنمية بشكل أو بآخر.

القسم الثالث :

المشاركة السياسية والانتخابات والديمقراطية

خلال عام 2018 شهدت مجموعة من الدول العربية انتخابات رئاسية أو برلمانية أو محلية، وذلك رغم تباين الأنظمة السياسية وما مرت وتمر به من أزمات وصراعات في المنطقة، ويوضح الجدول التالي الدول العربية التي أجريت فيها انتخابات وهي كالتالي:

م	الدولة	الموقف من الانتخابات	التاريخ
1	السعودية		
2	الامارات		
3	البحرين	اجريت الانتخابات البرلمانية بها	24 نوفمبر 2018
4	الكويت	اجري بها انتخابات المجلس البلدي	12 مايو 2018
5	عمان		
6	قطر		
7	اليمن		
8	الأردن		
9	سوريا	تم اجراء انتخابات المجالس المحلية	16 سبتمبر 2018
10	لبنان	تم اجراء انتخابات نيابية	6 مايو 2018
11	العراق	انتخابات تشريعية	12 مايو 2018
12	مصر	انتخابات رئاسية	26 مارس 2018
13	السودان		
14	ليبيا		
15	تونس	اجري بها انتخابات البلدية	6 مايو 2018
16	الجزائر		
17	المغرب		
18	فلسطين	انتخابات المجلس الوطني الفلسطيني لانتخاب لجنة تنفيذية جديدة لمنظمة التحرير الفلسطينية	مايو 2018
19	موريتانيا	اجريت الانتخابات النيابية والبلدية والجهوية	1 سبتمبر 2018
20	الصومال	اجراء انتخاب لاختيار رئيس مجلس الشعب	ابريل 2018
21	جيبوتي	أجرت الانتخابات النيابية	22 فبراير 2018
22	جزر القمر	استفتاء على تعديل الدستور	30 يوليو 2018

ففي **الكويت** أجريت انتخابات المجلس البلدي في 12 مايو 2018، لانتخاب 10 أعضاء للمجلس البلدي، من إجمالي 67 مرشحاً يخوضون السباق الانتخابي، في فصله التشريعي الثاني عشر وفقاً للقانون رقم 33 لسنة 2016 والمعدل بقانون رقم 1 لسنة 2018 والمرسوم رقم 94 لسنة 2018¹⁶⁴. وقد توزع الناخبون على 10 دوائر انتخابية، وبلغ عدد من يحق لهم التصويت في هذه الانتخابات 519 ألفاً و636 ناخباً، من بينهم 248 ألفاً و590 من الذكور، و271 ألفاً و577 من الإناث، حيث قاموا بالإدلاء بأصواتهم من خلال 102 مدرسة موزعة في الدوائر الانتخابية العشر، منها 51 مدرسة للناخبين الذكور، و51 مدرسة للناخبات¹⁶⁵. وقد مرت الانتخابات بهدوء شديد وبدون مخالفات.

وقد أبدى المرشحون عدم الرضا عن نسبة الإقبال المتدنية على صناديق الاقتراع، ووفق لجان الانتخابات، فإن الفترة الصباحية لم تسجل أكثر من 5% من نسبة التصويت في أكثر اللجان إقبالاً، وقد غاب الشباب عن تلك الانتخابات بشكل شبه تام فيما تصدر كبار السن المشهد الانتخابي. واعتبر المراقبون أن ضعف الإقبال على تلك الانتخابات، هو غياب دور المجلس البلدي، فقد تراجع دوره عن ذي قبل حيث كانت عضوية المجلس تساوي عضوية مجلس الأمة، وتُعتبر تمهيداً للوصول إلى قاعة عبد الله السالم وذلك لأن أعضاء المجلس البلدي يعتبرون عضويته جسراً إلى مجلس الأمة. من خلال الخدمات التي يقدمونها لناخبيهم، وداعميهم في شكل تجاوزات مثل تجاوز البعض منهم القانون الخاص بتنظيم البناء، علاوة على التسهيلات وفض البصر عن بعض التعديلات على أراضي الدولة، حتى أصبح بعض أعضائه من أصحاب المال والنفوذ في وقت قصير. فضلاً عن تراجع دور المجلس البلدي نتيجة لتقصير المجلس نفسه والأجهزة المعنية في إبراز الدور المحوري له وتوعية المواطنين به، وقد ابتعد أعضاء المجلس عن الأهداف الرئيسية له، والتي من أهمها وضع الخطط التنموية وتخصيص الأراضي للمشروعات العمرانية، علاوة على التخطيط الحضري والهيكل الاستراتيجي للدولة، والذي يعكس مدى تطورها وتنظيمها.

¹⁶⁴ <https://bit.ly/2C2OPkE>

¹⁶⁵ <https://www.kuna.net.kw/ArticleDetails.aspx?id=2726911&language=ar>

فكل ما سبق جعل الانتخابات تمر بإقبال ضعيف، وعدم رغبة في المشاركة، ولذلك باتت نسبة الاقتراع متدنية جداً، وإلى درجة ان بعض من مسئولى اللجان كانوا أكثر من الناخبين في بعض اللجان ببعض الدوائر. وقد سجلت انتخابات عام 2018 نسبة تصويت 25%، وهي نسبة مرتفعة مقارنة باخر انتخابات تم اجرائها عام 2013 والتي سجلت 20%، فيتم الملاحظة ان هناك ارتفاع طفيف في نسبة المشاركة، وفيما يتعلق بمشاركة المرأة في الانتخابات لم تشهد ترشح امرأة في تلك الانتخابات.

وشهدت **مصر** اجراء الانتخابات الرئاسية والتي جرت في 26 مارس 2018 واستمرت لمدة ثلاث أيام، والتي تم من خلالها اعلان "عبد الفتاح السيسي" رئيساً لمصر لفترة ثانية تستمر مدتها 4 سنوات اخرى تبدأ في 2018 لنتهي عام 2021م¹⁶⁶. حيث اعلنت الهيئة الوطنية للانتخابات المصرية النتائج بفوز المرشح "عبد الفتاح السيسي" بحصوله على 21 مليوناً و835 ألفاً و387 صوتاً، اي بنسبة 97% من اجمالي اصوات الناخبين الصحيحة، بينما حصل المنافس الاخر وهو "موسى مصطفى موسى" على 656 ألفاً و534 صوتاً، اي بنسبة 2.92%¹⁶⁷.

وفي **تونس** أجريت انتخابات البلدية في 6 مايو 2018، وتُعد هي أول انتخابات تتم بعد الثورة التونسية في ديسمبر 2010، حيث ان اخر انتخابات كانت في 2010. وقد أجريت الانتخابات بإشراف إدارة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، وذلك لانتخاب أعضاء المجالس البلدية في بلديات تونس الـ 350. وقد كان من المقرر اجراء هذه الانتخابات في 30 اكتوبر 2016، ثم أُجلت لـ 26 مارس 2017، وأُجلت مرة أخرى لـ 17 ديسمبر 2017، وتم الاتفاق بعد ذلك لإجرائها في 25 مارس 2018، وفي الأخير تم الاتفاق على 6 مايو وهو الميعاد التي أجريت فيه الانتخابات. وانطلقت الحملات الانتخابية في 14 ابريل، واستمرت ثلاثة اسابيع اي حتى 4 مايو، اثناء تلك الفترة قام الامنيون والعسكريون بالتصويت في يوم 29 ابريل. وكان يوم الصمت الانتخابي هو 5 مايو، ثم اعقبه في اليوم الذي يليه مباشرة بدء العملية الانتخابية، لتُعلن النتيجة في 9 مايو 2018م.

وقد تمت ملاحظة ان القوائم المستقلة هي التي حصلت على أغلب الاصوات يليها حزب حركة النهضة ثم حزب نداء تونس وذلك بفارق كبير عن باقي الأحزاب. وفي المقابل قد سجل حزب نداء تونس تراجعاً كبيراً مقارنة

¹⁶⁶<https://bit.ly/2C3PFO>

¹⁶⁷<http://www.bbc.com/arabic/tv-and-radio-44247037>

بانتخابات 2014 ويتبين من هذا انحصار قاعدة الحزب جراء الانقسامات التي حصلت بداخله، كما سجل ايضاً حزب حركة النهضة بدوره تراجعاً سواء مقارنة مع انتخابات سنة 2011 او 2014 وقد أعلن "أنيس الجربوعي" عضو الهيئة العليا للانتخابات في تونس في مؤتمر صحفي عقدته الهيئة، ان المستقلون قد فازوا بـ 2367 مقعداً اي بنسبة 32%، وحلت حركة النهضة في المرتبة الثانية بحصولها على 1595 مقعداً بنسبة 22%، بينما جاء حزب نداء تونس في المرتبة الثالثة بحصوله على 1595 مقعداً بنسبة 22% والذي يقوده الرئيس الباجي قايد السبسي. وحل الائتلاف اليساري الجبهة الشعبية 259 مقعداً بنسبة 3,6%، اما حزب حراك تونس الإرادة وهو حزب الرئيس السابق منصف المرزوقي فقد حاز 84 مقعداً بنسبة 1,7%¹⁶⁸.

وعقب اعلان النتيجة أعلن حزب نداء تونس "ان حزبه لن يتحالف مع حزب النهضة في المجالس البلدية بعد الإعلان عن نتائج الانتخابات، وان حزب نداء تونس سيتحالف فقد مع القوائم المستقلة المعبرة عن الديمقراطية، والقريبة من توجهاته"، وجاءت الانتخابات وسط اقبال ضعيف، حيث شارك ثلث الناخبين المسجلين فقط في الانتخابات البلدية، على الرغم من أنها الانتخابات الأولى منذ ثورة 2011، ما يمثل نسبة عزوف قياسية بدت فارقة في مسار الديمقراطية الناشئة ورسالة رفض وجهها الشباب الى السياسيين، حيث يرى قطاع كبير من الناخبين ان الامل في الاصلاح ضئيل ولا يوجد مشاريع والبرامج كلها خاوية¹⁶⁹. وقد أعلنت هيئة الانتخابات التونسية أن نسبة المشاركة الاجمالية بلغت 33,7%، بينما سجلت العاصمة نسبة مشاركة في حدود 26%، واقترع 1,8 مليون تونسي من مجموع 5,3 مليون مسجل.

كما شهدت **موريتانيا** خلال شهر سبتمبر 2018 انتخابات برلمانية ومحلية وجهوية، تنافس بها 98 حزب سياسي من أصل 102، وقد جرى التنافس على 157 مقعداً نيابياً، كما شهدت تلك الانتخابات عودت المعارضة إلى المنافسة على الساحة السياسية بعد غياب طال لمدة 12 عام. وكذلك فإن تلك الانتخابات مثلت أهمية بالنسبة لرئيس الجمهورية "محمد ولد عبد العزيز" الذي دعم فيها حزبه "الاتحاد من أجل الجمهورية"، وذلك لاستشعاره بخطر محقق ببلاده ولذلك فقد قدم الدعم لحزبه لقطع الطريق على الأحزاب المتطرفة والتي هدمت بعض البلاد

¹⁶⁸ <https://bit.ly/2E67yyz>

¹⁶⁹ <https://www.albawabhnews.com/3091045>

العربية على حد قوله، في اشارة الى الاحزاب الاسلامية وخاصة جماعة الاخوان المسلمين التي صعدت في الفترة الاخيرة في مراكز حكم كثيرة في بعض البلاد العربية¹⁷⁰.

كذلك فقد مثلت أهمية للمعارضة بعد عودتهم للساحة السياسية وذلك لأنها تعد بمثابة تجربة لهم خاصة مع اقتراب الانتخابات الرئاسية 2019، وخشيتهم من فوز "ولد عبد العزيز" مرة أخرى، على الرغم من انه قد نفى ذلك وايضا الدستور يمنعه من الترشح مرة اخرى ولكن المعارضة تشك بذلك وترى انه سوف يتحايل على الدستور ويقوم بتعديله حتى يتمكن من الترشح مرة اخرى. ولذلك فقد شهدت تلك الانتخابات منافسة شديدة بين الأحزاب السياسية.

وبلغت نسبة المشاركة 73.44% كمرحلة اولى، فيما بلغت 49.5% في المرحلة الثانية والتي اجريت في 15 سبتمبر 2018م. وقد فاز الحزب الحاكم حزب "الاتحاد من أجل الجمهورية" ب 67 مقعد من أصل 157 مقعداً نيابياً، فيما حصل على 4 مجالس جهوية من أصل 13، و 104 بلديات من أصل 219 بلدية¹⁷¹. بينما في المرحلة الثانية والتي جاءت في 15 سبتمبر، فقد انحصرت الانتخابات التشريعية في 12 دائرة، اما الانتخابات البلدية فقد انحصرت في 111 بلدية، بينما المجالس الجهوية التي يُجرى بها الانتخابات لأول مرة فقد جاءت بتسع مجالس في المرحلة الثانية¹⁷².

وقد شهدت تلك الانتخابات العديد من التجاوزات، حيث تم طرد ممثلي بعض الاحزاب في عدد من المكاتب، كما تمت بعض عمليات التصويت بدون بطاقات هوية للمصوتين وهذا ما يُعد أكبر انتهاك يتم اثناء العملية الانتخابية، فهذا تزوير واضح حتى وان كانت الاصوات صحيحة ولكنها تمت بدون بطاقات هوية. ويطبع على هذه الانتخابات طابع من الأهمية كونها الانتخابات الأخيرة في عهد الرئيس الموريتاني "ولد عبد العزيز"، وايضاً لأنها تُعد تجربة للمعارضة قبل الانتخابات الرئاسية. وذلك وسط الاحداث الداخلية بموريتانيا، فالمعارضة والمنظمات الغير حكومية تندد دائماً بانتهاكات حقوق الانسان الواقعة بموريتانيا في ظل الرئيس "ولد عبد العزيز" والذي اتى على أثر انقلاب عسكري قام به عام 2008، ولقد فاز بالانتخابات الرئاسية مرتين قبل ذلك، فهو استنفذ عدد مرات

¹⁷⁰<https://bit.ly/2QRsYRxx>

¹⁷¹<https://bit.ly/2QRsYRxx>

¹⁷²<https://www.maghrebvoices.com/a/mauritania/460085.html>

ترشحه، ولكن المعارضة تخشى بان يقوم بتعديلات دستورية ويترشح مرة أخرى وهذا ما لن تسمح بحدوثه في ظل اكتساح حزبه بالفوز في الانتخابات التشريعية والبلدية والجهوية، فقد تكتلت المعارضة اثناء تلك الانتخابات لتجربة خوضها للانتخابات وتكتلها معاً.

أما **العراق** فقد شهد ثاني انتخابات تشريعية منذ الانسحاب الأمريكي عام 2011، وذلك لانتخاب 329 عضواً في مجلس النواب العراقي، من بينها 83 مقعداً للنساء و9 للأقليات المسيحيون والشبك والصابئة والايديون. وقد وزعت باقي المقاعد على المحافظات على النحو التالي: بغداد (69) – البصرة (25) – الانبار (15) – بابل (17) – دهوك (11) – ذي قار (19) – ديالى (14) – أربيل (15) – كربلاء (11) – كركوك (12) – ميسان (10) – المثنى (7) – النجف (12) – نينوى (31) – القادسية (11) – صلاح الدين (12) – السليمانية (18) – واسط (11).

ولقد كان من المقرر اجراء الانتخابات في سبتمبر 2017 ولكنها تأخرت لمدة 6 شهور بسبب الحرب على داعش، والتي انتهت في ديسمبر 2017 باستعادة كافة اراضيها، وقد قام أكبر تحالف للسنة العرب "متحدون للإصلاح" إلى التأخير لمدة 6 شهور أخرى، حتى يتمكن المتشردون بالعودة إلى ديارهم والاستقرار حتى يتمكنوا من المشاركة في العملية الانتخابية، وبذلك صدر قرار من مجلس الوزراء العراقي بإجراء الانتخابات في 12 مايو 2018.

وقد شهدت تلك الانتخابات مشاركة العديد من الاحزاب والعديد من الائتلافات والتحالفات بين الاحزاب، فقد شارك 320 حزب، حيث خاض 7 الاف مرشح يمثلون كافة الاحزاب. وقد حملت نتائج الانتخابات عدة مفاجآت، أولها تصدر تحالف سائرون الذي يتزعمه رجل الدين "مقتدى الصدر" المركز الاول بـ 54 مقعداً بعد ان كان ثانياً في انتخابات 2014. فيما جاء تحالف الفتح بزعماء "هادي العامري" القيادي في الحشد الشعبي المرتبط بإيران ثانياً، وائتلاف النصر بزعماء رئيس الوزراء "حيدر العبادي" ثالثاً¹⁷³. كما عجز رئيس الوزراء السابق حيدر العبادي عن حصد ثمار نجاحاته الداخلية في الحرب على الإرهاب ودرء محاولة انفصال إقليم كردستان، إذ تراجع إلى المرتبة الثالثة، حيث تفوقت عليه قائمة الحشد الشعبي. واستمر تراجع ائتلاف دولة القانون

<https://arbne.ws/2IE9UXs>¹⁷³

بزعامة المالكي بعد أن كان في طليعة الكيانات السياسية الفائزة في الانتخابات البرلمانية التي أجريت عامي 2010 و2014، وارجع البعض ذلك إلى الانقسام الذي حصل داخل حزب الدعوة بين تيار المالكي والعبادي بالإضافة إلى شبكات الفساد التي لا تزال تلاحقه.

وقد بلغت نسبة المشاركة في هذه الانتخابات وفقاً للمفوضية العليا للانتخابات 44.5% وهي أقل نسبة حدثت مقارنة بالانتخابات التشريعية السابقة التي أجريت منذ التدخل الأمريكي في العراق، وقد تأخر إعلان نتائج الانتخابات جراء ادعاءات بالتزوير في بعض الدوائر، عززها حرق مقر الانتخابات المحفوظة به أجهزة الاقتراع الإلكتروني، إلى أن أدلت المحكمة الاتحادية العليا برأيها حول الطعون المقدمة من قبل عدد من الائتلافات واعتماد نتائج قريبة من العد اليدوي، مما أدى إلى إعلان النتيجة النهائية في أغسطس 2018، ولم تسفر إعادة فرز الأصوات عن تغيير كبير في النتائج التي كانت أعلنت من قبل.

وفيما يتعلق **بسوريا** فقد شهدت انتخابات المجالس المحلية ومجالس المحافظات وذلك في 16 سبتمبر 2018، وهذه هي الانتخابات الأولى بعد أكثر من 7 سنوات مرت منذ اندلاع الأزمة السورية في 2011، فبعد صراعات سياسية ودموية لم تنتهي حتى الآن مع تدخل القوى الخارجية بالوضع في سوريا. قرر النظام السوري إجراء انتخابات أملاً في العودة إلى استقرار البلاد وتهدئة الوضع حتى وإن كان لفترة مؤقتة.

وجاءت الانتخابات السورية، بواقع أكثر من 40 ألف مرشح بينهم 4200 امرأة، على 14878 مقعداً، مقسمه على عدد الدوائر الانتخابية 88 على مستوى المحافظات فيها 6551 مركزاً انتخابياً، وذلك بحسب الإحصائيات الخاصة بحكومة النظام. ووفقاً للمراقبين المحليين فبالكاد احتوت المراكز من 20 إلى 30 شخص بالرغم من الحملة الدعائية الكبرى التي قامت بها الإعلام، معظمهم من الموظفين والعاملين في المؤسسة المقام بها المركز الانتخابي. وقيل أنه هناك 16 مليون و200 شخص يحق لهم الانتخابات والإدلاء بأصواتهم، وهذه الأرقام تشمل جميع السوريين حتى النازحين والمهاجرين من إثر الحروب والدمار.

جرت حملات انتخابية على استحياء، فقد كانت هناك بعض الحملات الانتخابية المحدودة في دمشق، وغابت الحملات الدعائية عن معظم بلدات الغوطة الشرقية. وقد هناك بعض عمليات التزوير أثناء العملية الانتخابية، كما أنه تم إعادة الانتخابات في بعض المناطق، حيث أنه تأخر إعلان انتهاء عمليات الفرز نتيجة للأخطاء والمخالفات التي تم ارتكابها في عدد من المراكز الانتخابية حيث تم إعادة الانتخاب في مركز 212 في حديقة الفرسان بـ

"اللاذقية" لثبوت التلاعب في العملية الانتخابية فيه، في حين انه قد تم إعادة فرز الأصوات في مركز كلية الآداب بمدينة "طرطوس" بسبب فرق كبير بين عدد المغلفات الانتخابية وعدد المقترعين، إلى جانب الكثير من التجاوزات الأخرى التي يبدو أنه تم تجاهلها.

وفي نهاية الامر وبعد صدور النتائج، أصدر الاسد مرسومين يتضمنان اسماء الفائزين في الانتخابات، اعضاء مجالس المحافظات ومجالس مدن ومراكز المحافظات. ولكن ما هي إلا انتخابات شكلية ولكن النظام السوري تعامل معها بجدية وواقعية، وقد وقع الاختيار على عدد من الاسماء والتي أصدر "الاسد" مرسومين بأسمائهم، لا يوجد لهم اعمال سابقة ضد النظام، وتم ذلك بالتعاون بين الحكومة والأفرع الأمنية.

وفي **لبنان** جرت الانتخابات النيابية اللبنانية في 6 مايو 2018، وهي اول انتخابات بعد 9 سنوات، وقد كان من المقرر اجراء تلك الانتخابات عام 2013، ولكن مجلس النواب قد فشل في انتخاب رئيس جديد، فقام الرئيس بالتمديد لنفسه حتى 2018. وتنافس الناخبون في تلك الانتخابات على 128 مقعد في مجلس النواب اللبناني، حيث ينقسم عدد الاعضاء الى 128 نائباً مناصفة بين المسلمين والمسيحيين، اي 64 نائب لكل طائفة، ويتوزع النواب المسلمون كالاتي 27 نائب مسلم سني و 27 نائب للشيعية، و 8 نواب للدروز، ونائبان علويان. اما بالنسبة للنواب المسيحيين فيستحوذ المورد (طائفة الرئيس ميشال عون) على العدد الاكبر من المقاعد حيث يكونوا 34 نائباً، يليهم الروم الأرثوذكس بـ 14 نائب، والروم الكاثوليك بـ 8 نواب، والإنجيليين بنائب واحد فقط، بالإضافة إلى مقعد للأقليات¹⁷⁴.

وقد جرت تلك الانتخابات وفقاً لقانون الانتخابات النيابية الجديد، والذي صدر في يونيو 2017، حيث تم استبدال النظام الانتخابي السابق المعمول به منذ تأسيس الجمهورية اللبنانية في 1920. وقد نص القانون الانتخابي الجديد على تقسيم لبنان إلى 15 دائرة انتخابية، ويقوم الناخبين باختيار نوابهم بنظام التمثيل النسبي، إذ توزع المقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية على القوائم المرشحة حسب نسبة الأصوات لكل قائمة في الانتخابات¹⁷⁵. إلا

¹⁷⁴<https://bit.ly/2yHWAwt>

¹⁷⁵<https://bit.ly/2OCqhqb>

ان هذا القانون لم يتضمن تخصيص مقاعد للنساء، ولم يتح الحق للعسكريين في الاقتراع وأبقي على سن الناخب عند سن الـ 21 عاماً، وأغفل المطالب التي طغت على الساحة اللبنانية وكان من المأمول معالجتها.

وبلغ عدد المترشحين للانتخابات 976 مرشحاً بينهم 111 سيدة، يتنافسون على مقاعد مجلس النواب البالغ عددها 128 ويمثلون تيارات طائفية مختلفة، وأظهرت النتائج فوز التحالف الانتخابي الذي يتزعمه حزب الله بأكبر المقاعد في مقابل تراجع عدد مقاعد تيار المستقبل الذي يتزعمه رئيس الوزراء "سعد الحريري"، لكن بحصول الحريري على 21 مقعداً حافظ على مركزه كزعيم للسنة وقيادة أكبر كتلة في البرلمان، بما سمح له بتشكيل الحكومة اللبنانية والاحتفاظ برئاسته لها. وقد بلغ مجموع الناخبين المسجلين نحو 3.75 ملايين، وبلغت نسبة المشاركة في الانتخابات 49.20% بحسب ما أعلن وزير الداخلية، في حين كانت تبلغ 54% خلال الانتخابات النيابية لعام 2009.

وفي **البحرين** جرت الانتخابات النيابية والبلدية في 24 نوفمبر 2018، وسط غياب للمعارضة، حيث لم تشارك كل من جمعية "الوفاق" الشيعية المعارضة، وجمعية "وعد" العلمانية، في هذه الانتخابات بعد تضيق سلطات البحرين عليهما عبر سلسلة من التعديلات القانونية التي أقرها ملك البحرين حمد بن عيسى آل خليفة. وهي ثاني انتخابات منذ 2011 (أي بعد الأحداث والمظاهرات التي شاهدها المملكة للمطالبة بالتغيير عام 2011)، وقد شهدت تلك الانتخابات وجود 365 ألف ناخب لهم الحق في الإدلاء بأصواتهم، و293 مرشح على 40 مقعد بينهم 41 سيدة، و160 مرشح لاختيار 30 عضو بالمجلس البلدي.

وبلغت نسبة المشاركة في الانتخابات في الجولة الأولى التي أجريت في 24 نوفمبر، 67% بالنسبة للانتخابات النيابية، وما يقرب من 70% للانتخابات البلدية، وذلك حسبما صرح وزير العدل البحريني¹⁷⁶. وقد أعلنت اللجنة العليا للانتخابات النيابية والبلدية في البحرين، حسم النتائج في 9 دوائر من الجولة الأولى في الانتخابات النيابية، و5 دوائر في الانتخابات البلدية، بينما تمت إعادة على 31 مقعداً لمجلس النواب و25 مقعداً للمجالس البلدية¹⁷⁷. فيما قالت جمعية "الوفاق"، المقاطعة للانتخابات في تغريدات لها على حسابها الخاص بتويتر

¹⁷⁶ انتخابات مملكة البحرين، 25 نوفمبر 2018، اللينك: <http://www.vote.bh/article/justice-minister-announces-election-results>

¹⁷⁷ صحيفة الاتحاد، البحرين حسم انتخابات 14 دائرة نيابية وبلدية، 26 نوفمبر 2018، اللينك: <https://bit.ly/2rBZrRf>

يوم 25 نوفمبر 2018 إن تقديراتها لنسب المشاركة "كانت بين 28% و30% فقط"، محدثة عن "مقاطعة واسعة وذلك لليوم الثاني على التوالي.

لم تختلف الجولة الثانية بالانتخابات البحرينية التي أجريت في 1 ديسمبر 2018 كثيراً عن انتخابات الجولة الأولى من حيث الدعوة للمقاطعة من قبل المعارضة. وعقب انتهاء الانتخابات، حصدت المرأة 10 مقاعد، 6 مقاعد بالمجلس النيابي، و4 بالمجلس البلدي¹⁷⁸. وعلى إثر تلك الانتخابات قدم رئيس الوزراء البحريني الأمير "خليفة بن سلمان آل خليفة" استقالة حكومته للعاهل البحريني، ويأتي ذلك بعد الإعلان عن نتيجة الانتخابات، وذلك عملاً بحكم المادة 33 من دستور مملكة البحرين التي توجب تشكيل حكومة عند بدء كل فصل تشريعي¹⁷⁹.

وقد أظهرت النتائج الرسمية فوز المستقلين بأغلبية مقاعد البرلمان كما كشفت النتائج عن دخول 37 وجهاً جديداً لبرلمان 2018، من أصل 40، ووصول ثلاثة نواب فقط من برلمان 2014، هم عادل العسومي، عيسى الكوهجي، وغازي آل رحمة¹⁸⁰. كما ان الصراع القائم بين السلطات البحرينية والمعارضة، والتضييق على المعارضة والقبض على البعض منهم جعل المنافسة في الانتخابات غير قائمة وتعتبر غير حرة بالنسبة للعديد من المنظمات الدولية، حيث انها قامت على المؤيدين فقط للسلطة، مع تنحية المعارضة بشكل ملحوظ، وهذا يخلق جو غير ديمقراطي او حر بالنسبة للانتخابات.

وفي **فلسطين** انتخب المجلس الوطني الفلسطيني "محمد عباس" رئيساً لدولة فلسطين، وذلك في إطار أعمال الدورة الثالثة وعشرين الخاصة بالمجلس والتي انعقدت على مدار 4 أيام منذ 30 ابريل 2018 وحتى 3 مايو 2018، وتم إقرار انتخابه بالإجماع¹⁸¹. كما تم تشكيل اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية من خمسة عشر عضواً، وقد انتخبت اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير "محمود عباس" رئيساً للجنة التنفيذية تلك¹⁸².

وشهدت **الصومال** انتخاب رئيس جديد لمجلس الشعب، وذلك بعد الانتخابات التشريعية التي جرت خلال عام 2017، حيث خاض الانتخابات 11 مرشحاً، فشل 7 منهم في الانتقال الى الجولة الثانية بينما انسحب اثنان في

¹⁷⁸ البلاد، الانتخابات البحرينية.. ختام الجولة الثانية وحضور نسائي لافت، 3 ديسمبر 2018، اللينك: <https://bit.ly/2GhIk1q>

¹⁷⁹ RT، الحكومة البحرينية تقدم استقالته، 2 ديسمبر 2018، اللينك: <https://bit.ly/2DX1pTu>

¹⁸⁰ البيان، المستقلون يتقدمون على «الجمعيات» في انتخابات البحرين، 3 ديسمبر 2018، اللينك: <https://bit.ly/2UbMquD>

¹⁸¹ بوابة الأهرام، المجلس الوطني الفلسطيني ينتخب محمود عباس رئيساً لدولة فلسطين بالإجماع، 3 مايو 2018، اللينك: <https://bit.ly/2SKC57k>

¹⁸² المجموعة اللبنانية للإعلام "قناة المنار"، المجلس الوطني الفلسطيني ينتخب عباس رئيساً لفلسطين ومنظمة التحرير، 4 مايو 2018، اللينك:

<http://www.almanar.com.lb/3731737>

ال الجولة نفسها، ل يتركوا المجال لمرشحين اثنين فقط يخوضوا الجولة الثانية. وجاءت الجولة الثانية ليفوز "محمد مرسل الشيخ" برئاسة المجلس بـ 147 صوتاً من أصل 265 صوت نائب حضروا جلسة الانتخاب، بينما حصل المرشح الآخر "ابراهيم اسحاق يرو" على 118 صوتاً فقط.

اما **جيبوتي** فقد جرت الانتخابات النيابية فيها في 22 فبراير 2018، والتي أسفرت عن فوز حزب الرئيس الجيبوتي "إسماعيل عمر جيله" بنسبة 90% من المقاعد خلال عملية التصويت، وقد فاز الحزب الحاكم بـ 58 مقعداً من أصل 65 مقعد، حيث حصل على جميع المقاعد خارج العاصمة و 28 مقعداً من أصل 35 مقعداً بالعاصمة. وقد أجريت هذه الانتخابات وفقاً للتعديل الجديد الذي ادخل على قانون الانتخابات. حيث نص التعديل الجديد على تخصيص 25 من مقاعد البرلمان للنساء مقابل 10% سابقاً، وقد تحقق ذلك حيث تم انتخاب 15 امرأة في تلك الانتخابات منهن 14 امرأة من الحزب الحاكم¹⁸³.

وقام حوالي 194 ألف ناخب بالإدلاء بأصواتهم في تلك الانتخابات، والتي لم تشهد اقبالاً كبيراً، حيث كان هناك امتناع عن التصويت من قبل المواطنين حيث صرح البعض منهم انهم يعلمون مسبقاً نتيجة تلك الانتخابات وإنها محسومة، كما شهدت المعارضة انقساماً في تلك الانتخابات كما كان الحال في الانتخابات الرئاسية التي أجريت عام 2016 والتي فاز بها ايضاً "جيله" بنسبة 86.68%. ورأت المعارضة المقاطعة ان تلك الانتخابات لن تكون عادلة وشفافة، وان الاحزاب المعارضة التي شاركت في تلك الانتخابات هي معارضة صورية ليس إلا فهي تقوم بتأييد النظام¹⁸⁴.

وقد قرر عدد من الاحزاب المقاطعة نهائياً وهم حركة "التجدد الديمقراطي" و"التجمع للعمل والديمقراطية" و"التنمية البيئية والتحالف الجمهوري"، حيث قررت تلك الاحزاب عدم تقديم أي مرشح، بينما هناك عدد اخر من الاحزاب المعارضة قررت المشاركة حتى وان لم يكن لديها مرشحون إلا في بعض الاماكن القليلة وهم "المركز الجيبوتي الديمقراطي الموحد" في الجنوب، و"الاتحاد من أجل الديمقراطية والعدالة" و"الحزب الجيبوتي للتنمية"

¹⁸³ اليوم السابع، الحزب الحاكم في جيبوتي يعلن فوزه الساجق في الانتخابات التشريعية، 26 فبراير 2018، اللينك: <https://bit.ly/2EbVXx2>
¹⁸⁴ فرانس 24، انتخابات نيابية في جيبوتي حزب الرئيس جيله الأوفر حظاً للفوز بها، 23 فبراير 2018، اللينك: <https://bit.ly/2Lhjmhb>

في جيبوتي المدينة، والفرع الآخر للتحالف الجمهوري للتنمية في تاجورا (وسط)، أما بالنسبة للحزب الحاكم "الاتحاد من أجل الأكثرية الرئاسية" فكان لديه ممثل في كل دائرة¹⁸⁵.

وفي **جزر القمر** أجري استفتاء على تعديل الدستور الخاص بها في 30 يوليو 2018، يسمح للرئيس غزالي عثمان بتمديد حكمه لولاية ثانية في أجواء من التوتر السياسي الشديد، وفي ظل مقاطعة المعارضة، حيث تم دعوة حوالي 300 ألف ناخب للاستفتاء على الإصلاح الدستوري الذي من شأنه تعزيز صلاحيات الرئيس. فعلى الرغم من نسبة المشاركة الضئيلة والاقبال الضعيف في العديد من مراكز الاقتراع إلا أن نسبة من قالوا "نعم" قد حققت مؤشرات عالية حيث جاءت بنسبة 92.74% حيث بلغت نسبة الأصوات لـ "نعم" 172 ألفاً و 240، بينما الذين صوتوا بـ "لا" بلغوا 13 ألفاً و 338 بنسبة 7.26%¹⁸⁶. وبهذه النتيجة سيتم السماح للرئيس بالترشح لفترتين آخريتين تصل مدة كل منهما إلى 5 سنوات، اعتباراً من انتخابات مبكرة ستجري بداية العام الجديد 2019 وذلك حسبما صرح الرئيس في مشروعه. جاء هذا الاستفتاء على إثر المشروع الذي اثاره الرئيس "غزالي عثمان" والذي كان قد أعلنه قبل الاستفتاء بحوالي ثلاثة أشهر، والذي ينص على إلغاء مناصب نواب الرئيس الثلاثة وإلغاء المحكمة الدستورية وتبني الاسلام ديناً للدولة. بينما كان النظام السابق للدستور الذي الغي على إثر استفتاء يوليو الماضي هو " تناوب الرئاسة كل 5 سنوات بين الجزر الثلاث الرئاسية".

الجدير بالذكر ان الرئيس "غزالي" هو ضابط جيش سابق تم تنصيبه بالحكم لأول مرة عام 1999 أثر انقلاب الجيش على السلطة المتولية آنذاك، وتولى المنصب كرئيس منتخب عام 2002 حتى 2006، واعد انتخابه لفترة أخرى في 2016، وقد شهدت اخر انتخابات للرئيس في 2016 اعمال عنف واتهامات بحصول تجاوزات خلال العملية الانتخابية¹⁸⁷.

وفي ذلك الاستفتاء دعت المعارضة إلى مقاطعته، كما سبق تلك الاستفتاء بعد الانتهاكات من قبل الرئيس حيث انه في ابريل الماضي قام بتعليق عمل المحكمة الدستورية اعلى سلطة قضائية في البلاد، مما أدخل جزر القمر في أزمة سياسية ودفع المعارضة إلى تنظيم تظاهرات، كما فرض ايضاً الإقامة الجبرية على الرئيس السابق

¹⁸⁵ الشرق الأوسط، انتخابات جيبوتي النيابية تقسم المعارضة بين مشارك ومقاطع، 24 فبراير 2018، اللينك: <https://bit.ly/2zXN9qN>
¹⁸⁶ اليوم السابع، الناخبون بجزر القمر يوافقون على تعزيز صلاحيات الرئيس بنسبة 92.74%، 31 يوليو 2018، اللينك: <https://bit.ly/2rEWVK1>
¹⁸⁷ سيوتتيك عربي، جزر القمر تجري استفتاء بشأن إلغاء القيود على فترات الرئاسة، 30 يوليو 2018، اللينك: <https://bit.ly/2uWacQv>

"أحمد عبد الله سامي" أحد قادة المعارضة، وتم سجن زعيم معارضة آخر بعد مواجهة بين قوات الامن ومتظاهرين معارضين للحكومة. كما سبق ذلك الاستفتاءات تظاهرات دعا فيها نائب الرئيس "أحمد سعيد جعفر" الشعب إلى رفض الاستغلال للخطر للسلطة، وقال امام المتظاهرين "ان الاستفتاء المقرر على الدستور غير شرعي" ¹⁸⁸.

¹⁸⁸ الحياة، نائب رئيس جزر القمر يندد بالاستفتاء المقرر على الدستور، 18 يونيو 2018، اللينك : <https://bit.ly/2PM63X3>

القسم الرابع:

أوضاع حقوق الإنسان في مناطق الصراع

شهد عام 2018 استمرار الصراعات السياسية والنزاعات المسلحة في عدد من الدول العربية، والتي أفضت إلى حدوث مأساة إنسانية كبرى، حيث يتكبد المدنيون جراء هذه الصراعات الثمن الباهظ من قتلى وجرحى ونازحين وطالبي لجوء، إذ يحتاج أكثر من 70 مليون شخص إلى المساعدات الصحية، منهم 16 مليون نازح داخل بلدانهم، و32 مليون شخص يواجهون حالة من انعدام الأمن الغذائي¹⁸⁹. وجراء هذه الصراعات تنتفشى الانتهاكات الجسيمة في القتل خارج نطاق القانون والتعذيب والاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والمحاكمات الصورية غير العادلة، كما تؤثر بصفة خاصة على وضعية الجماعات الهشة من أقليات دينية وعرقية والنساء والأطفال وذوي الاحتياجات الخاصة، بالإضافة إلى ما تنتجه هذه النزاعات المسلحة من تدمير للبنية الأساسية الاقتصادية والخدمية وفقدان الحد الأدنى من مقومات العيش، وما توفره هذه النزاعات من ملاذات آمنة للتنظيمات الإرهابية التي لا تتوقف عند حدود ساحات النزاع المسلح، بل تمتد إلى تهديد الدول المجاورة التي قد تنعم باستقرار نسبي على نحو قد يقوض قدرتها على التنمية وتلبية الاحتياجات، ويعلي من مطلبي الأمن والاستقرار فيها على حساب حقوق الإنسان.

ومن ثم يرصد ويحلل هذا الجزء من التقرير أوضاع حقوق الإنسان في دول الصراع المسلح وهي فلسطين، وسوريا، واليمن، وليبيا، والعراق.

أولاً: الوضع الحقوقي في الأراضي الفلسطينية المحتلة

تستمر معاناة المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة جراء تبني سلطات الاحتلال الإسرائيلية لسلسلة من قوانين وسياسات تعدي على الفلسطينيين وحقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيث مازال أكثر من سبعة ملايين لاجئ فلسطينياً خارج فلسطين في انتظار تقرير حق العودة، وما زال الآلاف من الفلسطينيين يهجرون قسراً من منازلهم على أيدي قوات الجيش الإسرائيلي داخل فلسطين، مما يساهم في تزايد نمط النزوح الداخلي الذي يشكل على الأرجح جريمة حرب، فيوجد حالياً أكثر من 260 ألف فلسطيني يعانون من التهجير الداخلي، وعلاوة على ذلك، يتوسع الاستيلاء الفعلي على الأراضي ونهب الموارد الطبيعية من خلال بناء

¹⁸⁹ بيان صادر عن منظمة الصحة العالمية بمناسبة اليوم العالمي للعمل الإنساني 2018، 19 أغسطس 2018.

<http://www.emro.who.int/ar/media/news/world-humanitarian-day-2018.html>

المستوطنات في تجاهل صارخ للقانون الدولي. كما شهد عام 2018 ارتفاعاً في عنف المستوطنين ضد المدنيين، وبرغم كل هذا لم يقدر المجتمع الدولي وآلياته على إيقاف تلك الانتهاكات، بل تقوم إسرائيل بمنع موظفي الأمم المتحدة من تفقد أوضاع حقوق الإنسان داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة. وفي الوقت نفسه، واجه الفلسطينيون الذين يعيشون في مناطق تخضع لسيطرة جزئية من قبل الجماعات الفلسطينية انتهاكات لحقوقهم وحياتهم، حيث قيدت حماس في غزة وفتح في الضفة الغربية، بشكل متزايد مجموعة من الحقوق الأساسية.

1. استعمال القوة واستخدام النيران

في مايو 2018، استخدمت السلطات الإسرائيلية القوة المفرطة ضد أعداد كبيرة من المتظاهرين عند السياج الفاصل بين قطاع غزة والجانب الإسرائيلي، للاعتراض على افتتاح السفارة الأميركية في القدس، والمطالبة بحق العودة إلى منازلهم وبوضع حد للحالة الإنسانية المزرية التي يستحيل العيش في ظلها، والناجمة عن الحصار الذي فرضته إسرائيل منذ 11 عاماً، حيث استخدمت إسرائيل عندما اقترب عدد من المتظاهرين من السياج، وقامت باستخدام الغاز المسيل للدموع والرصاصات المطاطية وأنواع من الذخائر الحية، مما أدى إلى سقوط 58 قتيل من الفلسطينيين وجرح حوالي 2800 آخرين، وأفادت تقارير حقوقية بمقتل 112 فلسطينياً وجرح أكثر من 12 ألف آخرين منذ انطلاق التظاهرات في 30 مارس الماضي¹⁹⁰.

وقد شهدت هذه الأحداث مقتل الطفلة ليلى الغندور والتي تبلغ من العمر ثمانية أشهر فقط، متأثرة بالغاز المسيل للدموع¹⁹¹، وفي إبريل 2018، قتل 24 فلسطينياً وجرح أكثر من 5500 آخرين، منهم 1739 جرحوا بالنيران الحية التي أطلقتها قوات الأمن الإسرائيلية في قطاع غزة أثناء مسيرة العودة الكبرى، كما قتل 4 أطفال برصاص القوات الإسرائيلية، 3 منهم برصاص في الرأس والرقبة، وأصيب 233 طفلاً بالذخيرة الحية ومنهم من أصيب بإعاقة دائمة، حيث قتل الطفل محمد أيوب (14 عاماً) برصاصة في الرأس¹⁹²، كما استخدمت الذخيرة

¹⁹⁰ خبير الأمم المتحدة المعني بحقوق الإنسان يدين العنف المروع في غزة، الأمم المتحدة، 15 مايو 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23087&LangID=A>

¹⁹¹ للمزيد أنظر: <https://www.middleeasteye.net/news/gaza-names-palestinians-killed-israel-us-embassy-1239370023>

¹⁹² زيد بخصوص عمليات القتل في غزة، الأمم المتحدة، 27 إبريل 2018.

<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22995&LangID=A>

الحية ضد المتظاهرين في الضفة الغربية، بدعوى القيام بهجمات ضد الإسرائيليين مما ادي إلى إصابة العشرات من صفوف المتظاهرين.

وفي أكتوبر 2018، قتل 3 فلسطينيين هم محمود أكرم أبو سمعان (24 عاماً)، والطفل فارس حافظ السرساوي (12 عاماً)، وحسين فتحي الرقب (28 عاماً)، وأصيب نحو 400 آخرين بجروح مختلفة اثناء مظاهرات "جمعة الثبات والصمود" في قطاع غزة¹⁹³، وفي نفس الشهر قتل الطفل احمد سمير أبو حبل (15 عاماً) جراء إصابته بالرأس بقنبلة غاز مسيل للدموع من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي قرب معبر ايريز شمال قطاع غزة، كما أصيب 15 آخرين بإصابات مختلفة، كما استهدفت قوات الاحتلال سيارة اسعاف بقنبلة غاز مباشرة عند حاجز بيت حانون شمال غزة¹⁹⁴.

ووفقاً لتوثيق مراكز حقوقية فلسطينية، فقد بلغت حصيلة ضحايا الانتهاكات الإسرائيلية في قطاع غزة منذ بدء مسيرات العودة بتاريخ 30 مارس 2018 وحتى 28 ديسمبر 2018، 256 شهيداً من بينهم 11 شهيداً تواصل سلطات الاحتلال احتجاز جثثهم، منهم 3 أطفال ومن بينهم 180 قتلوا خلال مشاركتهم في مسيرات العودة، من بينهم 35 طفلاً، وسيدة واحدة، و8 من ذوي الإعاقة، و3 مسعفين، وصحافيين اثنين. كما أصيب 13526 من بينهم 2779 طفلاً، و595 سيدة 153 مسعفاً، و139 صحافي، ومن بين المصابين 7403 أصيبوا بالرصاص الحي، من بينهم 1366 طفلاً، و148 سيدة¹⁹⁵.

وفي نوفمبر 2018، شنت الطائرات الإسرائيلية غارات قصفت من خلالها أهدافاً متفرقة من قطاع غزة وسط الأحياء السكنية من بينهم مقر الاستخبارات العسكرية لحركة حماس، الامر الذي اثار حالة من الذعر والهلع في صفوف المواطنين، وقد أدت هذه الهجمات إلى قتل ما يقرب من 7 فلسطينيين، من جهتها أطلقت الفصائل الفلسطينية مئات الصواريخ باتجاه المستوطنات الإسرائيلية، كما استهدفت حافلة تقل عدداً من الجنود الإسرائيليين بالقرب من السياج الحدودي لشمالي قطاع غزة. واعتبرت ان هذه العملية رداً على الهجوم الإسرائيلي على مدينة

¹⁹³ 3 شهداء بينهم طفل و400 جريح في غزة، البوابة، 5 أكتوبر 2018.

<https://bit.ly/2AflCBq>

¹⁹⁴ استشهاد فتى فلسطيني برصاص الجيش الإسرائيلي على حدود غزة، البوابة، 1 أكتوبر 2018.

<https://goo.gl/d3yz1M>

¹⁹⁵ شهيد من ذوي الإعاقة و46 إصابة في الجمعة 40 لمسيرات العودة، مركز الميزان لحقوق الانسان، 28 ديسمبر 2018.

<https://bit.ly/2SrNzwO>

خان يونس، حينما تسللت قوة عسكرية إسرائيلية جنوبي قطاع غزة، وأدى اشتباكها مع مقاتلي الفصائل الفلسطينية إلى استشهاد 7 منهم، ومقتل ضابط إسرائيلي وجرح آخر¹⁹⁶.

2. الاحتجاز التعسفي واعتقال الأطفال

في عام 2018، نفذت السلطات الإسرائيلية العديد من السياسات والممارسات العقابية التي تهدف السكان الفلسطينيين، حيث مارست العديد من الانتهاكات من بينها الاحتجاز التعسفي واحتجاز الأطفال، حيث واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي سياسة الاعتقال التعسفي سواء من خلال توغلاتها داخل أراضي قطاع غزة أو من خلال مطاردة الصيادين أو الأطفال الذين يقتربون من السياج الشرقي الفاصل، فقد تواصلت قوات الاحتلال اعتقال الأطفال واحتجازهم في انتهاك للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، حيث اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال النصف الأول من العام، 18 طفلاً في قطاع غزة¹⁹⁷.

وخلال شهر مايو اعتقلت سلطات الاحتلال 605 فلسطيني من الأراضي الفلسطينية المحتلة، من بينهم 94 طفلاً و9 من النساء، كما أن سلطات الاحتلال اعتقلت 197 مواطناً من مدينة القدس، و104 مواطناً من محافظة رام الله والبيرة، و70 مواطناً من محافظة الخليل، و33 مواطناً من محافظة جنين، ومن محافظة بيت لحم 44 مواطناً، فيما اعتقلت 48 مواطناً من محافظة نابلس، ومن محافظة طولكرم اعتقلت 15 مواطناً، واعتقلت 32 مواطناً من محافظة قلقيلية، أما من محافظة طوباس فقد اعتقلت سلطات الاحتلال 5 مواطنين، فيما اعتقلت 20 من محافظة سلفيت، واعتقلت 8 من محافظة أريحا، و29 من سكان قطاع غزة.

وفي سياق تكريس سياسة الاعتقال الإداري، أصدرت سلطات الاحتلال 83 أمر اعتقال إداري من بينها 36 أمر جديد، وبذلك بلغ عدد المعتقلين في سجون الاحتلال نحو 6000 أسير، من بينهم 54 سيدة، بينهم 6 فتيات قاصرات، فيما بلغ عدد الأطفال في سجون الاحتلال نحو 350 طفلاً، ووصل عدد المعتقلين الإداريين إلى نحو 430 معتقلاً. ففي 28 مايو، اقتحمت قوة من جيش الاحتلال مكونة من 30 آلية عسكرية ترافقها جرافة وسيارة مياه

¹⁹⁶ للمزيد أنظر: <https://bit.ly/2Atonzpz>

¹⁹⁷ للمزيد أنظر: <http://www.mezan.org/uploads/files/15324177401581.pdf>

مخيم الأمعري وحاصرت فيه منزلاً لأكثر من خمس ساعات، وشرعت باعتقال 15 شاباً، كما اندلعت مواجهات على المدخل الرئيس للمخيم، أدت لإصابة 13 شاباً وفقاً لوزارة الصحة الفلسطينية¹⁹⁸.

وفي سياق الاعتداء على المعتقلين قامت إدارة معتقلات الاحتلال بالاعتداء على المعتقل الفلسطيني عزيز عويسات (53 عاماً) من جبل المكبر في القدس بشكل وحشي، حيث تعرض لعملية قمع وضرب خلال احتجازه في زنازين معتقل "ايشل"، وعلى أثر ذلك نقل إلى معتقل "عيادة الرملة"، وفي 9 مايو تعرض عويسات لجلطة قلبية في معتقل "عيادة الرملة"، ونقل على إثرها إلى مستشفى "أساف هروفيه" الإسرائيلي بوضع صحي خطير، إلى أن توفي بتاريخ 20 مايو 2018، وظلت سلطات الاحتلال محتجزة جثمانه، ويشار إلى أن عويسات محكوم بالسجن لمدة 30 عاماً وهو معتقل منذ عام 2014¹⁹⁹.

وفي هذا الإطار رصدت منظمات حقوقية فلسطينية قيام قوات الاحتلال خلال شهر إبريل 2018، باحتجاز 551 من الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، من بينهم 124 طفلاً و9 من النساء، وبممارسة أنماط مختلفة من الانتهاكات لحقوقهم المكفولة، وتشير أعمال الرصد والتوثيق إلى أن سلطات الاحتلال اعتقلت 162 مواطناً من القدس، واعتقلت 94 من رام الله والبيرة، و70 من الخليل، و48 تم اعتقالهم من جنين، ومن محافظة بيت لحم 41 فلسطيني، فيما اعتقلت 40 من نابلس، ومن محافظة طولكرم 16 مواطناً، و39 من محافظة قلقيلية، أما من محافظة طوباس فقد اعتقلت سلطات الاحتلال 9 مواطنين، و10 من محافظة سلفيت، و8 من محافظة أريحا، و14 من قطاع غزة. كما واصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلي انتهاك حقوق المعتقلات الفلسطينيات، حيث تحتجز في سجونها 63 امرأة فلسطينية من بينهم 8 طفلات و9 مصابات، و3 نساء رهن الاعتقال الإداري دون تهمة أو محاكمة، وتمارس بحقهن أنماط مختلفة من التعذيب الجسدي والنفسي²⁰⁰.

كما واصلت سلطات الاحتلال ارتكاب أنماط مختلفة من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، بحق المعتقلين الفلسطينيين، فوفقاً لشهادة المعتقل وسام ربيع (21 عاماً) من بلدة بيت عنان والمعتقل منذ 30 مارس 2018، فإنه تعرض لتحقيق قاس استمر في أولى أيام اعتقاله لمدة 48 ساعة بشكل متتالي

¹⁹⁸ للمزيد انظر: <http://www.mezan.org/uploads/files/15326062611078.pdf>

¹⁹⁹ المرجع السابق.

²⁰⁰ للمزيد انظر: <http://www.mezan.org/uploads/files/15257719181862.pdf>

تعرض خلالها للضرب وللحرمان من النوم، وبأن أحد المحققين قام بسحبه من ظهره ودفعه بقوة وهو مقيد، ولم تتوقف عمليات التعذيب عند هذا الحد بل استمر المحققون بالضغط النفسي والجسدي عليه، الامر الذي تسبب في تعرضه لانهايار عصبي، ونقله المحققون إلى قسم العزل وأبقوه لأكثر من خمس ساعات ملقى على الأرض وهو مقيد اليدين والقدمين، مما أدى إلى خوضه إضراباً على الطعام استمر لعدة أيام رفضاً لما تعرض له من عمليات تعذيب²⁰¹.

كما يحرم المعتقلون من ضمانات المحاكمة العادلة، وتستخدم سلطات الاحتلال الاعتقال الإداري على نطاق واسع، كما تعتقل وتحاكم الأطفال دون سن 18 عاماً، ويتوزع هؤلاء المعتقلين على أكثر من 20 سجنًا ومركز توقيف معظمها خارج الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 في مخالفة واضحة لاتفاقيات جنيف الرابعة، كما يعاني المعتقلون بشكل مستمر من سياسة الإهمال الطبي وقلة العقاقير الطبية وانعدامها أحياناً وظروف الاحتجاز السيئة مثل ازدحام السجون، وغياب الاهتمام بالنظافة وسوء التغذية. من ثم فإن ما يقوم به جيش الاحتلال من حملات اعتقال واسعة بحق الفلسطينيين، واعتداءات على المعتقلين وعائلاتهم أثناء عملية الاعتقال، هو جزء لا يتجزأ من سياسة العقاب الجماعي التي تمارسها قوات وسلطات الاحتلال، وهي ما تشكل مخالفة للمادتين 33 و34 من اتفاقية جنيف الرابعة، وعليه فإن الاحتلال بممارساته يقوم بالاقتصاص من جميع الفلسطينيين وتعطيل حياتهم، وفرض ظروف عسيرة على جميع المواطنين من نساء وأطفال وشيوخ.

من ناحية أخرى، صوت الكنيست في 3 يناير 2018 على تعديل قانون العقوبات الذي يبيح استخدام عقوبة الإعدام في جرائم قتل أثناء تنفيذ "عمليات إرهابية"، وينص مشروع القانون "أن يأمر وزير الدفاع قائد قوات جيش الدفاع الإسرائيلي في المنطقة بأن يصدر أوامره: 1- بأن صلاحية هيئة المحكمة العسكرية في المنطقة تخول لها أن تحكم بالإعدام دون اشتراط إجماع الهيئة، بل تكفي الأغلبية العادية. 2- ليس لأي محكمة تخفيف عقوبة من صدر عليه حكم إعدام نهائي من المحكمة العسكرية في المنطقة".

3. الانتهاكات ضد الصحفيين والاعلاميين

واصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلي الانتهاكات ضد الصحفيين والاعلاميين خلال عام 2018، حيث بلغ إجمالي عدد الاعتداءات الإسرائيلية والفلسطينية ضد الحريات الإعلامية في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال النصف الأول من العام ما مجموعه 277 انتهاكاً، ارتكبت قوات الاحتلال 208 اعتداء، أي ما يقارب من 75% منها، بينما ارتكبت جهات فلسطينية مختلفة في الضفة وقطاع غزة ما مجموعه 69 انتهاكاً أي ما يوازي 25% منها.

وكانت أكثر الانتهاكات خطورة هي قيام جنود الاحتلال بقتل الصحفيين ياسر عبد الرحمن مرتجي وأحمد حسن أبو حسين أثناء تغطيتهما مسيرات العودة السلمية شرق غزة، وهذه الجريمة توضح الطريقة التي تتعامل بها قوات الاحتلال مع الصحفيين ووسائل الاعلام وحدود ما يتعرض له الصحفيين من مخاطر، لا سيما وان مختلف المعطيات والشهادات تدل على أن هاتين الجريمتين ارتكبا بشكل متعمد ومباشر بهدف القتل، حيث قضي الصحفيين في حادثين منفصلين جراء استهدافهما برصاص الاحتلال الناري المتفجر²⁰².

ولا يحتاج الامر إلى دليل أشد وضوحاً من استهتار وزير الجيش الإسرائيلي "أفيغدور لبرمان" بقتل احد جنوده الصحفي الفلسطيني ياسر مرتجي بينما كان يغطي احداث مسيرة العودة في جمعيتها الثانية بتاريخ 6 ابريل 2018، واعلانه ودعوته الصريحة لاستهداف الصحفيين بالقتل، حيث قال لبرمان تعقيباً على جريمة قتل الصحفي مرتجي، كما نقلت عنه صحيفة هآرتس الإسرائيلية بتاريخ 8 ابريل 2018 خلال مشاركته في حفل الميمونة في اسدود "لا اعرف من هو (يقصد الصحفي مرتجي)، سواء كان مصوراً أو ليس مصوراً، من يقوم بتفعيل مروحية (طائرة صغيرة للتصوير)، فوق جنود الجيش يجب ان يهرف بانه يخاطر بحياته". وكان الصحفي مرتجي (حين أطلقت عليه نيران مميته) يتواجد على مسافة 350 متراً تقريباً من السياج الحدودي، حيث ينتشر جنود وقناصة الجيش الإسرائيلي قبالة المشاركين في المسيرات السلمية التي كان مرتجي يقوم بتغطيتها باستخدام طائرة صغيرة لتصوير المتظاهرين حيث كان يتواجد (هذا علماً أن بعض المصادر نفت استخدامه طائرة للتصوير)²⁰³.

²⁰² للمزيد انظر: <https://bit.ly/2ET1Nmx>

²⁰³ للمزيد انظر: http://www.madacenter.org/images/text_editor/gazarepA.pdf

وفي ظروف مماثلة في جوهرها، قتل جنود الاحتلال الإسرائيلي الصحفي احمد أبو حسين بينما كان يتواجد على مسافة 300 متر تقريبا من السياج الحدودي، ويرتدي زي الصحافة، حيث أطلقت عليه رصاصة متفجرة أصابته في خصرته اليسرى بينما كان يغطي مسيرة العودة شرق جباليا، في 13 ابريل 2018، حيث أجريت له عدة عمليات جراحية في عدة مستشفيات في غزة والضفة وإسرائيل لكنها لم تفلح في انقاذ حياته، ولفظ أنفاسه الأخيرة بعد 12 يوما من اصابته²⁰⁴.

وتضاف جريمتا قتل الصحفيين مرتجي وأبو حسين إلى 41 جريمة قتل لصحافيين ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلية منذ مطلع العام 2000 في الضفة الغربية وقطاع غزة، من بينها 17 جريمة قتل وقعت خلال العدوان على قطاع غزة عام 2014 فضلا عن إصابة عشرات الصحافيين خلال هذا العدوان، ما تسبب بإعاقات دائمة لبعضهم. وبجانب هاتين الجريمتين فقد رصد المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدي) منذ إطلاق مسيرات العودة في 30 ابريل 2018 وحتى 30 سبتمبر 2018، أي خلال ستة شهور، ما لا يقل عن 46 إصابة بالرصاص الحي والمتفجر، في قطاع غزة لوحده دون الضفة، وتندرج معظمها ضمن الإصابات الجسيمة والخطيرة التي تسببت لهؤلاء الصحفيين بجروح بالغة ابعدهم لفترات متباعدة عن ميدان العمل، فضلا عما تسببت به من مخاوف وقلق مشروع بين الصحفيين من عمليات الاستهداف المتعمدة لهم، وتبين مواضع هذه الإصابات التي استخدم فيها جيش الاحتلال الذخيرة الحية وحتى المتفجرة الممنوعة الاستخدام حتى في الحروب ضد الصحافيين جانبا مما يجري على الأرض على هذا الصعيد²⁰⁵.

وفي 17 نوفمبر 2018، تعرض عدد من الصحفيين الفلسطينيين والدوليين لاعتداءات غير مبررة على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي، مما أسفر عن إصابة العديد منهم بالاختناق بقنابل الغاز. وذلك اثناء المسيرة السلمية التي نظمتها نقابة الصحفيين الفلسطينيين والذي انطلقت قرب حاجز قلنديا شمال مدينة القدس المحتلة، تعبيرا عن التضامن مع الصحفيين الفلسطينيين وحققهم بالتحرك بحرية عبر الحواجز الإسرائيلية بواسطة بطاقة الصحفيين الدوليين، إلا أن قوات الاحتلال قابلت هذه المطالب العادلة بقنابل الصوت وقنابل الغاز المسيل للدموع الأمر الذي

204 المرجع السابق.

205 المرجع السابق.

ادي إلى إصابة مجموعة من الصحفيين -بمن فيهم صحفيين ضيوف جاءوا للمشاركة في مؤتمر بمدينة رام الله- بالاختناق بالرغم من ارتدائهم للزي الصحفي ورفعهم لبطاقة الاتحاد الدولي للصحفيين²⁰⁶.

وفي 10 ديسمبر 2018، اقتحمت قوات الاحتلال الإسرائيلية مقر وكالة الانباء الفلسطينية "وفا" في رام الله، والاعتداء على العاملين وإطلاق قنبلة غاز على غرفة قاعة التحرير وتفجير قنبلة صوت داخل القاعة، واحتجزت عدد من الصحفيين والصحفيات ومنعتهم من مغادرة مكاتبهم لنحو ساعة ونصف، كما اعتدت على مصوري الوكالة معن ياسين وشروق زيد بالدفع وبألفاظ نابية لانهما كان يوثقان اقتحام الجيش لمقر الوكالة. وسبق اقتحام قوات الاحتلال الإسرائيلية مقر وكالة "وفا" اعتقال الصحفيين سامح محمود مناصرة من محافظة طولكرم، وحسين شجاعية من محافظة رام الله، وسامر أبو عيشة من القدس بعد ان داهمت منازلهم²⁰⁷.

4. تهويد القدس والاعتداء على المقدسات الدينية

منذ ان قامت إسرائيل باحتلال مدينة القدس عام 1967، وهي تعمل جاهدة للسيطرة عليها وتغيير معالمها بهدف تهويدها وإنهاء الوجود العربي فيها، وقد استخدمت لأجل ذلك الكثير من الوسائل وقامت بالعديد من الإجراءات ضد المدينة وسكانها، حيث كان الاستيطان في المدينة وفي الأراضي التابعة لها أحد أهم الوسائل لتحقيق هدف إسرائيل الأساسي تجاه مدينة القدس. وقد أدت السياسة التي اتبعتها إسرائيل إلى مضاعفة عدد المستوطنين، وفي نفس الوقت قللت نسبة السكان الفلسطينيين الذين يشكلون ثلث سكان القدس أي حوالي 220 ألف نسمة بما فيها الجزء المضموم 380 ألف نسمة، مع العلم ان عدد المستوطنين في مدينة القدس يساوي عدد المستوطنين في الضفة الغربية وقطاع غزة (180 ألف مستوطن).

وتعتبر سياسة تهجير الفلسطينيين من مدينة القدس أحد الوسائل المعتمدة لدى سلطات الاحتلال الإسرائيلي من اجل خلق واقع جديد يكون فيه اليهود النسبة الغالبة في مدينة القدس، كما عملت الحكومات المتعاقبة لدولة الاحتلال على سحب الهويات من السكان العرب في القدس، وفي ديسمبر 2018 أصدرت وزارة الخارجية

²⁰⁶ مدي: الاعتداء على الصحفيين الفلسطينيين والدوليين اعتداء سافر على حرية التعبير، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية، 18 نوفمبر 2018.

http://www.madacenter.org/report.php?lang=2&id=1835&category_id=6&year=2018

²⁰⁷ مدي يستنكر اقتحام مقر وكالة وفا واعتقاله ثلاثة صحفيين، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية، 11 ديسمبر 2018.

http://www.madacenter.org/report.php?lang=2&id=1843&category_id=6&year=2018

السلطة الفلسطينية بيان تحذر فيه من قرب انتهاء سلطات الاحتلال الإسرائيلي من "إجراءات تهويد القدس" لاسيما في ظل عدم وجود رد فعل عربي وإسلامي فاعل للتصدي لهذه المخططات. وأوضح البيان أن الحكومة الإسرائيلية تحاول بثتي السبل استكمال عمليات تهويد القدس القديمة عبر حصارها بحزام استيطاني يحيط بأسوارها، لافتة إلى أنه يمكن لأي متابع ومهتم بهذه القضية الخطيرة ملاحظة ما تنفذه الأذرع والهيئات الحكومية والجمعيات الاستيطانية من مشاريع تهويديه سواء فوق الأرض أو في باطنها، كما هو الحال في منطقة جنوب أسوار المسجد الأقصى وما يسمى بـ "الحوض المقدس"، وما يتم برداء (سياحي) من مشاريع استيطانية أبرزها القطار الهوائي الذي تتسارع الخطوات لتنفيذه، ومخطط إقامة متنزه استيطاني يربط البور الاستيطانية في جبل الزيتون.

كما أشار البيان إلى أن هناك محاولات لتهويد المزيد من المناطق في سلوان بحجة (الإرث اليهودي وإحيائه)، والاختباء وراء قوانين عنصرية تستمد قوتها مما يسمى بـ (قانون القومية العنصري) والتعديل الأخير على قانون الحقائق الوطنية لاستكمال تفرغ منطقة "وادي حلوة" في سلوان من المواطنين الفلسطينيين وهدم منازلهم تارة بحجة غياب الترخيص، وطورا من خلال التسبب بتصدعات خطيرة جراء الحفريات التي تشرف عليها جمعية العاد الاستيطانية، وصولا على حسم مصير البلدة القديمة عبر إغراقها بأعداد كبيرة من المستوطنين ومحاصرة الوجود الفلسطيني، عن لم يكن "تجفيفه" بشتي الوسائل والأساليب الاستعمارية²⁰⁸.

وخلال شهر مايو 2018، أقرت حكومة الاحتلال عددا من المشاريع تستهدف تمويل حفريات أثرية أسفل الأقصى، كما أقرت ميزانية ضخمة لفرض سيطرة الاحتلال على القدس، واستطاعت طواقم الاحتلال الاستيلاء على جزء من مقبرة الرحمة لتحويلها إلى حديقة توراتية، فعلى مدار أسبوعين عاثت طواقم "سلطة الطبيعة" الإسرائيلية خرابا فيها. كما شهد هذا الشهر حملة مسعورة على حراس المسجد الأقصى، طالت العديد منهم بالاحتجاز والإبعاد، وكذلك عودة إسكات صوت الأذان، وواصل الاحتلال حصاره للمدينة، وفرض غطرسته على المواطنين والمصلين وعلى حواجزه الثابتة والمتنقلة، ومارس سياسته الثابتة بحق المصلين وتفتشهم وتحديد الأعمار التي يسمح لها بدخول الأقصى، كما واصلت منظمات "الهيكال المزعوم" دعواتها لمضاعفة الاقتحامات، وشهد الأقصى اقتحامات بأعداد متزايدة بالتزامن مع أعيادهم، ووسط حماية الشرطة لهم، وتزامن مع اقتحامات

²⁰⁸ الخارجية الفلسطينية تحذر من قرب انتهاء إجراءات تهويد القدس، بوابة الشرق، 24 ديسمبر 2018.

<https://bit.ly/2QYsgWY>

المستوطنين صلوات تلمودية جماعية وعلنية غير مسبوقة، ورفع علم دولة الاحتلال، كما إقامة عرس موسيقي داخل الحرم الابراهيمي في منطقة الصحن، استمر لساعات متأخرة²⁰⁹. ومن ناحية اخري صادقت حكومة الاحتلال الإسرائيلي في 31 يناير 2018 على بناء اكثر من 3000 وحدة استيطانية جديدة.

وفي أكتوبر 2018، اعتدت قوات الاحتلال الإسرائيلي على رهبان دير السلطان، التابع للكنيسة القبطية الأرثوذكسية بالقدس الشرقية، وذلك خلال وقفة احتجاجية لهم، واعتقلت أحد رهبان الدير، بعد الاعتداء عليهم بالضرب خلال الوقفة التي أقيمت احتجاجا على رفض الاحتلال قيام الكنيسة بأعمال الترميم اللازمة داخل الدير، فيما تقوم طواقم البلدية بأعمال الترميم داخله لصالح الأحباش دون موافقة الكنيسة القبطية. ودير السلطان هو دير أثري للأقباط الأرثوذكس يقع داخل أسوار البلدة القديمة لمدينة القدس، في حارة النصارى بجوار كنيسة القديسة هيلانة وكنيسة الملاك والممر الموصل من كنيسة هيلانة إلى سور كنيسة القيامة، وكان صلاح الدين الايوبي قد قام بإرجاعه للأقباط بعد استيلاء الصليبيين عليه، ولعه عرف من وقتها باسم "دير السلطان"، وتكمن أهمية الدير الكبيرة في كونه طريق الأقباط المباشر للوصول من دير مار أنطونيوس حيث مقر البطريركية المصرية إلى كنيسة القيامة²¹⁰.

5. استمرار الحصار

واصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلي حصارها لقطاع غزة المتواصل منذ يونيو 2007، حيث شددت من حصارها للقطاع بسلسلة من الإجراءات، حيث قررت في 16 يونيو 2018 بإغلاق معبر "كرم أبو سالم" بشكل كلي باستثناء نقل الادوية والمواد الطبية والأغذية والوقود والغاز عند الحاجة فقط، كما قلصت سلطات الاحتلال مسافة الصيد البحري في قطاع غزة إلى ثلاثة أميال بحرية بدلا من ستة أميال، وادعت أن هذا القرار قد اتخذ كرد فعل على اطلاق حماس الطائرات الورقية والبالونات الحارقة باتجاه المناطق المحاذية لقطاع غزة، كما قررت فرض حظر كلى على تصدير وتسويق كافة البضائع من قطاع غزة، وتهدد هذه الإجراءات كافة أوجه الحياة في

²⁰⁹ انتهاكات واسعة للمقدسات الإسلامية بفلسطين، الجزيرة، 4 يونيو 2018.

²¹⁰ القوات الإسرائيلية تعتدي على رهبان دير السلطان في القدس، مصراوي، 24 أكتوبر 2018.

قطاع غزة، كما تهدد بانهايار الخدمات الأساسية التي يحتاجها السكان التي تعاني أصلا من تدهور خطير منذ سنوات بفعل التأثيرات الخطيرة الناجمة عن التراكم طوال سنوات الحصار.

يعاني قطاع غزة من مشكلة انقطاع الكهرباء، بسبب القيود التي تفرضها إسرائيل على القطاع، حيث يتراوح عدد ساعات انقطاع الكهرباء ما بين 20 الي 22 ساعة في كل مرة مما أدي الي تهالك البنية التحتية الصحية للصرف الصحي. كما أثر ذلك علي المستشفيات من خلال اجبارها علي تخفيض الرعاية الصحية، حيث تعتمد المستشفيات علي وقود الطوارئ التي تمد به الأمم المتحدة لتشغيل مولدتها الكهربائية، ومن الأضرار التي سببها انقطاع الكهرباء تعطيل محطة الصرف حيث انها لا تعمل بدون كهرباء، وبسبب ذلك أصبحت 3.8 % من المياه الجوفية غير صالحة للشرب، وأصبحت عملية الصيانة للبنية التحتية في فلسطين أمر صعب المنال بسبب القيود التي تفرضها إسرائيل علي استيراد المواد وتصديره بسبب أن المعمل تضرر بشكل سيئ نتيجة العملية العسكرية الاسرائيلية عام 2014 وقامت إسرائيل بمنع استيراد قطع الغيار.

كذلك تواجه القطاعات الاقتصادية كارثة حقيقية في ظل إجراءات الحصار الجديد، حيث حذر رئيس جمعية رجال الاعمال الفلسطينيين من انهيار واسع للمنظومة الاقتصادية في قطاع غزة نتيجة توقف حركة الصادرات بشكل تام ومنع الاحتلال الإسرائيلي 400 صنف من السلع الأساسية من الدخول إلى غزة عبر معبر كرم أبو سالم، وأضاف أن حظر الصادرات وتقييد الواردات قلص العمل في مصانع القطاع إلى ادني قدراتها، وأحدث خلا في دوران السيولة في الأسواق، وارتفاعا كبيرا في أسعار السلع الممنوعة، كما تسبب في خسائر فادحة لتجارة قطاع غزة.

في مارس 2018 أشار خبير مستقل فوضته الأمم المتحدة لمراقبة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى أن إسرائيل فشلت في التزاماتها المتعلقة بالصحة حيث قال إن نظام العناية في غزة علي شفير الانهيار وأعرب عن أن القيود التي تفرضها إسرائيل لمنح تصاريح الخروج للمرضي الذين يحتاجون إلى علاج خارج القطاع معقده وغير شفافة.

6. الجهود المصرية للمصالحة بين فتح وحماس

استمر الانقسام الفلسطيني على الرغم من الوساطة المصرية التي تهدف إلى المصالحة بين فتح وحماس، حيث تقوم السلطات المصرية بقيادة اللواء عباس كامل مدير المخابرات العامة تكثيف جهودها لإجراء المصالحة،

والتي قدمت مبادرة أفكار للمصالحة بين الطرفين وانتهاء الانقسام الفلسطيني، حيث نصت هذه المبادرة على تمكين الحكومة الحالية من تولي مسؤولياتها كاملة في قطاع غزة، على أن تلتزم بتوصيات اللجنة الإدارية والقانونية في شأن تنقلات الموظفين في قطاع غزة، كما نصت على تشكيل حكومة وفاق وطني جديدة بعد فترة قصيرة من تولي الحكومة الحالية مهماتها، وعلى إجراء انتخابات عامة، بعد فترة زمنية معينة يجري الاتفاق عليها، مثل ستة أشهر أو عامًا. وقد وافقت حركة حماس على هذه المبادرة، غير أن حركة فتح طالبت بإدخال تعديلات عليها، ومن هذه التعديلات اعتبار صلاحية الحكومة مطلقة في الوزارات والدوائر الحكومية وعدم منح أي جهة أو هيئة أي صلاحيات لتقييد عمل الوزراء والمسؤولين الحكوميين. وفي 10 ديسمبر 2018، سافر وفد مصري إلى الضفة الغربية وقطاع غزة للعمل على تلك المصالحة وتقريب وجهات النظر وانتهاء الخلاف القائم بين الحركتين في سبل تطبيق الاتفاق الذي لم يتم منذ مارس الماضي، ولا يزال الوضع كما هو عليه.

غير أن القرار الصادر في 25 ديسمبر 2018 من المحكمة الدستورية وهي أعلى هيئة قضائية فلسطينية، بحل المجلس التشريعي الفلسطيني والتي تشكل حماس أغلبية أعضائها، وإجراء انتخابات خلال 6 أشهر القادمة، يمكن أن يقوض أي جهود للمصالحة. حيث رفضت حركة حماس، التي تسيطر على قطاع غزة منذ 2007 القرار وقالت إن أحدا لا يملك صلاحية حل المجلس التشريعي، ودعت إلى انعقاد جلسة للمجلس في قطاع غزة في 26 ديسمبر 2018.

وقد جاء في نص القرار الصادر عن المحكمة الدستورية "إن المجلس التشريعي في حالة تعطل وغياب تام وعدم انعقاد منذ 5 يوليو 2007، وقد انتهت مدة ولايته في 25 يناير 2010. وأضاف القرار "أثناء مدة تعطله وغيابه، وما زال معطلا وغائبا بشكل كامل حتى الآن، وبناء عليه فإن المصلحة العليا للشعب الفلسطيني ومصلحة الوطن، تقتضي حل المجلس التشريعي المنتخب في 25 يناير 2006، وبالتالي اعتباره منحلا منذ تاريخ إصدار هذا القرار". ودعت المحكمة الدستورية في قرارها "رئيس الدولة محمود عباس إلى إعلان إجراء الانتخابات التشريعية خلال ستة أشهر من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية".

ثانياً: الوضع الحقوقي في العراق

على الرغم من إعلان الحكومة العراقية تحرير كافة المدن من تنظيم "داعش الإرهابي" والذي كان يسيطر على ثلثي الأراضي العراقية، إلا أنه استمرت معاناة الشعب العراقي من الأعمال الإرهابية ومخلفات فترة حكم

دولة داعش، حيث تعرضت بغداد لهجمات بالأجهزة المتفجرة، بما في ذلك المركبات المفخخة التي تستهدف قوات الأمن والمدنيين، وقد وقع من جرائمها في الفترة من 20 فبراير وحتى 25 مارس 2018 ما مجموعه 52 هجوماً قتل فيها 20 شخصاً من بينهم 17 مدنياً. كما استمرت عمليات الاغتيالات في مناطق متعددة، فيما لا تزال مخلفات تنظيم داعش تتكشف، ومن ذلك استمرار 3154 من المواطنين العراقيين الأيزيديين في قبضته واكتشاف مقابر جماعية بلغت 177 مقبرة تضم نحو 12 ألف من الضحايا.

ومن جهة أخرى، قامت القوات العراقية والكردية بعمليات اعتقال تعسفي وإخفاء قسري وتعذيب المدنيين المشتبه في انتمائهم إلى تنظيم داعش وأخضعت المحاكم الأشخاص المشتبه في عضويتهم في تنظيم داعش وغيرهم من المشتبه في ارتكابهم جرائم تتعلق بالإرهاب لمحاكمات جائرة وأصدرت أحكاماً بالإعدام على أساس اعترافات انتزعت منهم تحت وطأة التعذيب واستمرت عمليات الإعدام بوتيرة مقلقة.

كما ارتفعت وتيرة عمل الأحزاب الطائفية وميلشياتها وتبعية القرار العراقي بمحاور إقليمية ودولية، خاصة مع تجذر النفوذ الأجنبي عبر قوات التحالف التي شاركت في الحرب على داعش وغيره من المنظمات الإرهابية، وخاصة سباق الصراع الإيراني الأمريكي على النفوذ في العراق، والتدخلات التركية التي بدأت بالفعل في شن هجمات على مواقع انتشار حزب العمال الكردستاني في منطقة جبل قندیل، بعد استعدادات استمرت ثلاثة أشهر من جانب الجيش التركي. هذا بالإضافة إلى انتشار الفساد الإداري والمالي الصارخ وإفلاس ميزانية بلد من أغنى بلدان المنطقة العربية ونتج عن هذه الأزمات مئات الآلاف من القتلى وأكثر من أربعة ملايين لاجئ²¹¹.

1. تطورات المشهد السياسي

شهد الوضع السياسي في العراق العديد من الازمات، كانت أبرزها أزمة الانتخابات البرلمانية والتي امتدت من تاريخ إجراء الانتخابات في 12 مايو 2018 واستمرت حتى إعادة فرز الأصوات لشبهات تزوير في شهر يوليو، وإعلان النتائج في أغسطس ثم أزمات تشكيل الحكومة العراقية والتي تتصارع القوى على حقائبها حتى الآن. ففي 16 مايو 2018 أعلنت المفوضية العليا للانتخابات العراقية نتائج الانتخابات البرلمانية التي تم إجرائها في 12 مايو وقد حل تحالف سائرون الذي يتزعمه رجل الدين مقتدى الصدر في المركز الاول بـ 54 مقعداً من

211 - أسعد سليمان، العراق: جذور الصراعات الداخلية، المركز المصري للدراسات، مايو 2017، الرابط، <https://bit.ly/2P0lnDR>

أصل 329. فيما جاء تحالف الفتح بزعامه هادي العامري ثانياً وائتلاف النصر بزعامه رئيس الوزراء حيدر العبادي ثالثاً²¹².

ولقد طالبت بعض الكتل العراقية بإعادة فرز الأصوات للاشتباه في وقوع حالات تزوير ومن ثم قررت المحكمة العليا في يونيو الماضي إعادة فرز الأصوات يدوياً وخاصة أن العديد من المنظمات المعنية قد أشارت إلى أن المفوضية العليا للانتخابات في العراق تجاهلت تحذيرات أطلقتها هيئة تختص بمكافحة الفساد عن مصادقية أجهزة إلكترونية لفرز الأصوات استخدمت في الانتخابات البرلمانية. وتتركز بواعث القلق في الانتخابات على تناقضات في عدد الأصوات من خلال الأجهزة لا سيما في محافظة السليمانية التي يغلب على سكانها الأكراد ومحافظة كركوك المختلطة عرقياً وإشارات إلى احتمال التلاعب بالأجهزة أو اختراقها لتغيير النتيجة.

وقد أبدى ديوان الرقابة المالية العراقي تحفظاته على نظام فرز الأصوات في تقرير أرسله إلى المفوضية في التاسع من مايو أي قبل ثلاثة أيام من الانتخابات. وإن المفوضية لم ترد على 11 ملاحظة مقلقة أثارها التقرير بما في ذلك الإجراءات التعاقدية وتفقد وثائق الشركة وعدم فحص الأجهزة على الوجه السليم للتأكد من خلوها من العيوب. وتوصل التقرير إلى نتائج تدل على تجاهل وعدم استجابة المفوضية لهذه الملاحظات المذكورة مما يعد مخالفة قانونية صريحة ساهمت في تمرير أجهزة العد والفرز الإلكترونية رغم عدم ملاءمتها وسهولة التلاعب بنتائجها²¹³.

وعلى أثر ذلك قرر القضاء العراقي في 28 يوليو 2018 إحالة خمسة من مسؤولي مفوضية الانتخابات المقالة إلى المحاكمة بعد توصيات وزارية أثبتت وقوع مخالفات وفساد مالي في الانتخابات البرلمانية التي جرت في مايو واشتبها شبهاً بالتزوير. وكان مجلس القضاء الأعلى قرر في أوائل يونيو تعيين قضاة للإشراف على عمليات العد والفرز اليدوي بدل أعضاء مجلس المفوضين الذين أوقفوا عن العمل. وبعد تلقي التوصيات الحكومية في تقرير مفصل جاء في 28 صفحة قرر مجلس القضاة المنتدبين عزل وإحالة خمسة من مدراء المكاتب إلى القضاء بتهمة التزوير²¹⁴.

²¹² نتائج الانتخابات العراقية، موقع الحرة، 17 مايو 2018، الرابط، <https://www.alhurra.com/iraq-election-results/437148.html>.

²¹³ وثيقة لجنة الانتخابات العراقية تجاهلت تحذيراً بشأن أجهزة التصويت، اليوم السابع، 5 أغسطس 2018، الرابط، <https://bit.ly/2Thyyh9>.

²¹⁴ - إحالة مسؤولين من مفوضية الانتخابات العراقية للمحاكمة لارتكابهم جرائم فساد، اليوم السابع، 28 يوليو 2018، الرابط، <https://bit.ly/2SuWZrp>.

وعلى الرغم من اعتراف كافة القوى الداخلية والخارجية أن هذه الانتخابات هي أسوأ انتخابات جرت في تاريخ العراق وإضافة إلى كل ما يقال عنها وظهور دعوات لإلغائها، إلا أن هناك بعض السياسيين العراقيين من أمثال هوشيار زيباري ونوري المالكي وكثير غيرهم من المراقبين يرون بأنها تكاد تكون الضمانة الوحيدة للحفاظ على الوضع السياسي والأمني العراقيين. وأن إلغائها سيؤدي إلى وقوع العراق في ازمات وصراعات داخلية قد تتطور إلى حرب أهلية. ومن ثم فإن إلغاء نتائج آخر انتخابات لن يضع العراق أمام انتخابات أخرى جديدة، بل هناك احتمال كبير بأن ينزلق به نحو مشاكل سياسية ومواجهات بين القوي الداخلية. وخاصة إن قوة كالتيار الصدري الذي دفعته الانتخابات إلى الأمام وبقوة لديها خلفية ليست بالجيدة مع القوى الأخرى المشاركة في الانتخابات حيث قام مقتدى الصدر عملياً بشبه انقلاب مدني في العراق من خلال أتباعه وأنصاره ومريديه وجماهيره عندما قاد مظاهرة مليونيه إلى حرم مجلس النواب ومن ثم فإن انتزاع هذا الفوز منه سوف يدخل العراق في ازمات ومواجهات العراق في غنى عنها كما يرى البعض أنه من الممكن أن يكون اشتداد الصراع بين أمريكا وإيران واحداً آخر من أسباب النزاع داخل العراق كون قسم من القوى الشيعية العراقية يتبع أمريكا وقسم آخر يتبع إيران²¹⁵.

2. استمرار العمليات الإرهابية

على الرغم من إعلان الحكومة العراقية نجاحها في تحرير العراق من قبضة تنظيم داعش الإرهابي في نهاية العام الماضي، إلا أن التنظيم استمر في القيام بعدد من الهجمات الإرهابية المؤلمة ضد الشعب العراقي في أماكن متفرقة طوال هذا العام، ففي 15 يناير، وقع هجوم مزدوج في ساحة الطيران في بغداد، نفذته انتحاريان يرتديان حزامين ناسفين. وأدى إلى مقتل 102 شخص على الأقل وإصابة 27 آخرين وفقاً لمصادر طبية وأمنية عراقية، ويعد هذا الهجوم أقوى الهجمات الإرهابية التي تعرض لها العراق بعد إعلانه تحرير الأراضي العراقية من تنظيم داعش، ويعد الأقوى منذ تفجيرات الكردية في يوليو 2016²¹⁶. كما انفجرت عبوة ناسفة في منطقة جميلة التجارية

²¹⁵ - عبد الله ريشاوي، هل سينتدور الوضع في العراق، موقع رووداو، 2 يونيو 2018، الرابط: <https://bit.ly/2AlkpJ2>
²¹⁶ للمزيد أنظر: https://ar.wikipedia.org/wiki/تفجير_ات_بغداد_2018

شرقي بغداد مما أودى بحياة شخصين وجرح ستة آخرين من المدنيين، ولقد سبق هذا الهجوم بثلاثة أيام هجوم انتحاري وقع في نقطة تفتيش في شمال المدينة أسفر عن مصرع مالا يقل عن خمسة أشخاص²¹⁷.

وخلال شهر فبراير قتل 78 مدني وعسكري وأعدم 16 شابا على الحدود السورية و19 امرأة إيزيدية رفضن جهاد النكاح واختطف 3 آخرين، في الوقت نفسه قتل 118 داعشيا وأصيب 50 واعتقل 38 آخرون خلال عمليات عسكرية للحشد الشعبي وقوات التحالف، وذلك بعد تمركز عناصر تنظيم داعش الإرهابي على الحدود بين سوريا والعراق. أما في مارس، تتابعت قوات الحشد الشعبي وقوات الأمن العراقي مداممة بقايا العناصر التكفيرية في كل من الموصل وكركوك وغرب بغداد وعلى الحدود بين سوريا والعراق حيث قتلت من الإرهابيين 61 عنصرا واعتقلت 81 آخرون وذلك رغم قيام العناصر التكفيرية بعمليات انتحاريتين و30 اشتباكا مع قوات الأمن قتل خلالها 105 وأصيب 68 معظمهم من المدنيين رجالا ونساء فضلا عن اختطاف 6 شباب وإعدام آخر.

وفي إبريل، وقع 17 اشتباك مسلح بين القوات العسكرية في العراق وعناصر التنظيم على الحدود مع سوريا ونفذ انتحاريون 21 عملية انتحارية وأسفر ذلك عن استشهاد 70 شخص وإصابة 49 آخرين وإعدام ضابطين في الحشد الشعبي واختطاف آخرين ومقتل 112 عنصر من داعش واعتقال 42 آخرين. وفي مايو قتل ما لا يقل عن 135 شخص معظمهم من المدنيين وأصيب 146 آخرين نتيجة 12 عملية انتحارية و16 تفجيرا إرهابيا وهجوما مسلحا وأعدم التنظيم 3 مدنيين وفي اشتباكات داعش مع قوات الأمن قتل 187 داعشي وأصيب 35 واعتقل 12 آخرين.

وفي يونيو، انخفضت نسبة الهجمات والاشتباكات عن الأشهر السابقة فبعد أن كانت العراق تحل في المرتبة الأولى من حيث القتلى والمصابين أصبحت تقع في المرتبة السادسة حيث وقعت 9 اشتباكات مسلحة فقط بين قوات الأمن والإرهابيين ونفذ الدواعش 6 عمليات انتحارية وأعدموا 15 مدني وعسكري وكانت إحصائية العمليات الإرهابية في العراق خلال الشهر 41 شهيدا و26 مصاب و35 مختطف من قبل عناصر داعش المسلحين. و107 قتيلا من الإرهابيين و13 مصاب و52 معتقل من قبل قوات الأمن. وفي يوليو وبعد كرفٍ استمر لعدة أشهر بين

²¹⁷ للمزيد انظر: <http://www.bbc.com/arabic/middleeast-42685167>

تنظيم داعش وبين قوات الحشد الشعبي أعدم التنظيم شخصين واختطف 6 آخرين ونفذ 3 عمليات انتحارية واشتبك مع القوات المسلحة في 11 موقعة وكانت الحصيلة 33 قتيلاً و12 مصاباً من المدنيين وقوات الأمن و47 قتيلاً و4 مصابين و39 معتقلاً في صفوف الإرهابيين.

وشهد شهر أغسطس مقتل 56 عراقي وأصيب 32 آخرين جراء 5 اشتباكات مسلحة دارت بين المسلحين وقوات الحشد الشعبي و3 عمليات انتحارية استهدفت مناطق حيوية كما قتل 28 إرهابي وأصيب 22 آخرون في الاشتباكات ذاتها. وقد أعدم عناصر تنظيم داعش 9 أشخاص بينهم مسؤول في الحشد الشعبي مع جميع أفراد أسرته واختطفوا 20 آخرين بينهم مسؤولون وزعماء قبائل. في سبتمبر اختطف تنظيم داعش الإرهابي 5 أشخاص إثر اشتباكه مع قوات الحشد الشعبي وأعدم منهم 3 ونفذ عمليتين انتحاريتين و8 تفجيرات إرهابية وهجمات مسلحة أسفرت عن مقتل 78 شخص وإصابة 35 آخرين من المدنيين وقوات الأمن، ومقتل 12 وإصابة 2 واعتقال 32 آخرين من عناصر تنظيم داعش. وفي أكتوبر اختطف تنظيم داعش الإرهابي 7 أشخاص إثر اشتباكات مسلحة وهجمات ليلية وأعدم 16 آخرين كما نفذ 3 عمليات انتحارية و18 تفجير إرهابي وهجوم مسلح أسفر عن مقتل 83 شخص وإصابة 105 آخرين من المدنيين وقوات الأمن، ومقتل 28 وإصابة 3 واعتقال 37 آخرين من عناصر تنظيم داعش²¹⁸. كما شهد شهر نوفمبر مقتل 6 أشخاص وإصابة 20 آخرين بجروح في سلسلة تفجيرات طالت عدداً من أحياء العاصمة العراقية بغداد.

3. قمع الاحتجاجات السلمية

واصلت الحكومة العراقية تضيق الخناق على حرية التجمع السلمي، ففي 25 مارس 2018 اندلعت احتجاجات في شتى إقليم كردستان العراق ضد إجراءات التقشف والتأخير في دفع وتخفيضات رواتب موظفي الدولة، حيث خرج المعلمون والعاملون في قطاع الصحة وغيرهم من العاملين في القطاع العام فضلاً عن النشطاء لمطالبة الحكومة باتخاذ الإجراءات اللازمة، وهو ما قابلته الحكومة الكردية باستخدام العنف ضد المتظاهرين السلميين، حيث استخدمت قوات الأمن الكردية وما يتبعها من أفراد مسلحين يرتدون ملابس مدنية

²¹⁸ - مرصد الأزهر الشريف، البوابة الإلكترونية، الرابط، <http://www.azhar.eg/observer/analytics#view>

العنف لتفريق الاحتجاجات السلمية، حيث تعرض المتظاهرون للضرب والاهانة كما تعرض الصحفيون الذين يستخدمون الكاميرات أو الهواتف لتغطيته الاحتجاجات للاعتداء²¹⁹.

وفي 8 يوليو 2018 شهدت مدن جنوب العراق احتجاجات بسبب ارتفاع مستويات البطالة وعدم كفاية الخدمات الحكومية، وهو ما ترتب عليه قيام الحكومة العراقية إلى قطع الانترنت في وقت متأخر من يوم 21 يوليو، وعلى الرغم من إعادة تشغيل خدمة الانترنت بعد أربعة أيام إلا أن بث الشبكة ظل ضعيفا في جميع انحاء البلاد حسبما ورد من معلومات، كما ظلت العديد من منصات وسائل التواصل الاجتماعي مغلقة. وهو ما فسره البعض بمنح قوات الامن تفويضا مطلقا لقمع الاحتجاجات السلمية دون تسجيل ما يفعلونه ودون مساءلتهم، ولقد أبلغت مصادر موثوقة أنه تم قطع الاتصال بالإنترنت لمنع المحتجين من تبادل اللقطات والصور الخاصة التي تظهر استخدام قوات الأمن للقوة المفرطة وغير الضرورية عبر الانترنت بما في ذلك استخدام الذخيرة الحية في المدن والمحافظات الجنوبية. ولقد أبلغ شهود في محافظة البصرة -والتي شهدت الاحتجاجات الأكبر في البلاد - بأن قوات الامن العراقية استخدمت الغاز المسيل للدموع والذخيرة الحية ضد المحتجين السلميين، حيث تعرضوا للضرب بالهراوات والكابلات والخرطوم البلاستيكية في محاولات لتفريقهم، كما تم اعتقال عدد من المتظاهرين، وسحلهم إلى إحدى السيارات قبل عصب أعينهم واقتيادهم إلى مكان مجهول، وفي وقت لاحق تعرضوا للضرب وصعقهم بالمسدسات الصاعقة والتحقيق معهم لفترات طويلة كما اجبروهم على التوقيع على أوراق التحقيق دون الاطلاع عليها. وقد أفادت وزارة الصحة العراقية بأن ما لا يقل عن ثمانية أشخاص لقوا حتفهم في هذه الاحتجاجات²²⁰.

وفي شهر سبتمبر تجدد الاحتجاجات في مدينة البصرة ثاني أكثر المدن العراقية للمطالبة بتحسين الخدمات العامة ومن بينها توفير المياه والكهرباء وتقديم خدمات طبية أفضل، ووضع حد للفساد، وقد استخدمت قوات الامن القوة المفرطة وأطلقت الذخيرة الحية على المحتجين مما أسفر عن مقتل سبعة محتجين على الأقل. وعلى الرغم

²¹⁹ العراق واستخدام العنف ضد المتظاهرين والصحفيين في إقليم كردستان بيدي اذراء صارخا لحرية التعبير، تقرير لمنظمة العفو الدولية، 28 مارس 2018.

<https://bit.ly/2OcYxDv>

²²⁰ قوات الامن تعتدي عمدا على المحتجين السلميين بينما يتم تعطيل شبكة الانترنت، تقرير لمنظمة العفو الدولية، 19 يوليو 2018.

<https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2018/07/iraq-security-forces-deliberately-attack-peaceful-protesters-while-internet-is-disabled>

من تعهد رئيس الوزراء العراقي بإجراء تحقيق في حالات الوفاة وما وقع من عنف خلال هذه الاحتجاجات إلا أنه حتى الآن لم يتم تقديم أي شخص من قوات الأمن إلى المحاكمة²²¹.

4. ارتفاع اعداد المختفين قسرياً

تقدر أعداد المفقودين في العراق ما بين 250 ألف شخص إلى مليون شخص منذ عام 2014 وحتى عام 2018، مما أدى إلى إعلان اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن العراق من أعلى دول العالم من حيث عدد المفقودين. وبموجب قانون أصول المحاكمات الجزائي العراقي يمكن للشرطة أن تحتجز المشتبه فيهم فقط بموجب مذكرة توقيف صادرة عن المحكمة على أن يمثل المشتبه فيه أمام قاضي التحقيق في غضون 24 ساعة كي يصرح بتمديد فترة الاحتجاز، غير أنه وفقاً لإفادة بعض أسر المفقودين قسرياً وشهود في القضايا إن عناصر الأمن لم يقدموا أي مذكرة توقيف أو تفتيش، كما لا تعرف أي من الأسر إذا أقر بهم قد مثلوا أمام قاضي التحقيق خلال هذه الفترة أم لا. ووفقاً للتقارير حقوقية فإن قوات الجيش والأمن العراقية أخفت عشرات الأشخاص أغلبهم من الذكور السنة العرب منهم أطفال لم يتجاوزوا سن التاسعة، في إطار عمليات مكافحة الإرهاب، حيث تشكل عمليات الإخفاء القسري الموثقة جزءاً من نمط أوسع وسياسة مستمرة في العراق ورغم البحث والطلبات المقدمة إلى السلطات العراقية لسنوات لم تقدم الحكومة أي جواب حول مكانهم أو ما إذا كانوا لا يزالون على قيد الحياة، حيث تعتمد السلطات العراقية عدم الاستجابة لأي طلب من الأسر أو المنظمات الحقوقية للمعلومات حول المختفين.

وخلال هذا العام ووفقاً لتقارير حقوقية أوقف الجيش والقوى الأمنية 34 رجلاً وطفلاً عند نقاط تفتيش كجزء من إجراءات رصد الإرهاب ضد داعش و37 آخرين من منازلهم، وجاءت جميع التوقيفات التي تمت عند نقاط التفتيش، استهدفت أشخاصاً كانوا ينحدرون من مناطق كانت تحت سيطرة داعش أو يعيشون فيها، وفي أغلب التوقيفات التي تمت في المنازل، لم تعطي القوى الأمنية لأهالي الموقوفين أي سبب للتوقيف، لكن الأهالي تعتقد أن السبب يتعلق بكون المحتجزين من العرب السنة، وفي 6 حالات على الأقل أوحى ظروف التوقيف أو ما قاله العناصر الأمنية بأن السبب قد يكون متعلقاً بالقتال ضد داعش²²².

²²¹ يجب إجراء تحقيق فعال في وفاة المحتجين في البصرة، منظمة العفو الدولية، 7 سبتمبر 2018.

<https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2018/09/iraq-deaths-of-protesters-in-basra-must-be-effectively-investigated>

²²² احتجاجات سرية بدون الإجراءات الواجبة: حملة من الإخفاءات القسرية، منظمة هيومن رايتس واتش، 27 سبتمبر 2018.

5. عودة النازحين

شهد عام 2018 انخفاض في أعداد النازحين، وتزايد معدلات العائدين إلى موطنهم الأصلي، فوفقاً لتقارير المنظمة الدولية للهجرة، فقد عاد أكثر من 3.3 مليون عراقي إلى مناطقهم الأصلية، في حين لا يزال هناك 2.5 مليون نازح، وتبين الأرقام الحديثة للمنظمة الدولية للهجرة أن حركات العودة مستمرة خاصة بعد أن تم تحرير المدن العرقية من قبضة تنظيم داعش والذي كان يسيطر على أجزاء كبيرة من مدن العراق منذ عام 2014، ولاحقها الصراع لاستعادة هذه المناطق مما ادي لنزوح ما يقرب من ستة ملايين عراقي وقد عانت مجتمعاتهم من دمار وأضرار واسعة النطاق. ففي شهر يناير تم تحديد 125 ألف عائد آخر حيث عادوا إلى المحافظات الأربع نينوي وصلاح الدين وكركوك والأنبار ولأول مرة منذ أكثر من ثلاث سنوات تجاوز عدد العائدين على عدد النازحين وذلك بفضل تحسن الوضع الأمني وإعادة تأهيل الخدمات وإعادة بناء الهياكل الأساسية.

وفي يناير ٢٠١٨ كانت المحافظات الثلاث التي سجلت أكبر انخفاض في أعداد النازحين هي محافظة نينوى (٦ %) وبغداد (12 %) والأنبار (١٧ %) والتي تشكل معاً نحو ثلثي انخفاض عدد النازحين على الصعيد المحلي أكثر من ١٤٥ ألف شخص. ومن بين بقية النازحين في العراق والبالغ عددهم 2.47 مليون نازح لا يقطن سوى نصفهم (٥١ %) في أماكن خاصة في حين لا يزال أكثر من ربعهم (٢٦ %) يعيشون في المخيمات.

وعلى الرغم من أن محافظة نينوى تمثل ثلثي العائدين الجدد (قرابة ٨٤ ألف)، فقد أشارت المنظمة الدولية للهجرة إلى أن ليس جميع العائدين إلى مدينة الموصل مستمرين في بقائهم فيها بسبب انعدام الأمن والخدمات وفرص سبل كسب العيش في غرب الموصل، كما عادت حوالي ٦٠٠ أسرة إلى مخيم الحاج علي خلال شهر يناير. ويتركز العائدون الذين يعيشون في المساكن الحرجة بما في ذلك الأماكن العشوائية والمباني غير المكتملة في أربع محافظات هي ديالى (٢١,٥٠٠ شخص) وصلاح الدين (١٢,٤٠٠) ونيينوى (٧,٥٠٠) وكركوك (٨٠٠).

ولقد أشار رئيس بعثة المنظمة الدولية للهجرة في العراق السيد جيرارد وايت أنه مع دخول العراق مرحلة الانتعاش بعد ثلاث سنوات من الصراع مع تنظيم داعش فإن إعادة البناء الرئيسي للبلاد لن تقوم فقط على إعادة بناء البنية التحتية وإنما تقوم أيضاً على توفير الدعم المتخصص لكل من نجوا من النزاع إلى جانب إعادة بناء

البنية التحتية وخلال مؤتمر الكويت لإعادة اعمار العراق أطلقت الأمم المتحدة برنامجاً للتعافي والانتعاش لمدة عامين حيث تشارك فيه المنظمة الدولية للهجرة لمساعدة الحكومة العراقية على تلبية الاحتياجات المتعددة لإعادة البناء والتعمير في البلاد²²³.

وفي شهر يونيو 2018، قالت المنظمة الدولية للهجرة، إن عدد النازحين داخل العراق تراجع من 5.8 ملايين إلى مليونين، وأن 3.8 ملايين نازح عادوا إلى مناطقهم، وأن أكبر عدد من العائدين موجود في محافظة نينوى 1.4 مليون نسمة، ثم محافظة الأنبار 1.2 مليون، وبعدهما محافظة صلاح الدين بأكثر من 534 ألف عائد. وعلى الرغم من عودة 590 ألف نازح، خلال العام الجاري فإن وتيرة العودة آخذة في التباطؤ، إذ يواجه النازحون عقبات كبيرة في العودة²²⁴.

وكانت الحكومة العراقية قد أعلنت في أبريل 2018، إغلاقها 20 مخيماً لإيواء النازحين، من أصل 125 مخيماً، معظمها موجود في بغداد وفي محافظتي الأنبار وصلاح الدين، بعد إعادة العائلات التي كانت قاطنة فيها إلى منازلهم الأصلية²²⁵. وفي شهر ديسمبر أغلقت مخيم الكيلو 18 بمحافظة الأنبار، وهو من أكبر مخيمات النزوح في العراق حيث كانت تقطنه نحو 1600 أسرة هجرت تنظيم داعش بعد أن سيطر على مدن عدة في الأنبار²²⁶.

6. المحاكمات الجائرة

ظل نظام العدالة الجنائية في العراق يتسم بالعيوب العميقة، فقد حرم المتهمون، ولا سيما المشتبه في علاقتهم بالإرهاب، من المحاكمات العادلة، وتندرج العراق باستمرار في قائمة البلدان الأكثر تنفيذاً لعقوبة الإعدام، فمنذ انتهاء العمليات العسكرية لاستعادة مناطق خاضعة لسيطرة تنظيم الدولة، حكمت المحاكم العراقية وأدنت أفراد عدة لاشتباه انتسابهم إلى هذا التنظيم، ولقد فسرت العديد من التقارير أن هذه الأحكام جاءت انتقامية وتأريية إلى حد كبير

²²³ مع استمرار عودة النازحين العراقيين هناك حاجة ماسة إلى إعادة الإعمار: المنظمة الدولية للهجرة في العراق، بعثة الأمم المتحدة في العراق.

http://www.uniraq.org/index.php?option=com_k2&view=item&id=8610:2018-02-21-04-58-53&lang=ar

²²⁴ تراجع أعداد النازحين في العراق من 5.8 ملايين إلى مليونين، الخليج أون لاين، 27 يونيو 2018.

<https://bit.ly/2CGZGkf>

²²⁵ العراق يغلق مخيمات مع عودة النازحين إلى ديارهم، ديارنا، 23 أبريل 2018.

http://diyaruna.com/ar/articles/cnmi_di/features/2018/04/23/feature-01

²²⁶ العراق يغلق مخيم الكيلو 18 للنازحين في الرمادي، ديارنا، 4 ديسمبر 2018.

http://diyaruna.com/ar/articles/cnmi_di/features/2018/12/04/feature-03

ردا على عمليات إعدام جرت خارج نطاق القضاء لأعضاء مخطوفين من القوات الأمنية العراقية على أيدي عناصر تنظيم الدولة الإسلامية بحسب ما جاء في فيديو مصوّر نشرته الجماعة المسلحة تهديدا منها بإعدام المخطوفين في حال لم تطلق السلطات العراقية سراح السجينات التي يشتبه ارتباطهن بالتنظيم.²²⁷

ولقد اعتقلت السلطات العراقية أو سجنّت أيضا ما لا يقل عن 19 ألف شخص متهمين بالارتباط بتنظيم داعش أو غيرها من الجرائم المتعلقة بالإرهاب وحكمت على ما يزيد عن 3000 منهم بالإعدام ويلاحظ أن هذا الاستخدام الواسع لعقوبة الإعدام بالنسبة للعديد من المنظمات الحقوقية أو المنظمات المعنية بالعدالة الجنائية يعد انتهاك واسع للحق في الحياة وخاصة إذا كانت المحاكم قد استندت إلى الاعترافات المنتزعة تحت وطأة التعذيب من أجل إصدار أحكام الإدانة حيث وثقت العديد من المنظمات عملية الفحص المعيب من قبل القوات العراقية التي تعرض لها الرجال والفتيان الفارين من مناطق النزاع. وتعرض آلاف منهم للاعتقال التعسفي والاختفاء القسري وتعرضوا بشكل ممنهج للتعذيب وللظروف المروعة في الاحتجاز. ولذلك فمن الأهمية بمكان أن يحتجز جميع المعتقلين في مرافق احتجاز رسمية معترف بها ويتم الإشراف عليها.²²⁸

كما أدى عدم التنسيق بين النظامين القضائيين المنفصلين في العراق وكردستان إلى خطر تكرار الملاحقة القضائية للجريمة نفسها. يعني خطر إعادة الاعتقال أنهم قد لا يتمكنون من العودة إلى ديارهم وإعادة دمجهم في المجتمع. قد يؤدي أيضا إلى إتهام السجون والمحاكم العراقية. وعلى الرغم من أن الدستور العراقي ينص على أنه لا يحاكم المتهم عن التهمة ذاتها مرة أخرى بعد الإفراج عنه إلا إذا ظهرت أدلة جديدة. ومن ثم إذا أدين الشخص في أحد النظامين بجريمة واستكمل مدة عقوبته لا يمكن محاكمته مرة أخرى بنفس المخالفة في أي مكان في العراق حتى لو ظهرت أدلة جديدة. لكن بسبب عدم التنسيق سيكون من الصعب على المدعين في أحد النظامين معرفة ما إذا كانت الأدلة التي يجدونها جديدة أو حتى ما إذا كان الشخص الذي احتجزوه قضى عقوبة في الولاية القضائية الأخرى. ولقد كان لدي النظامين القضائيين المنفصلين في العراق قوانين خاصة لمكافحة الإرهاب تطبق في

²²⁷ الإعدامات الثأرية لن تساوي العدالة لضحايا تنظيم الدولة، منظمة العفو الدولية، 29 يونيو 2018.

<https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2018/06/iraq-vengeful-executions-will-not-bring-justice-to-victims-of-is>

²²⁸ تقارير مفزعة عن مواجهة أكثر من 3000 شخص للإعدام بسبب جرائم تتصل بالإرهاب، تقرير لمنظمة العفو الدولية، 21 مارس 2018، الرابط <https://bit.ly/2Ro6AQ0>

محاكمهما. ونظام لتبادل المعلومات ونقلها. لكن قضاة من النظامين أكدوا إن هذا الترتيب أصبح في السنوات الأخيرة أقل فعالية

وهذا الوضع يؤثر بشكل كبير على حوالي 20 طفلاً على الأقل، فبعد أن تم إطلاق سراحهم بعد سجنهم بتهمة مكافحة الإرهاب، الذين قضوا فترات قصيرة لكن مع بدء إطلاق أربيل لسراح البالغين الذين أنهوا مدة عقوبتهم سيواجهون نفس المشكلة وخاصة أن الملاحقات القضائية للمحتجزين بسبب انتمائهم إلى داعش في معظم الحالات تعتمد على اعترافات المتهمين فقط وبناء على معلومات من عديد من القضاة والمحامين ومن ثم يجب على السلطات القضائية أن تتبنى سياسات وإجراءات محددة لتجنب المقاضاة المتكررة للأشخاص الذين أدينوا وقضوا حكمهم بتهمة الانتماء إلى داعش أو تمت تبرئتهم²²⁹.

ثالثاً: الوضع الحقوقي في اليمن

يشكل عام 2018 بالنسبة لليمن واليمنيين عامًا إضافيًا من النزاع المسلح الذي بدأ في 2014 بانقلاب مليشيات تحالف الحوثي/صالح على الشرعية وانزلاق البلاد في حرب أهلية سرعان ما تحولت إلى حرب إقليمية جراء دعم إيران لتحالف الحوثي/صالح، وانخراط المملكة العربية السعودية في النزاع على رأس تحالف عربي يضم 15 دولة لإعادة الأمور إلى مسارها الذي بورته المبادرة الخارجية ومخرجات الحوار الوطني. واستمر المدنيون يدفعون ثمن استمرار النزاع المسلح في البلاد على يد مختلف الأطراف المنخرطة في القتال، فيما يسدد مجموع الشعب اليمني فاتورة هذا النزاع، فقد وصفت الأمم المتحدة اليمن بأنه يمر بأسوأ وأكبر أزمة إنسانية في العالم، فهناك أكثر من 8 مليون يمني على الأقل على حافة المجاعة، بسبب النزاع المسلح، كما انتشرت الأمراض بين اليمنيين، بالإضافة إلى استخدام العديد من الأطفال في القتال من قبل جميع الأطراف، وكذلك استمرار القصف العشوائي الذي دمر العديد من المنشآت والبنية التحتية.

229 - خطر المحاكمة المزدوجة بسبب العلاقة ب داعش، هيومن رايتس واتش، نوفمبر 2018.

1. استمرار معاناة الاطفال

خلال هذا العام استمر تجنيد الأطفال في النزاع القائم في اليمن، مما أدى إلى قتل العديد منهم، فطبقاً للأمم المتحدة فقد قتل 1427 طفل في هجمات خلال عام 2018، بما فيهم الهجوم الذي حدث على حافلة مدرسية من قبل التحالف بقيادة السعودية في مدينة صعدة، وغيرها من الهجومات على المستشفيات، ولم يكن هذا فقط بل حذرت منظمة اليونيسف من أن اليمن من الدول التي يموت فيها طفل كل 10 دقائق بسبب الأمراض، ولدينا 400 ألف طفل يعانون من سوء التغذية²³⁰. وقد وثقت تقارير حقوقية خلال النصف الأول من العام تجنيد 305 طفل من قبل الحوثيين يتراوح أعمارهم من 10 إلى 17 سنة من مدن صنعاء ودمار وعمران وحجه²³¹.

كما أن القتال العنيف الذي شهدته مدينة الحديدة الساحلية أثر بشكل كبير على المستشفى الموجودة بالمدينة، مما عرض حياة 59 طفلاً، بينهم 25 في وحدة العناية المركزة، لخطر الموت الوشيك²³². وفي مدينة الحزم قصفت مليشيات الحوثي أحد الافراح وخلال هذا القصف قتل طفلين وجرح 6 آخرين²³³. وخلال شهر أكتوبر ماتت الطفلة اليمنية "أمل حسين" نتيجة الظروف المعيشية الصعبة والجوع في مخيم اللاجئين، بسبب قلة المساعدات الغذائية²³⁴.

2. عمليات الاعتقال والاختفاء القسري

وفقاً لتقارير حقوقية يمنية شهد النصف الأول من العام رصد 1354 حالة اعتقال وإخفاء قسري، منهم 1067 حالة اعتقال تعسفي و278 مخفي قسرياً، من بينهم 42 طفل و23 امرأة و230 سياسياً وناشطاً حزبي و32 حقوقي و17 إعلامي²³⁵. وقد كانت مليشيات الحوثي متصدرة في ممارسة الاعتقالات والاختطافات والاحتجاز التعسفي، حيث اعتقل 851 من قبل تلك الميليشيا بينهم 123 سياسياً وناشطاً حزبياً و21 ناشطاً حقوقياً و13 إعلامياً و36 طفلاً و21 امرأة فيما توزع الباقين بين فئات أخرى، تركزت حملات الاعتقال والاختطاف التي مارستها الميليشيات في محافظة صنعاء والمحويت والبيضاء والحديدة، ودمار وتغز وأمانة العاصمة وعمران وحجه والضالع واب

²³⁰ للمزيد انظر: <https://news.un.org/ar/story/2018/12/1024451>

²³¹ للمزيد انظر: <https://alasimahonline.com/freedoms-rights/5384#.XC06x1XXKpg>

²³² للمزيد انظر: <https://uni.cf/2GQrRkN>

²³³ للمزيد انظر: <https://goo.gl/Si8BA1>

²³⁴ للمزيد انظر: <https://bit.ly/2s5zyJZ>

²³⁵ للمزيد انظر: <https://bit.ly/2TunxCL>

والجوف وريمة وصعدة ولحج، بينما اعتقلت القوات الحكومية 170 ضحية بطريقة غير مشروعة بينهم 105 سياسي وناشط حزبي و6 حقوقيين واعلامي واحد و3 نساء، وطفل واحد فيما توزع الباقيين بين فئات أخرى في محافظات عدن ولحج وابين وحضرموت ومارب، كما رصدت التقارير اختطاف واعتقال 43 ضحية من قبل قوات لا تسيطر عليها الحكومة اليمنية في لحج وتعز وحضرموت وشبوة وعدن²³⁶.

كما شهد هذا العام اعتقال ميليشيات الحوثي لثلاث صحفيين ثلاث اعلاميين بمحافظة الحديدة وهم (محمد خالد الميسري – محمد عبده الصلاحي – بلال حيدر العريفي)²³⁷، كما اعتقلت 20 صحفياً في مدينة صنعاء، من بينهم نقيب الصحفيين السابق "عبد الباري طاهر" اثناء المشاركة في ندوة بأحد فنادق العاصمة، وأطلقت صراح 18 صحفي، واستمرت في اعتقال اثنين حتى أكتوبر 2018²³⁸.

وفيما يتعلق بالاختفاء القسري فقد تم اختفاء 278 في عدد من المحافظات اليمنية بينهم 8 نساء و6 أطفال و40 سياسياً و7 اعلاميون و5 نشطاء حقوقيين وتوزع الباقيين بين فئات أخرى، وكانت محافظة صنعاء هي الأكبر في عدد المختفين منها، حيث سجل اختفاء 65 ضحية فيها ثم محافظة تعز بواقع 55 مختف فيها، تليها محافظة صعدة بواقع 31 محتف، ثم محافظتي الحديدة وحجة بواقع 19 حالة اختفاء لكل منهما²³⁹.

3. التعذيب والمعاملة القاسية

بالإضافة إلى اعمال الاعتقال والاختطاف القسري، فقد سجلت انتهاكات بعدد من المعتقلين، من بين أسوأ تلك الانتهاكات هي المعاملة القاسية التي تصل حد التعذيب الجسدي والنفسي للمحتجزين بغرض الحصول على المعلومات اثناء التحقيق أو اعترافات أو رغبة في الإيذاء، وقد رصد تقرير لتحالف رصد اليمني عمليات تعذيب وحشية ومعاملة قاسية بحق 208 محتجز في سجون ومعتقلات تنعدم فيها ابسط المقومات التي تشترطها القوانين والمعاهدات الدولية خاضعة لسلطة اطراف النزاع اليمنية، بينهم 113 سياسي و4 اعلاميون و2 نشطاء حقوقيين و10 أطفال وامرأتين، وقد ارتكبت كل اطراف النزاع تلك الجرائم بنسب متفاوتة كانت مليشيا الحوثي هي

²³⁶ للمزيد انظر: <https://bit.ly/2R6Y4sM>

²³⁷ انظر: <https://bit.ly/2LLMopG>

²³⁸ انظر: <https://goo.gl/LwEGfV>

²³⁹ للمزيد انظر: <https://bit.ly/2R6Y4sM>

المتصدرة في ارتكابها، إذ سجل تعذيب 199 محتجزا في سجون خاصة وسرية وسجون تشرف عليها المليشيات الحوثية في امانة العاصمة ومحافظات البيضاء وأب وصعدة وحجة والحديدة وذمار وصنعاء وعمران وتعز والجوف والمحويت بينهم 107 سياسي و4 اعلاميون و2 حقوقيون، فيما عذبت القوات الحكومية اثنين من المعتقلين بينهم اعلامي في عدن ومارب، وسجل تعذيب 8 محتجزين في سجون قوات عسكرية غير موالية للحكومة اليمنية في تعز وحضرموت بينهم 6 سياسيون واعلامي واحد²⁴⁰.

4. القصف العشوائي واستهداف المدنيين

ذكرت الأمم المتحدة ان أطراف الصراع في اليمن استمرت بشن سلسلة من الهجمات العشوائية التي راح ضحيتها عدد كبير من المدنيين، فخلال الفترة من 21 مايو وحتى 6 يونيو، اسفرت هذه الهجمات عن مقتل ما لا يقل 26 مدنيا وإصابة 61 آخرين، كما رصدت تقارير حقوقية يمنية مقتل 941 مدنيا خلال الفترة من 1 يناير وحتى 30 يونيو بينهم 190 طفلا و104 امرأة و55 مسنا، وتوزع ذلك الأرقام بين القتل بالهجمات والقصف العشوائي بواقع 510 مدنيا، والقتل بالقناصة والأسلحة الفردية المباشرة والسلاح الخفيف بواقع 386 قتيلا والقتل بطريق الاغتيال بواقع 45 قتيلا. وتصدرت مليشيات الحوثي تلك الهجمات بالقصف العشوائي بين الاحياء المدنية والسكانية في محافظات الحديدة وتعز ولحج والضالع ومارب والبيضاء وامانة العاصمة وحجة وصنعاء وعمران وصعدة وذمار واب على التوالي، وقد قتل بسبب هجمات الحوثيين 201 مدنيا بينهم 58 طفلا و39 امرأة و8 مسنين، فيما قتل 253 بسبب الغارات الجوية لطيران دول التحالف بقيادة السعودية بينهم 72 طفلا و34 امرأة و15 مسنا في محافظات تعز والحديدة وصعدة وحجة وعمران والجوف وصنعاء وامانة العاصمة واب على التوالي، وقتلت طائرات الدونز الامريكية 36 مدنيا بينهم طفلين و4 مسنين، فيما قتل تنظيم القاعدة الإرهابي 10 مدنيين بهجمات انتحارية وعبوات ناسفة في محافظتي عدن وابين، وسجل مقتل 6 مدنيين بهجمات عشوائية لقوات لا تسيطر عليها الحكومة اليمنية في عدد من المدن، بينما قتلت القوات الحكومية 3 مدنيين في هجمات بمحافظات الجوف والضالع وتعز بينهم امرأة واحدة، وسجل مقتل طفل واحد بهجمة من جهة مجهولة في محافظة تعز²⁴¹.

²⁴⁰ انظر: <https://bit.ly/2R6Y4sM>
²⁴¹ للمزيد انظر: <https://bit.ly/2R6Y4sM>

في 29 أكتوبر، قامت مليشيات الحوثي بقصف منطقة "المنظر" في محافظة الحديدة بصاروخ باليستي إيراني مما أدى إلى وقوع قتلي وجرحي في صفوف المدنيين²⁴²، في المقابل قام التحالف بتنفيذ ضربة جوية في 8 فبراير، وذلك طبقا لمكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، الذي أعلن مقتل 27 شخص وجرح 76 آخرين. وطبقا لمنظمة أطباء بلا حدود ففي 11 يونيو قامت غارة جوية بإصابة مركز جديد لعلاج الكوليرا في مديرية "عبس" في محافظة حجة. وفي أغسطس تم قصف اتوبيس مدرسي في محافظة صعدة من قبل التحالف، نتج عن الحادثة مقتل 43 منهم 29 طفل دون سن الخامسة عشر وإصابة 26 آخرين²⁴³.

5. منع المساعدات الإنسانية

تأثر تدفق المساعدات الإنسانية في اليمن منذ بداية النزاع في 2014، حيث توجد حالة من انعدام الأمن الغذائي لأكثر من 17 مليون يمني منهم 8.4 مليون على وشك المجاعة، بسبب ما تقوم به أطراف النزاع من منع وصول المساعدات، كما ان المرافق الطبية تعاني من عدم وصول المياه النظيفة إليها مما ادي إلى انتشار مرض الكوليرا.

وفي 21 ابريل 2018، قامت مليشيا الحوثي باغتيال عضو ببعثة الصليب الأحمر الدولي في مدينة تعز اثناء تأدية عمله، على الرغم من أن هيئات الإغاثة الأممية والدولية التي سمحت لها مليشيا الحوثي بالنشاط في داخل اليمن وفي تعز قبلت شرط المليشيا باتخاذ مقرات لعملها خارج نطاق مناطق الحصار والاحتياجات، فضلا عن الحصول على أجزاء كبيرة من المساعدات لتوجيهها للمجهود الحربي.

كما طالب برنامج الأغذية العالمي بإنهاء فوري لتحويل مسار الإغاثة الغذائية الإنسانية في اليمن بعد أن كشفت أدلة عن هذه الممارسة في العاصمة صنعاء وأجزاء أخرى من البلاد يسيطر عليها مليشيا الحوثي، وقد كشفت دراسة استقصائية قام بها البرنامج التابع للأمم المتحدة، شملت المستفيدين المسجلين، أن العديد من الناس في العاصمة لم يتلقوا الحصص الغذائية التي يحق لهم الحصول عليها. وفي مناطق أخرى، تم حرمان الجياع من الحصص الكاملة، في بلد يعتمد فيه ملايين الناس على المساعدات الغذائية لبقائهم على قيد الحياة. وقال البرنامج إن

²⁴² انظر: <https://www.emaratalyom.com/politics/issues/yemen-latest/2018-10-29-1.1148810>

²⁴³ انظر: <https://bit.ly/2R7pNd6>

الدافع وراء ذلك كان عددا متزايدا من التقارير التي تفيد ببيع أغذية المساعدات الإنسانية في الأسواق المفتوحة في العاصمة. وكشف تحقيقات البرنامج أن منظمة شريكة محلية واحدة على الأقل يكلفها البرنامج بالتعامل مع المساعدات الغذائية وتوزيعها تقوم بعمليات الاحتيال. وترتبط هذه المنظمة بوزارة التعليم في صنعاء، التي يسيطر عليها الحوثيون.

ورصدت تحقيقات البرنامج كميات من الصور الفوتوغرافية وغيرها من الأدلة على قيام الشاحنات بإزالة المواد الغذائية بشكل غير مشروع من مراكز توزيع الأغذية. كما وجد البرنامج أن عملية اختيار المستفيدين يتم استغلالها من قبل المسؤولين المحليين، وأن سجلات توزيع الغذاء يتم تزويرها. وقد تم اكتشاف أن بعض الإغاثة الغذائية يتم منحها لأشخاص لا يحق لهم المساعدة ويتم بيع بعضها لتحقيق مكاسب في أسواق العاصمة²⁴⁴.

رابعاً: الوضع الحقوقي في سوريا

لاتزال الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان ترتكب في سوريا من قبل الأطراف المتصارعة، وذلك من خلال الحصار واستهداف المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، واستخدام الأسلحة المحظورة والغازات الكيميائية والاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري، كما منعوا وصول المساعدات الإنسانية إلى المدنيين، ويتشاي في ذلك النظام والجماعات الإرهابية فضلا عن أطراف خارجية تدخلت عسكريا كتركيا

1. استهداف المدنيين والقصف العشوائي

شكلت عمليات القصف الجوي والبري أبرز أسباب انتهاك الحق في الحياة الذي نال بصفة رئيسية من المدنيين الذين شكلوا نحو 80 بالمائة من ضحايا الصراعات في سوريا، ويوثق تقرير لجنة التحقيق الدولية التابعة لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة بشأن سوريا في مارس 2018 وقوع 34 حادثة استخدام موثقة للأسلحة الكيماوية خلال شهرين فقط، من يناير 2018، تورط فيها مختلف الأطراف المتصارعة.

الأمر الذي أدى مجلس الأمن إلى إصدار قرار جديد يطالب فيه بإجراء تحقيق بواسطة منظمة حظر الأسلحة الكيماوية، خاصة وإن نتائج التحقيقات السابقة لم تكن موضوع إعلان، ورغم تأييد مجلس الأمن لاستخدام الأمين

²⁴⁴ للمزيد أنظر: <https://news.un.org/ar/story/2018/12/1024562>

العام للأمم المتحدة لصلاحياته بإجراء تحقيقات في استخدام الأسلحة الكيماوية بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، إلا أن هذا الإجراء لم يكن موضوع تنفيذ.

وفي يوليو، أكد الرئيس الروسي على ارتفاع عدد القتلى من المدنيين في مدينة الرقة بسبب القصف الجوي لقوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، بعد معركة طرد عناصر تنظيم داعش. وخلال شهر ديسمبر وثقت تقارير حقوقية سورية مقتل أكثر من 710 من المدنيين، بينهم 27 طفلاً أقل من الثامنة عشر، حيث قتل 4 مواطنين بينهم طفل جراء قصف قوات النظام، وشخصين تحت التعذيب في المعتقلات الأمنية للحكومة السورية، واثنين قتلوا جراء إطلاق حرس الحدود التركية النار عليهم، و600 شخص اعدموا على يد تنظيم داعش الإرهابي، و9 مواطنين بينهم طفلان وامرأة قتلوا على يد الفصائل، و53 شخصاً بينهم 20 طفلاً و11 امرأة قتلوا في ضربات للتحالف الدولي، و24 آخرين بينهم طفلان وامرأة في ظروف مجهولة، بالإضافة إلى طفلة فارقت الحياة جراء سوء الأوضاع الصحية ونقص العلاج اللازم، و15 شخص من بينهم طفل وسيدة لقوا حتفهم نتيجة تفجيرات مفخخة²⁴⁵.

وقد أعلنت مفوضة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان خلال شهر ديسمبر، بأن لديها تقارير عن أن تنظيم داعش يعدم من يعتقد أنهم يتعاونون مع مقاتلي المعارضة في محافظة دير الزور بشرق سوريا، وقالت إن 7000 مدني محاصر بين مقاتلي داعش وأن هناك ضربات جوية ينظمها التحالف الدولي مما أدى إلى مقتل عدد من المدنيين²⁴⁶.

2. الاعتقال التعسفي والاحتفاء القسري

تقدر أعداد المعتقلين المعروفين بنحو 145 ألف معتقل، ويبقى الآلاف منهم مشاريع قتلى بشكل مستمر في سياق تفشي جرائم التعذيب المنهجي وسياسة الإفلات من العقاب، بينهم نحو 137 ألف معتقل في سجون النظام والمليشيات المتحالفة معه، ونحو 8500 في سجون الفصائل المعارضة التي لا تعترف باعتقال معظمهم.

وأدى تصاعد أزمتي اللجوء والنزوح الداخلي إلى فقدان القدرة على تتبع أعداد المختفين قسرياً من بين المفقودين الذين تتجاوز التقديرات بشأنهم 60 ألف شخص، فخلال عام 2018، اعتقل ما لا يقل عن 7706 شخصاً

²⁴⁵ للمزيد انظر: <http://www.syriahr.com/?p=298811>

²⁴⁶ للمزيد انظر: <https://www.emaratalyoum.com/politics/issues/syria-latest/2018-12-06-1.1160943>

على يد الأطراف الرئيسية الفاعلة في سوريا، خاصة الجماعات الإرهابية والأطراف المدعومة من تركيا وقطر بغرض التجنيد الإجباري .

وخلال شهر أغسطس اعتقل بشكل تعسفي 693 شخص منهم 66% على يد قوات النظام السوري²⁴⁷.
وخلال شهر أكتوبر اعتقل مال لا يقل عن 687 شخص، من بينهم 87% على يد قوات النظام السوري²⁴⁸.

3. التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة

لا تزال سوريا تتصدر جميع دول العالم في مستويات التعذيب حتى الموت، ويتصدر النظام السوري المسؤولية عن النسبة الأكبر من عمليات التعذيب حتى الموت، وعلى الرغم من قوة الحظر القانوني التي يتمتع بها القانون الدولي، الذي يحظر بصورة تامة التعذيب والمعاملة القاسية وغير الإنسانية أو المذلة وهو بمثابة قاعدة عرفية من غير المسموح للدول المس به أو موازنته مع الحقوق أو القيم الأخرى، إلا أن النظام السوري استخدم التعذيب كأداة لفرض السلطة.

ولقد بلغت حصيلة الضحايا الذين قضوا حتفهم بسبب التعذيب قرابة 13197 شخصاً بينهم 167 طفلاً، و59 امرأة منذ مارس 2011 وحتى يونيو 2018، على يد جميع الأطراف المتصارعة في سوريا²⁴⁹. كما إن اثر التعذيب لم يقتصر على هذا الكم الرهيب من الضحايا الذين فقدوا حياتهم، بل امتد إلى أقاربهم أيضاً، كما شمل عدداً لا يحصى ممن تعرض للتعذيب وخرج من الاعتقال ولا يزال يعاني من تبعات ذلك نفسياً ومادياً، فقد لجأ النظام السوري إلى استخدام التعذيب كسلاح رابح تجاه مناهضيه وارتبط التعذيب بشكل وثيق مع عمليات الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري وفق منظومة متكاملة تبدأ بالاعتقال بشكل غير مشروع وتستمر بالتعذيب الوحشي في أثناء مدة الاختفاء القسري وغالباً ما تنتهي بالموت بسبب التعذيب، ومن ذلك يتضح ان الجرائم المرتكبة ضد المعتقلين تندرج ضمن سلسلة متواصلة الشدة يعتبر التعذيب فيها أخطر جريمة، خاصة عندما تمارس بهدف إلحاق أذى خطير بالجسم أو إحداث آلام شديدة ضمن دوافع متعددة إما بغرض انتزاع المعلومات أو الانتقام. ففي 28 مايو 2018، تعرض السيد مروان من أبناء مدينة عربين، للتعذيب والضرب بعد اعتقاله من قبل قوات النظام السوري،

²⁴⁷ للمزيد انظر: <https://goo.gl/E7i2x3>

²⁴⁸ للمزيد انظر: <https://goo.gl/4uUfb6>

²⁴⁹ للمزيد انظر: http://sn4hr.org/public_html/wp-content/pdf/arabic/Out_of_sight.pdf

وكان مروان قد عمل على تسوية وضعه الأمني عقب سيطرة قوات النظام على المدينة وانسحاب فصائل المعارضة المسلحة المسيطرة عليها في مارس 2018²⁵⁰.

ومن جهة أخرى، أنشأ تنظيم داعش مراكز احتجاز عديدة في جميع المناطق التي سيطر عليها ضمن سياسة اتباعها التنظيم لفرض فكره ونهجه الإرهابي، الذي يعاقب جميع من خالفه، وحرص على ان تبقى معظم مراكز احتجازه سرية يشرف عليها الجهاز الأمني للتنظيم والقياديين فيه، ويحتجز فيها النشطاء والصحفيين والأجانب والعاملين في المنظمات الإنسانية، والمقاتلين من الفصائل المعارضة المسلحة، ووفقاً لتقارير "الشبكة السورية لحقوق الإنسان" فقد تدرجت أساليب التعذيب، التي طبقها التنظيم على المعتقلين والمختفين لديه تبعاً للتهمة الموجهة إليهم وبحسب مركز الاحتجاز، فالمعتقلون المحتجزون في مراكز الاحتجاز السرية بتهمة تتعلق بمناهضة التنظيم خضعوا لدراجات تعذيب أقسى مقارنة مع غيرهم من الأشخاص، الذين اعتقلوا بتهمة المخالفات الشرعية من منظور داعش المتطرف، حيث مورست أساليب في التعذيب ضد الفئة الأولى كالإيهام بالغرق أو الذبح والخنق بالغازات، والصعق الكهربائي، وغالباً ما يستمر التعذيب لأيام وأسابيع ما قد يتسبب في موتهم، أو يحكم عليهم التنظيم بالموت، وينفذ ذلك بطرق مختلفة، فيما تعرضت الفئة الثانية لأساليب تعذيب أقل قسوة كالضرب المبرح والجلد، والشبح الذي يستمر لساعات أو أيام قليلة.

وفيما يتعلق بهيئة تحرير الشام والتي كانت تسيطر على معظم محافظة إدلب وأجزاء من ريف حلب الغربي، قامت بحملة اعتقالات واسعة للمنتقدين لسياساتها كالنشطاء الإعلاميين أو الرافضين للتنسيق معها كالعاملين في المجال الإغاثي، حيث يتعرض المعتقلون والمختطفون لـ هيئة تحرير الشام للضرب المبرح والجلد، والشبح بشكل رئيس، كما تمارس عليهم أساليب تعذيب نفسية كالإعدام الوهمي، والتهديد بالاغتيال والقتل في حال تكرار توجيه التهمة إليهم، وتتراوح مدة الاحتجاز بين أسابيع إلى سنوات وغالباً ما تفرج عن المعتقلين لديها لقاء دفعهم غرامات مالية ضخمة تصل إلى 200 ألف دولار²⁵¹.

²⁵⁰ للمزيد انظر: http://sn4hr.org/public_html/wp-content/pdf/arabic/Out_of_sight.pdf
²⁵¹ المرجع السابق.

4. الانتهاكات الممارسة ضد الاطفال

ذكرت منظمة اليونيسف إن عمليات القتل التي تم الإبلاغ عنها تظهر أن الحرب على الأطفال في سوريا لم تنته بعد، فخلال ما يقرب من ثماني سنوات من الحرب، تم تجاهل المبدأ الأساسي لحماية الأطفال بشكل كامل، ولهذا الأمر عواقب وخيمة على الأطفال في كل انحاء سوريا، وتحققت الأمم المتحدة من مقتل 870 طفلا خلال الأشهر التسعة الاولى من هذا العام، وهو العدد الأعلى على الإطلاق خلال تلك الفترة من أي عام منذ بدء النزاع في عام 2011، وقالت اليونيسف إن هذه الحالات التي تم التحقق منها فقط، ويحتمل أن تكون الأرقام الفعلية أعلى من ذلك بكثير²⁵². كما يواجه ما يقرب من عشرة آلاف طفل آثار مدمرة نتيجة اجتياح الفيضانات خلال شهر ديسمبر مخيمات النازحين الموجودة في شمال غرب سوري والتي باتت مكتظة بمن تستضيفه من العائلات النازحة²⁵³.

خامسا: الوضع الحقوقي في ليبيا

استمرت الأزمة السياسية والأمنية في ليبيا، مما أثر ذلك سلبا على أوضاع حقوق الانسان وإمكانات حياة السكان في البلاد، وظل الافتقار للأمن يشكل مبعث القلق الأساسي، جنبا إلى جنب مع تلبية احتياجات الناس المعيشية في ظل الأزمات المالية والمصرفية التي شهدتها البلاد نتيجة الارتباك السياسي والتخبط بشأن المسؤوليات.

وبشكل عام لا تزال مؤسسات الدولة الليبية مختلة وغير قادرة على ممارسة اختصاصاتها، فضلا عن نقص وتدهور الخدمات الأساسية المقدمة للمواطنين، وأدى تدخل دول أخرى في المنطقة وخارجها إلى استمرار حالة عدم الاستقرار والنزاع المسلح في ليبيا، من خلال دعم الجماعات المسلحة في الغرب والشرق، بما في ذلك الجماعات المتطرفة المسلحة، ويشكل هذا الدعم انتهاكا خطيرا لحظر الأسلحة.

كما تسبب استمرار شلل وانقسام مؤسسات الدولة وعدم وجود جهود منسقة لمكافحة الإرهاب في تدهور الحالة الإنسانية، مع تصاعد انتهاكات حقوق الانسان التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع المسلح، وواصلت مختلف

²⁵² انظر: <https://news.un.org/ar/story/2018/11/1021391>

²⁵³ انظر: <https://news.un.org/ar/story/2019/01/1024682>

الجماعات المسلحة مهاجمة وتهديد منظمات المجتمع المدني المحلية والمدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء السلطة القضائية والعاملين في وسائل الإعلام وطالبي اللجوء والمهاجرين، كما انتشر خطاب الكراهية والتحرير على العنف في المنافذ الإعلامية، كما استمر استهداف المدنيين والبنية التحتية المدنية بشكل منتظم من خلال العديد من الهجمات العشوائية.

1. الانتهاكات التي ترتكبها الجماعات المسلحة

تواصل الجماعات المسلحة الهجوم العشوائي على المدنيين وارتكاب أعمال التعذيب والاحتجاز التعسفي والقتل خارج نطاق القانون في ظل إفلات تام من العقاب، ويحتفظ تنظيم الدولة "داعش" الإرهابي بالقدرة على تنفيذ هجمات مسلحة، فبعد الهجوم المروع على اللجنة الوطنية العليا للانتخابات في الثاني من مايو، أعلن تنظيم داعش الإرهابي المسؤولية عن هجوم قرب زليتن في 23 أغسطس²⁵⁴، وفي 10 أغسطس طردت الجماعات المسلحة قسراً أسر النازحين من مخيم نهر طارق المتر. وقُتل وجرح بعض من مواطني مدينة تاورغاء، وهدمت منازلهم، وأجبر هؤلاء الليبيون على الفرار، تاركينهم بلا مأوى للمرة الثانية منذ سبع سنوات، بعد عودة العديد من العائلات إلى تاورغاء، التي بلغ تعدادها حوالي 100 أسرة في نهاية أغسطس، ولا تزال البنية التحتية والخدمات الأساسية مفتقدة في تاورغاء، مما يجعل العودة إليها صعبة للغاية. وعلاوة على ذلك، قام أفراد بعض الجماعات المسلحة التي تعمل بشكل رمزي تحت إشراف وزارة الداخلية باختطاف وتعذيب وقتل موظفي المؤسسات السيادية، بما في ذلك المؤسسة الوطنية للنفط وهيئة الاستثمار الليبية²⁵⁵، مما يشكل انتهاكاً لحق الحياة والمعاملة الإنسانية²⁵⁶.

وفي مدينة الزنتان تفاقم التنافس المستمر بين الجماعات المسلحة المتناحرة الذي يتعلق في الغالب بتهريب الوقود والاتجار بالبشر ليتحول إلى اشتباكات مسلحة في 21 مايو، وقد احتجزت جماعة مسلحة بعض المدنيين لفترة وجيزة بهدف مبادلتهم بشاحنات وقود وصادرتها جماعة مسلحة منافسة. وفي 19 مايو وقع اقتتال عنيف في

²⁵⁴ 'SRSg Ghassan Salame Briefing to The Security Council 5 September 2018 - Libya' (ReliefWeb, 2018)

<<https://reliefweb.int/report/libya/srsg-ghassan-salame-briefing-security-council-5-september-2018>>

²⁵⁵ 'SRSg Ghassan Salame Briefing To The Security Council 5 September 2018 - Libya' (ReliefWeb, 2018)

<<https://reliefweb.int/report/libya/srsg-ghassan-salame-briefing-security-council-5-september-2018>>

²⁵⁶ ICCPR (adopted 16 December 1966, entered into force 23 March 1976) 999 UNTS 171, Art 7.

مدينة العجيلات بين الجماعات المسلحة على الإيرادات المتأنية من الأنشطة غير القانونية، ونتيجة لذلك أصيب أحد المدنيين برصاصة طائشة مما أودت بحياته.

كما ان الجماعات المسلحة في ليبيا، بما في ذلك الجماعات التابعة للدولة، تحتجز آلاف الأشخاص في الاعتقال التعسفي وغير القانوني لفترات طويلة، وتقدمهم إلى التعذيب وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان، "يحتجز الرجال والنساء والأطفال في جميع أنحاء ليبيا بصورة تعسفية أو يحرمون بصورة غير قانونية عن حريتهم" يقول تقرير مكتب حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة: "إن الحرية تقوم على أساس الروابط القبلية أو العائلية والانتماءات السياسية المتصورة". "لا يتمتع الضحايا إلا بالقليل من سبل الانتصاف أو التعويضات القضائية، في حين يتمتع أفراد الجماعات المسلحة بالحصانة التامة من العقاب"²⁵⁷. ولذلك، فإن هذه الإجراءات تنتهك حقًا حقوق الإنسان المضمونة وبالأخص هي حق الحرية²⁵⁸ وحق المحاكمات العادلة الصحيحة²⁵⁹.

كما تحرم الجماعات المسلحة الناس بشكل روتيني من أي اتصال بالعالم الخارجي عندما يتم احتجازهم لأول مرة. حيث تقوم الأسر المضطربة بالبحث عن أفراد أسرهم المحتجزين، والسفر إلى مرافق الاحتجاز المعروفة، ويستغيثوا بمعارفهم الذين لهم صلات بالجماعات المسلحة، وأجهزة الأمن أو المخابرات، ويتبادلوا المعلومات مع عائلات أخرى من المحتجزين أو المفقودين. كانت هناك أيضا ادعاءات ثابتة عن الوفيات في الحجز. وقد تم العثور على جثث مئات الأفراد الذين احتجزتهم الجماعات المسلحة في الشوارع والمستشفيات ومقالب القمامة، وكان العديد منهم يحملون علامات تعذيب وأضرار ناجمة عن طلقات نارية. كما يتعرض المهاجرين الأفارقة للعبودية من الجماعات المسلحة²⁶⁰. مما يشكل انتهاكا لحق الناس في الحياة²⁶¹، والحق في الحرية²⁶²، والحق في ألا يكون عبداً²⁶³ والحق في المعاملة الإنسانية أثناء الاحتجاز²⁶⁴.

²⁵⁷ 'OHCHR | UN Report Details Scale And Horror Of Detention In Libya' (Ohchr.org, 2018),

<https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22931&LangID=E>

²⁵⁸ ICCPR (adopted 16 December 1966, entered into force 23 March 1976) 999 UNTS 171, Art 9(1).

²⁵⁹ ICCPR (adopted 16 December 1966, entered into force 23 March 1976) 999 UNTS 171, Art 14(1).

²⁶⁰ 'Country Report - Immigration Detention In Libya: "A Human Rights Crisis" (August 2018) - Libya' (ReliefWeb, 2018)

<<https://reliefweb.int/report/libya/country-report-immigration-detention-libya-human-rights-crisis-august-2018>>; Downs R, 'Armed Groups In Libya Torturing Migrants, Selling Slaves, U.N. Says' (UPI, 2018) <<https://www.upi.com/Armed-groups-in-Libya-torturing-migrants-selling-slaves-UN-says/6541521679616/>>

²⁶¹ ICCPR (adopted 16 December 1966, entered into force 23 March 1976) 999 UNTS 171, Art 6(1).

²⁶² ICCPR (adopted 16 December 1966, entered into force 23 March 1976) 999 UNTS 171, Art 9(1).

²⁶³ ICCPR (adopted 16 December 1966, entered into force 23 March 1976) 999 UNTS 171, Art 8(1).

²⁶⁴ ICCPR (adopted 16 December 1966, entered into force 23 March 1976) 999 UNTS 171, Art 10.

وفي 1 أغسطس، أدى استخدام النيران العشوائية أثناء الاشتباكات المسلحة في مدينة الزاوية، بين أعضاء في إدارة التحقيقات الجنائية (جماعات سورمان) والجماعات المسلحة المتمركزة بالزاوية إلى مقتل مدني وإصابة مدنيين²⁶⁵. وفي 8 أغسطس، أصيبت فتاة في الخامسة عشرة من عمرها بجروح ناتجة عن إطلاق رصاصة قاتلة أثناء وجودها في منزلها في حي المغار في مدينة درنة، بالقرب من منطقة القتال النشط بين الجيش الوطني الليبي وقوة حماية درنا (المعروفة سابقاً باسم درنة مجاهدين مجلس الشورى)²⁶⁶.

في طرابلس، أسفرت المواجهات المسلحة في الضواحي الجنوبية لطرابلس بين مجموعة القنّيات المسلحة ولواء ثوار طرابلس وحلفائهم، والتي تصاعدت منذ 26 أغسطس، عن مقتل ما لا يقل عن 19 مدنياً وإصابة شخص. لقد عرّضت أطراف النزاع المدنيين للخطر من خلال استخدامهم لأسلحة ذات تأثير واسع النطاق، بما في ذلك الصواريخ والدبابات والمدافع الأخرى في المناطق السكنية المكتظة بالسكان. وأصيبت أم وابنتها البالغة من العمر أربع سنوات وأبنها البالغ من العمر سنتين بجروح قاتلة عندما تعرض منزلهما في منطقة وادي الربيع للقصف في 28 أغسطس. وفي 29 أغسطس، قُتلت امرأة تبلغ من العمر 22 عاماً، عندما أصيب منزلها في قصر بن غشير بقذيفة مجهولة. وفي 30 أغسطس، أصيب صبيان يبلغان من العمر 11 و9 سنوات بجروح قاتلة من شظايا عندما تعرض منزلهما للقصف في منطقة عرادا²⁶⁷، ويعتقد أن أفراد قوة الردع الخاصة قد تسببوا في سقوط ضحايا مدنيين في طرابلس في 11 يوليو²⁶⁸.

في 28 أكتوبر، نفذ هجوم فادح على مدينة الفوقا، وهي بلدة تقع في وسط ليبيا، فيما تقول السلطات المحلية إنه عمل انتقامي وحشي أجراه الجماعة الإرهابية داعش. أسفر الهجوم عن مقتل أربعة مدنيين - أعدم اثنان منهم علانية، وخُطِف تسعة على الأقل²⁶⁹. في 23 نوفمبر وقع هجوم إرهابي قاتل على تزربو، واحة في جنوب شرق ليبيا، على بعد 250 كيلومتراً شمال غرب الكفرة. وأدى الهجوم على مركز شرطة تيزيربو، الذي تقول السلطات

²⁶⁵ 'Human Rights Report On Civilian Casualties - August 2018' (UNSMIL, 2018), <https://unsmil.unmissions.org/human-rights-report-civilian-casualties-august-2018>

²⁶⁶ 'Human Rights Report On Civilian Casualties - August 2018' (UNSMIL, 2018), <https://unsmil.unmissions.org/human-rights-report-civilian-casualties-august-2018>

²⁶⁷ 'Human Rights Report On Civilian Casualties - August 2018' (UNSMIL, 2018), <https://unsmil.unmissions.org/human-rights-report-civilian-casualties-august-2018>

²⁶⁸ 'Libya Human Rights Report On Civilian Casualties - July 2018 - Libya' (ReliefWeb, 2018) <<https://reliefweb.int/report/libya/libya-human-rights-report-civilian-casualties-july-2018>>

²⁶⁹ 'UNSMIL Statement On Al-Foqha Attack' (UNSMIL, 2018) <<https://unsmil.unmissions.org/unsmil-statement-al-foqha-attack>>

المحلية إنه نفذه الجماعة الإرهابية داعش، إلى مقتل ما لا يقل عن ثمانية مدنيين، وإصابة تسعة، واختطاف ثلاثة، وفقد تسعة أشخاص يعتقد أنهم خطفوا²⁷⁰.

ولا تزال بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا تتلقى تقارير عن جماعات مسلحة تقوم بعمليات قتل خارج نطاق القضاء في طرابلس، وهي ظاهرة آخذة في الارتفاع على مدار شهر نوفمبر. وتؤكد البعثة أنه ينبغي الحكم على الادعاءات المتعلقة بالجرائم والنزاعات الشخصية في محكمة قانونية، وليس على يد مسلحين في الشوارع²⁷¹.

وقد أدانت بعثة الأمم المتحدة الهجوم الذي وقع في نوفمبر على مركز شرطة تازربو ونسب إلى تنظيم داعش وأسفر عن مقتل ما لا يقل عن 8 أشخاص وإصابة 9 آخرين بينما لا يزال 3 أشخاص في عداد المفقودين ويرجح أنهم اختطفوا²⁷². وفي 11 ديسمبر قتل 6 مدنيين على يد مسلحين تابعين لتنظيم داعش الإرهابي بعد أسرهم خلال قتال في بلدة الفقهاء الواقعة جنوب مدينة سرت الساحلية التي كانت معقلاً سابقاً للتنظيم²⁷³.

2. الانتهاكات المرتكبة بحق الصحفيين ونشطاء حقوق الإنسان

بعد مرور سبع سنوات على اندلاع الأزمة الليبية، يواجه الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان أزمة غير مسبوقة في البلاد، حيث أصبحت ممارسة الصحافة والدفاع عن حقوق الإنسان مغامرة محفوفة بالمخاطر في ظل الصراع المحتدم بين الأطراف المتصارعة، كما أن النشاطات الليبية والمدونين والصحفيين يتعرضون للإسكات بشكل متزايد لأنهم يواجهون العنف القائم على نوع الجنس في شكل الاعتداء الجسدي والاختطاف والعنف الجنسي، فضلاً عن حملات التشهير المرتبطة بنوع الجنس ومحاولات التهريب. على الرغم من تكرار التزامها باحترام حقوق الإنسان، إلا أن السلطات الليبية فشلت في حماية المرأة من العنف القائم على أساس الجنس على أيدي الميليشيات والجماعات المسلحة وضمان قدرتها على التعبير عن نفسها بحرية²⁷⁴. وفي بعض الأحيان يتم استهداف

²⁷⁰ 'UNSMIL Statement On Tezirbu Attack' (UNSMIL, 2018) <<https://unsmil.unmissions.org/unsmil-statement-tezirbu-attack>>

²⁷¹ 'UNSMIL Statement On Extrajudicial Killings In Tripoli' (UNSMIL, 2018) <<https://unsmil.unmissions.org/unsmil-statement-extrajudicial-killings-tripoli>>

²⁷² <https://bit.ly/2QtqRaK> - بعثة الأمم المتحدة في ليبيا تدنّي الهجوم الإرهابي على مركز شرطة تازربو، اليوم السابع، 24 نوفمبر 2018، الرابط،

²⁷³ <https://bit.ly/2RRa8L4> - الأمم المتحدة تعلن مقتل 6 مدنيين على يد داعش في ليبيا، اليوم السابع، 11 ديسمبر 2018، الرابط،

²⁷⁴ 'LIBYA: SILENCED VOICES: LIBYAN WOMEN HUMAN RIGHTS DEFENDERS UNDER ATTACK' (Amnesty.org, 2018) <<https://www.amnesty.org/en/documents/mde19/8657/2018/en/>>

الصحفيون والناشطون والمدافعون عن حقوق الإنسان بشكل عام بالقتل بسبب منشوراتهم، ويتم قتلهم بشكل واضح²⁷⁵.

كما تراجع قدرة وسائل الإعلام الأجنبية على العمل في ليبيا بشكل كبير منذ أن تولت حكومة الوفاق الوطني السلطة في ظل رئيس الوزراء فايز السراج في مارس 2016، وأصبحت شبه مستحيلة منذ صدور تقرير سي إن إن الحصري في نوفمبر 2017 بشأن بيع المهاجرين كعبيد في ليبيا. تجد حكومة الوفاق الوطني باستمرار وسائل جديدة لعرقله الصحفيين، بما في ذلك التأخيرات الطويلة في إصدار التأشيرات وتجديدها، وأشكال لا تحصى من الروتين الحكومي، والمضايقات المتكررة. حيث أكد عدد كبير من الصحفيين على أن مهمتهم أصبحت أكثر صرامة منذ تولي سراج رئاسة الوزراء حتى الآن²⁷⁶.

مريم الطيب ناشطة في الثامنة والثلاثين من العمر كانت تسكن بطرابلس، وتلقّت مريم تهديدات بالقتل مراراً وتكراراً عبر الفيسبوك بسبب نشاطها، في 11 يناير 2018، تحولت التهديدات إلى حقيقة عندما خطفتها إحدى الميليشيات من منطقة باب تاجورا في طرابلس من سيارتها. قالت مريم "ضربوني بأيديهم العارية، وضربت كما لم أضرب من قبل، كما في الأفلام". واحتجزت مريم لمدة ساعتين ونصف، وخلال هذه المدة اعتدى أفراد الميليشيا عليها بضربها والتعدي عليها جنسياً حتى فقدت الوعي. وبعد إطلاق سراحها، ذهبت مريم إلى المستشفى في طرابلس لتلقي العلاج الطبي، وقالت لموظفيها إنها تعرضت لاعتداء جسدي. رفض المستشفى أن تعترف بها إلا إذا قالت إنها كانت تبحث عن رعاية بعد مشاجرة (حادث مفبرك). عندما غادرت المستشفى، ذهبت مريم إلى مكتب المدعي العام لتقديم شكوى ضد ميليشيا باب تاجورا. ورفض مكتب المدعي العام تزويدها بأي وثائق قدمت شكوى بشأنها. ثم فرت من ليبيا في 10 فبراير 2018 ولم تعد إليها. رفض أفراد عائلتها التحدث معها منذ نشرها مقطع فيديو على موقع يوتيوب قدمت فيه تفصيلاً عن اعتقالها²⁷⁷.

²⁷⁵ 'Journalist Abducted In Libya Found Bound And Shot Dead' (Cpj.org, 2018) <<https://cpj.org/2018/08/journalist-abducted-in-libya-found-bound-and-shot-.php>>

²⁷⁶ 'Libya - Tripoli'S New Rules Put Journalists' Lives In Danger | Reporters Without Borders' (RSF, 2018) <<https://rsf.org/en/news/libya-tripolis-new-rules-put-journalists-lives-danger>>

²⁷⁷ AMNESTY INTERNATIONAL PUBLIC STATEMENT, P. 4-5 (Amnesty International 2018) <<https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/MDE1986572018ENGLISH.pdf>>

أُجبرت امرأة تبلغ من العمر 27 عاماً، كانت مقيمة في بنغازي سابقاً، على مغادرة ليبيا بعد أن قامت بنشر مقالات عامة على فيسبوك تنتقد حكم المشير خليفة حفتر والقوات العاملة تحت حكم الجيش الوطني الليبي في شرق البلاد. في يناير 2018، أصدرت وحدة الاستخبارات العسكرية التابعة للجيش الوطني الليبي مذكرة اعتقال بحقها بتهمة التشهير بالجيش الوطني الليبي وحفتر في منشوراتها على فيسبوك. لذا تركت المرأة منزل عائلتها وذهبت للاختباء بعد أن حذر قريب لها تابع للجيش الوطني الليبي عائلتها من مذكرة الاعتقال. وعندما لم يتمكنوا من العثور عليها، استدعت وحدة المخابرات العسكرية والدها واحتجزته، وهو عقيد متقاعد في الجيش، وهذا كان للضغط عليها كي تسلم نفسها وفي النهاية تم إطلاق سراح والدها مع وضعه قيد الحبس المنزلي مع إشارات أن يدين علناً تصرفات ابنته. ومنذ ذلك الحين، فرّت المرأة وعائلتها من ليبيا إلى بلد مجاور، لكنهم لا يزالون يعيشون في خوف من الانتقام²⁷⁸.

في 31 مارس 2018، ألقت ميليشيات مسلحة القبض على عصام سفر في مصراتة واقتدته إلى سجن الجوية. قبل يوم واحد من إلقاء القبض عليه، تمت متابعته وإطلاق النار عليه في ساقه من قبل الميليشيات المسلحة، وبعد ذلك دخل المستشفى في مصراتة. وعندما حاولت عائلته زيارته في المستشفى في تلك الليلة، قيل لهم إنه ليس هناك. وجاء اعتقال السيد عصام سفر في أعقاب منشوراته على الفيسبوك التي انتقد فيها التيار الديني والمليشيات المسلحة التي تسيطر على قوات الأمن الليبية فضلاً عن انعدام سيادة القانون في البلاد. وقد تم حذف صفحة الفيسبوك الخاصة به. ويواجه العديد من الاتهامات بما في ذلك "الإتجار بالمخدرات" و"الهجوم المسلح على قوات الأمن" و"الشروع في القتل". بالإضافة إلى ذلك، لا يزال السيد عصام سفر معتقلاً في سجن الجوية منذ 31 مارس 2018، على الرغم من الظروف الصحية الخطيرة للغاية، فهو لا يمكنه الاتصال بعائلته ولا يستطيع الوصول إلى محام²⁷⁹.

وفي 9 أبريل، اعتقل المدون الليبي رمضان التوحّ، بسبب نشره وقائع فساد وانتقاده وجود جماعات الميليشيات المسلحة في ليبيا عبر وسائل الإعلام الاجتماعية، كشف فيها عن رئيس بلدية عين زارة، ونشر وثائق

²⁷⁸ AMNESTY INTERNATIONAL PUBLIC STATEMENT, P. 3 (Amnesty International 2018)

<<https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/MDE1986572018ENGLISH.pdf>>

²⁷⁹ 'Libya: Release Of Of Mr. Ramadan Althoweb And Ongoing Arbitrary Detention Of Mr. Essam Safar' (Worldwide Movement for Human Rights, 2018) <<https://www.fidh.org/en/issues/human-rights-defenders/libya-release-of-of-mr-ramadan-althoweb-and-ongoing-arbitrary>>

تثبت أعمال فساد وتحويل الأموال إلى أشخاص لا يعملون من قبل البلدية. كما دعا إلى المساءلة والشفافية من قبل البلدية. وفي 10 مايو 2018 تم الإفراج عنه من سجن عين زارة بشرط أنه لن ينتقد البلدية والمليشيات من جديد، وأنه سيقدم اعتذار رسمي للبلدية على الفيسبوك رداً على منشوره السابق²⁸⁰.

وفي 15 مايو 2018، اختطف أحمد الشامي أحد المدافعين عن حقوق الإنسان، في مدينة طرابلس من قبل إدارة التحقيقات العامة، وهي قوة تابعة لحكومة الوفاق الوطني التي تتخذ من طرابلس مقراً لها، وتتمتع الأخيرة بدعم من الأمم المتحدة. وتعمل الإدارة كمليشيا وتقلت من السيطرة القضائية. وهو شخصية رئيسية في المجتمع المدني الليبي، ويرأس الشامي المؤسسة العالمية لحقوق الإنسان، وهي منظمة غير حكومية تقدم المساعدة الإنسانية للمجتمعات الضعيفة في طرابلس. وهو أيضاً عضو سابق في المجلس الأعلى للمصالحة، وهي هيئة مؤلفة من كبار السن وشخصيات مؤثرة لقيادة جهود الحوار والمصالحة لبناء سلطة سياسية ليبية موحدة²⁸¹.

3. التعامل مع النازحين والمهجرين قسرياً

قالت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً، أن الوضع الإنساني الذي يعيشه النازحين داخل ليبيا وافتقارهم إلى الدعم اللازم لحماية حقوق الإنسان المكفولة لهم والتوصل إلى حلول دائمة تشكل مصدر قلق كبير، فوفقاً للبيانات المتاحة، يقدر عدد النازحين في الوقت الراهن 193 ألف شخص، كما أن عدد النازحين الذين عادوا إلى مناطقهم الأصلية حوالي 317 ألف شخص، ومن ثم فتعزيز حمايتهم وكفالة سلامتهم وأمنهم وتقديم المساعدة الإنسانية إليهم يجب أن تكون أولوية عليا في سبيل إنقاذ الأرواح وتحسين ظروف العيش.

وفي 10 أغسطس اقتحمت أحدي المليشيات المسلحة التابعة لكتيبة غنيوة مخيم "طريق المطار" للنازحين في طرابلس، والذي يأوي أكثر من 500 عائلة نزحت من مدينة تاورغاء في 2011، وجاء هذا الهجوم رداً على مشاجرة عنيفة وقعت بين بعض الشبان في المخيم قبل أسبوعين من الهجوم، وأسفر عن مقتل أحد أفراد المليشيا المسلحة. وقال سكان المخيم إن المليشيا اقتحمت المخيم أثناء الليل وقامت بتحطيم أبواب منازلهم المؤقتة وسرقة

²⁸⁰ 'Libya: Release Of Of Mr. Ramadan Althoweb And Ongoing Arbitrary Detention Of Mr. Essam Safar' (Worldwide Movement for Human Rights, 2018) <<https://www.fidh.org/en/issues/human-rights-defenders/libya-release-of-of-mr-ramadan-althoweb-and-ongoing-arbitrary>>

²⁸¹ 'Libya: Human Rights And Humanitarian Activist Abducted By Forces Affiliated With UN-Backed Government | Alkarama Foundation' (Alkarama.org, 2018) <<https://www.alkarama.org/en/articles/libya-human-rights-and-humanitarian-activist-abducted-forces-affiliated-un-backed>>

الأموال، والأدوات المنزلية، واختطاف 77 رجلاً وطفل يبلغ من العمر 13 عاماً، وطالبت الميليشيا من قاطني المخيم إخلاءه، ويوضح هذا الهجوم الشنيع يوضح مستوى التهيب والعقاب الجماعي الذي تفرضه الميليشيات على النازحين، خاصة في ظل الإفلات من العقاب التي عززتها الحكومة الليبية ما هي إلا تشجيعاً للميليشيات على الإفلات من جريمة هذه الانتهاكات المروعة²⁸².

وعلى الرغم من أن الغالبية العظمى من حالات النزوح الداخلي الحالية في ليبيا سببها الصراع المسلح فإن ذلك ليس العامل الوحيد للنزوح داخل ليبيا، وتتضمن الأسباب الرئيسية الأخرى انتهاكات حقوق الإنسان والعنف والاضطهاد والفرار خوفاً من كل هذه العوامل. وتتواصل حالات النزوح في ليبيا لأسباب متعددة الجوانب، مثل الاشتباكات المسلحة في المدن، وانعدام الخدمات الأساسية، والنزاعات المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات، والاضطهاد السياسي، والهجمات الإرهابية، والانتماءات القبلية، والصراعات الإثنية.

²⁸² للمزيد انظر: <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2018/08/libya-tawergha-idp-camp-attacked-by-militia-in-danger-of-further-attack-and-demolition>

القسم الخامس:

أثر الإرهاب على حالة حقوق الإنسان

تواجه المنطقة العربية موجة إرهابية شديدة القسوة منذ انطلاق الربيع العربي نهاية عام 2010، وتمكنت الجماعات الإرهابية من اختطاف مسار التحول الديمقراطي وإغراق دول بالكامل في حروب أهلية طاحنة (سوريا وليبيا واليمن والعراق على سبيل المثال)، بخلاف أن دول أخرى محورية في المنطقة لازالت تواجه خطر الإرهاب الذي استشري بقسوة عقب إطاحة الشعوب ببعض تنظيمات الإسلام السياسي من الحكم (كما هو الحال في مصر)، حيث عمدت هذه التنظيمات - التي ترعاها دول محددة في المنطقة - إلى دعم الفصائل الإرهابية سياسياً وتمويلياً وإعلامياً، وتبرير جرائمها غير الإنسانية بغرض معاقبة الشعوب التي أطاحت بها، وزلزلة الأرض تحت أقدام النظم الحاكمة، ودفع الأمور نحو عودتها للسلطة رغماً عن انف الثورات التي قامت في مواجهتهم .

هذا القسم من التقرير يقدم في بداياته قراءة إحصائية لواقع العمليات الإرهابية وضحاياها ونتائجها على مستوى المنطقة العربية خلال عام 2018، كما أنه يستعرض بعد ذلك أهم التنظيمات الإرهابية المسؤولة عن نشر الإرهاب والذعر في المنطقة العربية، والتي تبنت الأعمال الإرهابية والتفجيرات خلال تلك المدة، ثم نقوم بعد ذلك بتوضيح موقف الدول العربية من الإرهاب، وذلك باستعراض آليات الدول العربية من حيث الدعم أو المواجهة، ففي حين أن هناك دولاً عربية تحارب وتكافح الإرهاب، هناك دولاً عربية أخرى باتت تعرف بأنها الراعية الكبرى للإرهاب، وأخيراً استعراض وقائع الإرهاب في المنطقة العربية وتأثير تلك الأحداث على حقوق الإنسان.

أولاً: الاحداث الإرهابية التي وقعت خلال عام 2018

م	الدولة	الحادث	التنظيم	التاريخ	الضحايا
1	الامارات	لا يوجد	-	-	-
2	السعودية	لا يوجد	-	-	-
3	الاردن	حادثة الفحيص الإرهابية "انفجار في مركبة تابعة لقوات الدرك الاردني"	خلية تعتق الفكر الداعشي	10 أغسطس	اسفرت العملية على مقتل شرطي أردني وإصابة 6 آخرين، وقامت قوات الامن بعملية مdahمة في مدينة السلط على إثر الحادث وأسفرت عن مقتل 4 من رجال القوات المسلحة الأردنية، وإصابة 10 آخرين، ومقتل 3 إرهابيين واعتقال عدد من الأشخاص لم يحدد عددهم
4	سوريا	سيارة مفخخة بمدينة الباب	غير معلن	7 ابريل	مقتل 8 مدنيين، وإصابة 20 آخرين

م	الدولة	الحادث	التنظيم	التاريخ	الضحايا
		انفجارات مدينة ادلب	غير معلن	12 مايو	مقتل 28 شخص، 5 مدنيين، 10 من هيئة تحرير الشام، 8 من داعش، و5 لم يتم التعرف عليهم
		انفجار مطار حماه العسكري	سرايا الجهاد	18 مايو	مقتل أكثر من 50 شخص من الجيش السوري
		انفجار سيارة مفخخة بإدلب	غير معلن	26 مايو	7 أشخاص بينهم طفل، وإصابة 30 آخرين
		تفجيرات السويداء، سلسلة من التفجيرات الانتحارية والهجمات المسلحة	غير معلن، غير ان بعض الصحف نسبته لتنظيم داعش، والبعض الآخر للنظام السوري	25 يوليو	اسفرت عن مقتل 221 شخصا على الأقل، وإصابة أكثر من 200 آخرين
		زرع قنبلة يدوية أمام إحدى المنشآت في محافظة أعزاز واشتباكات مسلحة في منطقة البادية	الفصائل المسلحة التابعة لما يعرف بـ "الجيش السوري الحر"	1 سبتمبر	مقتل وإصابة العشرات، واشتباكات بين عناصر تنظيم داعش والجيش الوطني السوري، اسفرت عن مقتل 8 من عناصر التنظيم الإرهابي و5 من القوات السورية.
5	مصر	تفجير عبوة ناسفة ببئر العبد، بشمال سيناء	غير معلن	3 يناير	قتل ضابط شرطة
		استهداف كمين في مدينة العريش	تنظيم داعش	4 يناير	مقتل 3 أشخاص، بينهم أحد أفراد القوات الأمنية
		تفجير عبوة ناسفة بسيما	غير معلن	4 فبراير	قتل مجندين اثنين ومدنيا واحدا، وأصيب 5 مجندين ومدني.
		انفجار استهدف مدير امن الإسكندرية	غير معلن	24 مارس	قتل فردين من الشرطة، وأصيب 4 آخرون
		هجوم على معسكر القسيمة	تنظيم داعش	14 أبريل	مقتل 8 عسكريين، وإصابة 15 آخرين، كما استطاعت القوات المصرية قتل 14 من العناصر الإرهابية.
		الهجوم على نقطة أمنية في منطقة الخزان بالعريش	تنظيم داعش	25 أغسطس	مقتل 4 من عناصر الشرطة، وأصيب 4 آخرين، وقتلت القوات المصرية 4 مسلحين.
		استهداف حافلة للأقباط بالقرب من دير الانبا صموئيل بالمنيا	تنظيم داعش	2 نوفمبر	مقتل 7 أشخاص وإصابة أكثر من 10 أشخاص بجروح بالغة

م	الدولة	الحادث	التنظيم	التاريخ	الضحايا
		استهداف حافلة سياحية في حي الهرم، بمحافظة الجيزة	غير معلن	28 ديسمبر	مقتل 4 اشخاص وإصابة عشرة آخرين
6	السودان	اعتداء على مسجد في مدينة كسلا	غير معلن	28 مارس	مقتل ثلاث اشخاص واصابة 5 آخرين
		انفجار لغم في مقديشيو	غير معلن	21 يناير	مصرع مدنيين
		انفجار فندق دوربين، واستهداف القصر الرئاسي	حركة الشباب المجاهدين	23 فبراير	قتل 38 شخص، واصابة 36 اخرون
		انفجار لغم في سيارة الوزير عبد القادر عبد الرحمن	حركة الشباب المجاهدين	7 مارس	مقتل وزير الدولة في وزارة الامن عبد القادر عبد الرحمن
		تفجير فندق مقديشيو	حركة الشباب المجاهدين	22 مارس	مقتل 14 شخص
		تفجير سيارة قرب مبني البرلمان	غير معلن	25 مارس	مقتل ثلاث اشخاص
		اغتيال ضابط شرطة وحارسه الشخصي	حركة الشباب المجاهدين	29 مارس	مقتل شخصين
		انفجار إقليم هيران	حركة الشباب المجاهدين	29 مارس	إصابة خمس افراد من الجيش الصومالي
7	الصومال	انفجار بصنعاء بمقديشيو	حركة الشباب المجاهدين	4 ابريل	مقتل 3 اشخاص، واصابة 10 آخرين
		انفجار قرب جوهر عاصمة ولاية هيرشيلي	غير معلن	8 ابريل	مقتل شخصين من الجيش الصومالي واصابة شخص اخر
		تفجير ملعب كرة قدم	حركة الشباب المجاهدين	13 ابريل	مقتل أربعة اشخاص، واصابة 12 آخرين
		انفجار بولاية جوبلاند جنوبي الصومال	غير معلن	28 ابريل	قتل خمسة افراد من الجيش
		انفجار بسوق جنوبي مقديشيو	غير معلن	12 مايو	مقتل 4 اشخاص واصابة 5 آخرين
		هجوم على قوات حكومية في ضواحي مقديشيو وانفجار في بيدوا	حركة الشباب المجاهدين	18 مايو	إصابة 4 في الهجوم الأول، و5 في الهجوم الاخر
		عملية إرهابية ضد افراد الجيش الصومالي	حركة الشباب المجاهدين	22 مايو	مقتل 21 من عناصر الجيش الصومالي

م	الدولة	الحادث	التنظيم	التاريخ	الضحايا
		هجوم على وزارة الداخلية	حركة الشباب المجاهدين	7 يوليو	مقتل 10 اشخاص بينهم 3 جنود، واصابة 20 اخرين، كما قتلت القوات الخاصة الصومالية ثلاث من منفذي الهجوم
		عملية إرهابية على قاعدة عسكرية في جنوب البلاد	حركة الشباب المجاهدين	23 يوليو	مقتل 27 جندي
		انفجار قنبلة وضعت على جانب طريق مدينة وانلاين	حركة الشباب المجاهدين	27 يوليو	مقتل 6 جنود
		هجوم انتحاري وسط مقديشيو	حركة الشباب المجاهدين	2 سبتمبر	قتل ما لا يقل عن 6 اشخاص، واصابة العشرات
		تبادل إطلاق نار في مقديشيو	حركة الشباب المجاهدين	6 سبتمبر	مقتل 6 اشخاص، بينهم 4 جنود
		استهداف نقطة تفتيش أمنية في بجهة باي	حركة الشباب المجاهدين	9 سبتمبر	مقتل 4 جنود
		تفجير انتحاري استهدف قافلة عسكرية	حركة الشباب المجاهدين	1 أكتوبر	مقتل شخصين، واصابة 4 اخرين
		تفجير قنبلتين في موقعين بمدينة بيدوة جنوب الصومال	حركة الشباب المجاهدين	13 أكتوبر	مقتل 16 شخصا واصابة 20 اخرين
		ثلاث انفجارات مختلفة (نقاط مزدحم قرب إدارة التحقيقات-سيارتين ملغومتين امام فندق الصحفي- قنبلة مخبأة بسيارة)	حركة الشباب المجاهدين	9 نوفمبر	مقتل 13 مدنيا و6 من عناصر حركة الشباب، واصابة 15 اخرون
8	العراق	تفجير انتحاري مزدوج بوسط بغداد	غير معلن	13 يناير	مقتل 26 واصابة 100 آخرين
		تفجيرات وسط بغداد	غير معلن	15 يناير	مقتل 38 شخص، واصابة 105 اخرين
		تفجير انتحاري استهدف مقر الحشد الشعبي بكركوك	غير معلن	25 فبراير	إصابة ثلاث اشخاص
		تفجير استهدف موكب مشرّح في مدينة كركوك	غير معلن	15 ابريل	قتل شخص، وجرح 11 شخص اخرين
		تفجير مؤسسة دينية ومقر عسكري تابعين للصدر جنوب العراق	غير معلن	15 مايو	لا يوجد

م	الدولة	الحادث	التنظيم	التاريخ	الضحايا
		تفجيرات مدينة الشعلة ببغداد	غير معلن	23 مايو	مقتل 4 اشخاص، واصابة 15 اخرين
		تفجير انتحاري غرب بغداد	غير معلن	24 مايو	مقتل شخص واصابة 3 اخرين
		تفجير سوق بشرق العراق	غير معلن	29 مايو	مقتل شخص، واصابة 10 اخرين
		انفجار مدينة الصدر	غير معلن	6 يونيو	مقتل 18 شخص، واصابة 90 اخرين
		سلسلة انفجارات في كركوك	غير معلن	19 يوليو	إصابة 13 شخص
		تفجير مركبة على نقطة تفتيش بمنطقة القائم الحدودية بين العراق وسوريا	غير معلن	29 اغسطس	مقتل خمسة من عناصر الامن العراقي
		3 تفجيرات في مدينة تكريت، والفلوجة	غير معلن	6 اكتوبر	مقتل شخص، واصابة 38 اخرين
9	الكويت	لا يوجد	-	-	-
10	المغرب	مقتل سائحتين في مدينة مراكش	تنظيم داعش	18 ديسمبر	مقتل سائحتين من الدنمارك والنرويج
		هجوم انتحاري على مقر إدارة مكافحة الإرهاب بعدن	تنظيم داعش	24 فبراير	مقتل 10 اشخاص واصابة 50 اخرين
11	اليمن	تفجير استهدف قوات موالية للإمارات بعدن	تنظيم داعش	13 مارس	مقتل 6 يمنيين، واصابة 30 اخرين
		تفجير دراجة نارية ملغومة	غير معلن	24 يوليو	مقتل رجل وامرأة، و 4 جنود كانوا على متن سيارة عسكرية خلف السيارة المستهدفة من التفجير
		استهداف كمين في ولاية جندوبة شمال غرب البلاد	غير معلن	8 يوليو	مقتل 8 من قوات الحرس الوطني
12	تونس	انفجار في شارع الحبيب بورقيبة	غير معلن	29 اكتوبر	وفاة منفذة العملية، واصابة 5 اخرين
13	جزر القمر	استهداف نائب رئيس جزر القمر بسلاح رشاش	غير معلن	22 يوليو	لم تقع أي خسائر
14	جيبوتي	لا يوجد	-	-	-
15	البحرين	لا يوجد	-	-	-

م	الدولة	الحادث	التنظيم	التاريخ	الضحايا
16	الجزائر	انفجار قنبلة يدوية بولاية تبسة	غير معلن	14 فبراير	مقتل 5 جنود، وأصيب آخرون
		انفجار قنبلة يدوية الصنع في احنيف بولاية البويرة شرق العاصمة الجزائرية	غير معلن	18 اغسطس	قتل طفلان، وجرح 4 آخرون، كما جرحي طفل في السادسة عشر من عمره
17	عمان	لا يوجد	-	-	-
18	فلسطين	محاولة اغتيال رئيس الوزراء الفلسطيني بغزة	غير معلن	13 مارس	إصابة 7 أشخاص
19	قطر	لا يوجد	-	-	-
20	لبنان	تفجير بمدينة صيدا اللبنانية	غير معلن	14 يناير	إصابة " محمد عمر حمدان " مسئول بحركة حماس أثناء تواجده بصيدا اللبنانية.
21	ليبيا	تفجير مسجد بيعة الرضوان	غير معلن	23 يناير	مقتل 26 واصابة 101 آخريين
		تفجير مسجد بينغازي	غير معلن	9 فبراير	مقتل شخص واصابة 129 آخريين
		تفجير انتحاري في منطقة التسعين شرقي مدينة سرت	غير معلن	10 فبراير	إصابة 4 من الجيش الوطني الليبي
		تفجير انتحاري وسط ليبيا	تنظيم داعش	21 فبراير	مقتل ثلاثة عسكريين، واصابة اثنين آخريين
		تفجير استهدف بوابة الستين في هجوم أجدابيا	تنظيم داعش	9 مارس	مقتل ثلاثة من الجيش الليبي
					مقتل 8 أشخاص، 6 من الجيش الليبي، واثنين من المدنيين، واصابة ما لا يقل عن 10 آخريين
		تفجير المفوضية في طرابلس	تنظيم داعش	2 مايو	مقتل 14 قتيلا، من بينهم اثنين من الشرطة، والباقي من موظفي المفوضية ومنفذي الهجوم، واصابة اثنين بينهم امرأة.
		تفجيرات بنغازي	تنظيم داعش	24 مايو	مقتل 7 أشخاص، بينهم طفلة، واصابة أكثر من 22 آخريين
		هجوم إرهابي على بوابة الخمس وزليتن	تنظيم داعش	23 اغسطس	مقتل 7 افراد من رجال الامن، وجرح 10 آخريين
		لم تستهدفها الجماعات المسلحة منذ عام 2011	-	-	-
22	موريتانيا				

ثانياً: الجماعات الإرهابية المنفذة للأحداث الواقعة خلال عام 2018

قامت بتلك العمليات الإرهابية في المنطقة العربية، عدد من التنظيمات الإرهابية، ونحن هنا نستعرض أهم التنظيمات الإرهابية التي أعلن مسؤوليها تبني بعض التفجيرات والأحداث التي قمنا باستعراضها في الجدول الموضح أعلاه، وهي كالآتي:

1. سرايا الجهاد:

هو فصيل إرهابي جديد ظهر عندما تبنى انفجار مطار حماه العسكري بسوريا في 18 مايو 2018، ولا أحد يعلم حقيقة تكوينه أو كيف نشأ أو من قادته، ونشرت بعض المواقع مثل " حماه الآن " خبراً تحلل فيه كيف أن من الممكن أن تكون سرايا الجهاد يضم مقاتلين من تنظيم " جند الأقصى " وردت بعض المواقع على هذا الزعم نافيه إياه بالأدلة، وهناك من يتهم النظام بتكوين تلك الجماعة الغير معروفه، وخاصة بهذه الولادة المفاجئة، وبعد استدعاء بوتين للأسد إلى سوتشي الروسية، والعمل على الحل السياسي فوراً دون النظر للوضع بمحافظة إدلب وباقي المناطق الخارجة عن سيطرة الأسد وهناك من يقول أنها جماعه وهميه، وفي الأخير كلها تكهنات لا دليل عليها ، ولا احد يعلم حقيقة شيء عن هذا الفصيل أو الجماعة، وليس لها أي بيانات تأسيسية او نشرات سابقة²⁸³.

2. حركة الشباب المجاهدين الصومالية:

وهو فصيل صومالي مسلح له أسماء كثيرة مثل: حركة الشباب الصومالية والشباب أو المجاهدون وحركة المجاهدين وحركة الشباب الإسلامي، وحركة الشباب المجاهدين، والشباب الجهادي. وقد انفصل عن اتحاد المحاكم الإسلامية، وأعلن عن سعيه لإقامة دولة إسلامية، وشن حرباً ضد الحكومة الصومالية وحلفائها في الداخل والخارج.

²⁸³ للمزيد انظر : <https://bit.ly/2GVn2H5>

أ. النشأة والتأسيس

يعود تأسيس حركة الشباب الصومالية إلى العام 2004، غير أن كثافة نشاطها وتداول اسمها في الإعلام يعود إلى العام 2007، وظلت الحركة توصف في البداية بأنها الجناح العسكري للمحاكم الإسلامية خاصة في فترة استيلاء المحاكم على أكثرية أراضي الجنوب الصومالي في النصف الثاني من العام 2006. وقد كانت هزيمة المحاكم أمام مسلحي الحكومة الصومالية المؤقتة المدعومة من طرف الجيش الإثيوبي وانسحاب قيادتها خارج الصومال، وتحالفها مع المعارضة الصومالية في مؤتمر أسمر المنعقد في سبتمبر 2007، من أكبر الأسباب وراء انشقاق حركة الشباب الصومالية عن المحاكم متهمة إياها بالتحالف مع العلمانيين والتخلي عن "الجهاد في سبيل الله".

ب. التوجه الأيديولوجي

تتبنى الحركة التوجه "السلفي الجهادي" وتهدف إلى إقامة "دولة إسلامية"، وقد وصفت تقارير غربية الحركة بأنها عضو في التنظيمات الجهادية السلفية العالمية التي يوجد فيها مسلحون من الصومال ومن دول عربية وإسلامية شتى، وتستغل حركة الشباب الصومالية شبكة الإنترنت لنشر بياناتها وتسجيلاتها في مواقع ذات صبغة سلفية جهادية.

ت. المسار السياسي

انفصلت حركة الشباب الصومالية في منتصف عام 2007 عن المحاكم الشرعية بعدما تحالفت مع العلمانيين والمسيحيين - حسب تعبير الحركة - وأعلنت أنها تخوض جهاداً مسلحاً ضد ما سمته "العدوان الإثيوبي". واستطاعت تحقيق مكاسب على الأرض، وأسست ولايات إسلامية في مناطق وسط وجنوب الصومال. ويقدر عدد أفرادها بما بين 3000 و7000 مقاتل، يعتقد أنهم يتلقون تدريبهم في إريتريا حيث يقيم المسلحون لمدة ستة أسابيع في دورة أساسية يكتسبون خلالها مهارات حرب العصابات واستعمال المتفجرات، وتذكر التقارير الغربية أن قادة الحركة تلقوا تدريبهم على أيدي تنظيم القاعدة في أفغانستان.

ووقّرت أميركا دعماً جواً للقوات الحكومية والإثيوبية بقصف مقرات الحركة مطلع 2007 بواسطة سفينة تابعة للجيش الأميركي، كما قصفتها أيضاً في يونيو 2007، وفي ديسمبر من العام نفسه. وقد تم قتل قائد الحركة "آدن حاشي عيرو" المكنى أبو حسين الأنصاري في قصف جوي أميركي فجر واحد مايو 2008 بمدينة

طوسمريب وسط الصومال، وكان آدن مطلوبا من أميركا لاتهامها إياه بالضلع سنة 1998 في تفجير سفارتيها في نيروبي ودار السلام.

وصنفت وزارة الخارجية الأميركية حركة الشباب الصومالية في قرار صادر في 29 فبراير 2008 بأنها حركة إرهابية، وأنها مجموعة متطرفة عنيفة ووحشية تنتمي إلى تنظيم القاعدة، وأعلنت الوزارة تجميد أموال الحركة في الولايات المتحدة. كما ذكر موقع منظمة "جلوبال إيكونوميست" في تقرير عن مصادر تمويل حركة الشباب، أنها تتمثل فيما تتلقاه من الجمعيات الخيرية والمتعاطفين معها، ودعم القبائل الصومالية التي إما ينتمي لها قادة الحركة، أو تسيطر عليها، والتجارة وتربية المواشي والإنتاج الزراعي مستغلة فقدان ثقة شيوخ القبائل في الحكومة الصومالية الضعيفة وغير المستقرة. تلي ذلك قيام الولايات المتحدة بعمليات عسكرية استهدفت مواقع حركة الشباب، ومنها العلمية التي أعلن عنها البنتاغون في بداية سبتمبر/أيلول 2014، وفي اليوم الثامن من الشهر نفسه أعلنت عن أميرها الجديد الشيخ أحمد عمر أبو عبيدة بعد مقتل أحمد عبيدي غودان في ضربة جوية أميركية.

وفي الأسبوع الأول من فبراير 2015، أعلن البنتاغون أن الولايات المتحدة شنت ضربة جوية بواسطة طائرة من دون طيار استهدفت قياديا في حركة الشباب الإسلامية في الصومال دون أن يحدد نتيجة الضربة. وتوصف عمليات حركة الشباب وهجماتها بأنها تعتمد الطريقة العراقية من تفجير عبوات مزروعة في الطرقات، وسيارات مفخخة، وعمليات قصف مدفعي شملت القصر الحكومي ومقرات الجيش الإثيوبي. وتولى أبو منصور الأمريكي قيادة الحركة خلفا لآدن حاشي عيرو، وقامت بعمليات وهجمات عسكرية عديدة ضد الحكومة الصومالية وكينيا وأوغندا من بينها:

- الهجوم على مركز للتسوق بالعاصمة الكينية نيروبي في سبتمبر 2013 خلف عشرات القتلى والجرحى من بينهم غربيون، وبررت الهجوم بالتدخل العسكري الكيني في الصومال، معتبرة الهجوم رسالة وتحذيرا لكينيا والغرب. وقال زعيم الحركة الشيخ "مختار أبو زبير" في كلمة نشرت في مواقع صومالية "إن هذا الهجوم قصاص من الغرب لدعمه الحملة العسكرية الكينية على الولايات الإسلامية لإراقة دماء المسلمين".
- تفجير فندق بمقديشو في 20 مارس 2015، أسفر عن مقتل وإصابة أكثر من 70 شخصا على الأقل بينهم وزير ونائبان في البرلمان.

- اقتحام جامعة في مدينة "غاريسا" شمال شرق كينيا يوم 2 أبريل 2015، واحتجاز رهائن مسيحيين ومسلمين، وقتل أكثر من 140 شخصا وجرح العشرات.

وقامت حركة الشباب الصومالية بإعلان ولائها لتنظيم القاعدة عام 2012، وبعد ظهور تنظيم "الدولة الإسلامية" ذكرت بعض التقارير الإعلامية أن الحركة عرفت نقاشاً داخلياً بعد مقتل أحمد عبيدي غودان، بين من يريد تجديد الروابط مع القاعدة ومنهم الزعيم الجديد للحركة أحمد عمر، ومن له رغبة في الانضمام إلى تنظيم الدولة، ومنهم مهاد كراتي مسؤول جناح الأمن الداخلي.

ولحركة الشباب مقاتلون لا يعرف عددهم على وجه التحديد، لكنهم يقدرون بالآلاف، وعلى الرغم من سرية الهياكل العسكرية وتعددتها في حركة الشباب المجاهدين، فإن ثلاث تشكيلات رئيسية تعد أبرز هذه الهياكل التي تقوم عليها الحركة في المناطق التي تسيطر عليها. وأول هذه التشكيلات هو "جيش العسرة" (المقاتلين)، وهي القوة العسكرية المقاتلة في الحركة، وتتركز في المناطق التي تواجه فيها الحركة حرباً، مثل المحافظات الوسطى الغربية من الحدود مع إثيوبيا، حيث تواجه الحركة عدوين رئيسيين هما قوات الحكومة المدعومة من قبل إثيوبيا، وميليشيات جماعة أهل السنة والجماعة الموالية للحكومة الصومالية التي تتلقى هي الأخرى دعماً عسكرياً من إثيوبيا.

وكذلك هي الحال في العاصمة مقديشو، حيث تقاوم الحركة في ثلاث جبهات: ضد قوات الحكومة، وقوات الاتحاد الأفريقي، وميليشيات أهل السنة والجماعة. كما تواجه حركة الشباب أيضاً حرباً في الشريط الحدودي مع كينيا في جنوب الصومال حيث توجد ميليشيات أحد أجنحة الحزب الإسلامي يقودها القيادي السابق في المحاكم الإسلامية الشيخ "أحمد محمد إسلان" المعروف بأحمد مدوبي. ويتكون "جيش العسرة" التابع لحركة الشباب، من مقاتلين مدربين، معظمهم صوماليون وأعداد غير معروفة من المقاتلين الأجانب، ويشكل العمود الفقري لدى حركة الشباب ولا يعرف عدده الحقيقي، لكنه يقدر بالآلاف، ويكن أفراد هذا الجيش ولاء مطلقاً للحركة ومبادئها. وثاني هذه التشكيلات هو "جيش الحسبة" (الشرطة)، ومهمة هذا الجيش هي القيام بأعمال حفظ الأمن وتنظيم الشؤون اليومية في المناطق التي تسيطر عليها الحركة.

ويعمل جيش الحسبة تحت إمرة الولايات (المحافظات) التابعة للحركة، ويبلغ عدد الولايات الإسلامية (المحافظات) التابعة للحركة 10 ولايات من أصل 18 محافظة تتكون منها الجمهورية الصومالية، وتسيطر

الحركة على أكثر من 80% من أجزاء وسط وجنوب الصومال. ومن مهمة "جيش الحسبة" أيضاً حراسة الطرق ومحاربة اللصوص وقطاع الطرق، وكذلك تنظيم مظاهر الحياة اليومية مثل فرض الحجاب والفصل بين الجنسين في الحافلات العمومية، وكذلك تنظيم شؤون القضاء وتنفيذ الأحكام المختلفة على المدانين بالسرققة والزنى والمخالفات الأخرى التي تراها الحركة غير شرعية، وتطبق الحركة أحكام قطع الأيدي والأرجل على المدانين بالسرققة وقطع الطرق، وكذلك حد الرجم بالحجارة حتى الموت على مرتكبي الزنى الذين سبق لهم الزواج.

أما ثالث التشكيلات العسكرية لحركة الشباب فهو "جيش الأمنيات" (الاستخبارات)، وهو عبارة عن فرق سرية تقوم بمهمة الاغتيالات ضد مسؤولي الحكومة وموظفيها، وكذلك المتعاونين مع أجهزتها المختلفة، وتركز هذه الفرق على تصفية ضباط الجيش والشرطة والاستخبارات، وفي أحيان كثيرة تغتال الأفراد العاديين في هذه الأجهزة. وتعمل هذه التشكيلات العسكرية الثلاثة بشكل مستقل بعضها عن بعض، وتختص الأخيرة (الأمنيات) بأن أعمالها تتسم بالسرية التامة ولا تتبناها الحركة إلا نادراً، وأحيانا تحدث أعمالها نوعاً من الإرباك لدى الرأي العام، لكن مسؤولي الحركة لا يعلقون عليها، وقد ساهمت فرق "الأمنيات" في بث الرعب بين سكان المناطق التي تسيطر عليها الحركة، حيث يتجنب السكان انتقاد الحركة أو التعليق على سياساتها، إلا في حدود الدوائر المغلقة، خوفاً من أن يتم رصدتهم من قبل عناصر الاستخبارات التابعة لحركة الشباب.

وقد استطاع جهاز الاستخبارات التابع لحركة الشباب، اختراق الأجهزة والمؤسسات الحكومية وذلك بدفع عناصر منه إلى هذه الأجهزة لمتابعة تحركاتها وقراراتها، ووصل هذا الاختراق إلى الدوائر العليا في الحكومة مثل القصر الرئاسي وقيادة الجيش والشرطة، فأصبح من المعروف كشف مخططات الحكومة وأجهزتها بعد فترة قصيرة من اتخاذها حتى في الدوائر الأكثر سرية، واعترف أكثر من مسؤول حكومي بأن مؤسسات الحكومة مليئة بعناصر حركة الشباب. وتتبنى حركة الشباب نهجاً متشدداً في التعامل مع الحكومة الصومالية، وتعتبرها حكومة "مرتدة" عن الإسلام يجب إسقاطها، كما تعتبر قوات حفظ السلام الأفريقية قوات احتلال، وترفض الحركة أي شكل من أشكال التفاوض مع الحكومة الانتقالية.

وعندما انتخب الرئيس "شريف شيخ أحمد" رئيساً للصومال في يناير عام 2009، واجه معارضة شديدة من حركة الشباب وفصائل إسلامية أخرى مسلحة كانت حليفة له في السابق، وتحول الصراع في الصومال إلى صراع بين الإسلاميين أنفسهم، بين الذين في السلطة والذين في المعارضة. وتسيطر الحركة حالياً على معظم وسط

وجنوب الصومال بما فيها أجزاء من العاصمة، وتخوض مواجهات شبه يومية ضد قوات الحكومة الصومالية وقوات حفظ السلام التابعة للاتحاد الأفريقي.

3. تنظيم الدولة "داعش"

يسمى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام الذي يعرف اختصاراً بـ "داعش"، وهو تنظيم مسلح يتبع فكر جماعات السلفية الجهادية، ويهدف أعضاؤه - حسب اعتقادهم - إلى إعادة "الخلافة الإسلامية وتطبيق الشريعة" وينتشر بشكل رئيسي في العراق وسوريا، كما أن له أذرع في جنوب اليمن وليبيا وسيناء وأزواد الصومال وشمال شرق نيجيريا وباكستان، وزعيم هذا التنظيم هو أبو بكر البغدادي، وقد قام التنظيم بالعديد من العمليات الإرهابية الغاشمة في العديد من الدول العربية خاصة في العراق وسوريا.

ونستطيع أن نلاحظ أن داعش قامت خلال النصف الأول من عام 2018 بعمليات إرهابية ضئيلة خاصة بعدما تم إعلان القضاء عليها في العراق وسوريا في نهاية عام 2017، ولم يعد لها تأثير واضح سوى في ليبيا، ويعتقد المنظرون السياسيون أن جماعة "الشباب الصومالية" ستفوق داعش ضراوة وتأثيراً، في حين أن عملياتها وتفجيراتها وقاداتها وأفكارها لم تتعدى حدود الصومال بعد، فعملياتها جميعاً محصورة داخل الصومال فقط، وذلك على عكس أفكار الخلافة الداعشية، ولكن ذلك لا يقلل من خطورتها وأنه لا يؤمن منها كتنظيم إرهابي غير متوقع من ينشق عنه، أو أنه إذا حقق نوع من السيطرة في دولته فإلى أي دولة مجاورة سيتحرك.

حركة حسم

تعد حركة سواعد مصر "حسم" هي الوريث الحالي للتنظيم الخاص "العسكري" لجماعة الإخوان، فمن خلال بياناتها وإعلان مسؤوليتها عن العمليات الإرهابية في الداخل المصري والتي تميزت في مجملها بالاغتيالات التي كانت تميز التنظيم الخاص لجماعة الإخوان منذ بداياتها وحتى حادث المنشية في 1954 ومحاولة اغتيال جمال عبد الناصر، ما يؤكد أن هذه الحركة من أهم الأجنحة أو المكاتب النوعية داخل جماعة الإخوان الإرهابية وإن كانت جماعة الإخوان تنكر انتماء الحركة لها.

فبعد مقتل محمد كمال مسئول اللجان النوعية داخل جماعة الإخوان في أكتوبر 2016، والذي كان مكلف بتشكيل جماعات العنف داخل الجماعة كشفت مصادر أمنية، أن الوثائق والأوراق التي عثرت عليها مأمورية ضبط قائد الجناح المسلح لجماعة الإخوان الإرهابية، محمد كمال، بمنطقة البساتين، تحتوي على كم هائل من

المعلومات عن الخلايا العنقودية للتنظيم ستمكن جهاز الأمن الوطني من القضاء عليها في غضون أشهر قليلة، إلا أن هذه المكاتب مازالت تعمل حتى الآن وتقوم بعمليات نوعية من وقت لآخر وإن كانت حدة هذه العمليات قلت بعض الشيء،

مرتكزات حركة حسم:

تعد اعترافات القيادي الإخواني مجدي شلش والذي كان مقيمًا مع محمد كمال عضو مكتب الإرشاد وقتل أول أكتوبر 2016، بعد تبادل لإطلاق النار مع وزارة الداخلية، والتي كشفت فيها عن خطة الإخوان واستراتيجيتها الفترة الماضية، مؤكدًا أن الإخوان اتبعت أسلوب الإنهاك والإرباك لإفشال الدولة المصرية .

وقال "شلش" في اعترافاته التي أثارة حالة من الضجة داخل الإخوان، إن الجماعة كانت تستهدف السيطرة على مؤسسات الدولة، مشيرًا إلى أنهم أصلوا شرعيًا لما وصفه العمل الثوري الذي يعنى انتهاج أعمال العنف، قائلاً "الهيئة الشرعية للإخوان أصدرت تأصيل شرعي للتعامل مع كل من دعم 30 يونيو." وإن من أهم النقاط التي تنطلق منها حركة حسم:

- تأهيل عناصر مجموعات العمل النوعي و تدريبها خارج البلاد، وأن دولتي تركيا والسودان هما الدولتان التي تم تدريب وتأهيل الشباب فيها
- إنشاء مكتب القيادة العامة بدولة تركيا يضم ممثلين عن الجماعة بجميع دول العالم، ويختص بوضع السياسة العامة للجماعة دون التقيد بمصالح الدول، واضطلاع جماعة الإخوان بتكوين مؤسسات اقتصادية وإعلامية بدولة تركيا ينتهى إنشائها بنهاية عام 2017 لتكون مصدر دعم مادي ومعنوي لتنفيذ مخططاتهم الرامية الى إسقاط النظام المصري بنهاية عام 2020 عبر قيام تلك المؤسسات بمحاربة مؤسسات الدولة المصرية ومهاجمتها.
- تشكيل تيار سياسي داخل الدولة
- الانفصال بجزء من الدولة

التعريف والنشأة:

ظهرت في مصر في يناير 2014، وحسب البيان الأول لها أنها تهدف إلى استعادة روح وتنفيذ أهداف ثورة 25 يناير 2011، والقضاء على ما وصفته بالانقلاب العسكري. وتوصف الحركة بأنها تابعة لجماعة الإخوان المسلمين، وأتهم أعضائها بالضلوع في تنفيذ عمليات إرهابية في محافظة السويس، المقر الرئيسي للحركة عند تأسيسها. وفي يناير 2014 نشرت الحركة بيانها الأول والذي وصفت فيه نفسها أنها حركة ثورية شبابية تضم مختلف التيارات السياسية الشبابية بالسويس، والتي تهدف إلى استعادة روح ثورة يناير وكسر الانقلاب، وأنها ترحب بانضمام مختلف الأطياف السياسية وتدعو للثورة في 25 يناير 2014. وحددت الحركة مطالبها في هذا البيان بالنقاط التالية:

- عودة الجيش لثكناته وابتعاده عن الحياة السياسية.
- حرية التظاهر.
- وقف الاعتقالات.

تنظيم ولاية سيناء

الدولة الإسلامية ولاية سيناء هو فرع من تنظيم اعش الإرهابي يتخذ من سيناء في مصر محل نشاطه ونشاط أعماله، تم تشكيل التنظيم في يوليو 2014 بعد انضمام تنظيم بيت المقدس لداعش ومبايعة أميره ففي 8 من يوليو 2014، نظمت جماعة أنصار بيت المقدس عرضاً عسكرياً مسلحاً مكون من أكثر من 10 سيارات دفع رباعي في مدينة الشيخ زايد، وكانوا يرتدون ملابس سوداء رافعين الرايات السوداء، بحوزتهم أسلحة من بينها أسلحة ثقيلة، وطافوا الشوارع المختلفة بقرى جنوبي الشيخ زايد ورفح، وهم يرددون هتافات مناصرة لتنظيم الدولة الإسلامية وأميرها أبوبكر البغدادي وقاموا بتوزيع جماعة منشورات على أهالي مدينتي رفح والشيخ زايد، تعلن من خلاله مبايعة أبي بكر البغدادي، والانضمام إلى تنظيم الدولة الإسلامية، وتغيير الاسم إلى ولاية سيناء، وإعلان سيناء إمارة إسلامية

النشأة والنشاط

تشلت ولاية سيناء بعد وفاة قائد تنظيم انصار بيت المقدس توفيق فريج، ومبايعة عناصر التنظيم، "سلمى سلامة المحاسنة" والذي يحمل اسم حركى لأبو همام الانصارى زعيما للتنظيم، والذي بايع أبو بكر البغدادي زعيم تنظيم "داعش" على الولاء والطاعة.

وتولى «أبو همام الأنصارى» عقب مبايعة أعضاء التنظيم له، تكليف عناصر ولاية سيناء باستقطاب عناصر جديدة، وإنشاء خط تسفير لليبيا لتدريب العناصر الحديثة، وإنشاء معسكر بقصر أبو هادي بمدينة سرت لليبية، وإعادة هيكلة التنظيم وتقسيمه لمجموعتين الأولى بمنطقة الوادي، يتولى مسؤوليتها هشام العشماوى، والثانية بسيناء يتولى قيادتها شادى المنيعى، كما تم الكشف عن أخطر مخططات التنظيم لاستهداف المنشآت العسكرية الشرطة ومؤسسات الدولة. وتمركزت أبرز عمليات التنظيم، على استهداف رجال القوات المسلحة والشرطة والمدنيين والتخطيط وتنفيذ عمليات إرهابية فى شمال سيناء،

وقد شهد عام 2018 تمكن قوات الجيش والشرطة المصرية من محاصرة التنظيم والحاق خسائر فادحة في صفوفه وتقليل معدلات جرائمه الى الحد الأدنى، واتسمت عمليات التنزيم القليلة في 2018 بانها عمليات محدودة وليس لها تأثير ميداني ملحوظ خاصة بعد أن أفقدته العملية الشاملة للجيش والشرطة المصرية معظم عتاده من الأفراد والمعدات والأسلحة.

ثالثاً: آليات الدول العربية لمكافحة الإرهاب

تتحرك الدول العربية باستمرار لمواجهة الإرهاب والتصدي لكافة مصادر تمويله، وأهم ما تم اتخاذه بشأن الإرهاب ومكافحته، ما أقره رؤساء المجالس والبرلمانات العربية، وهي وثيقة عربية شاملة لمكافحة التطرف والإرهاب، وتم اعتمادها في القمة العربية المنعقدة بالرياض في ابريل 2018. وتدعو الوثيقة لاتخاذ كافة التدابير الممكنة لحظر التحريض والتبرير والتشجيع على ارتكاب أعمال إرهابية، وضرورة التعاون والتنسيق بين الدول العربية في اتخاذ ما قد يكون ضرورياً ومناسباً ومتفقاً مع التزامات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري وعلى مستوى المجالس الوزارية المعنية وما هو متفق عليه موجب القانون الدولي، بشأن مكافحة التحريض على الإرهاب.

ودعت الوثيقة إلى توحيد جهود الدول العربية، ضد كافة أشكال الإرهاب وفي مختلف بقاع العالم العربي، من أجل اجتثاث الإرهاب من جذوره والقضاء عليه نهائياً، وأكدت ضرورة التصدي للأجندات المذهبية والطائفية والتدخل في شئون الدول العربية، ووضع حد لتجاوزات الدول الإقليمية رعاة الطائفية والإرهاب والتطرف في المنطقة العربية. وطالبت بنشر مفاهيم الدين الإسلامي السامح والتسامح والحوار البناء بين مختلف الدول والأديان والثقافات، وحماية ونشر وترسيخ هذه المفاهيم والمحافظة عليها وتعزيزها لدى الأفراد والمجتمعات، كما دعت إلى تعزيز قدرة الأمة العربية السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية جنباً إلى جنب مع قدراتها الأمنية والعسكرية ضمن منظومة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب.

وكلفت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بإنشاء مجلس تنسيقي عربي لمراكز مكافحة الفكر المتطرف في الدول العربية، وإنشاء قاعدة بيانات لهذه المراكز بغرض تسهيل التعاون والتنسيق وتبادل الخبرات بينها، وطالبت بسن تشريع وطني لمكافحة دعم وتمويل الإرهاب في كل الدول التي لا يوجد بها تشريع خاص بمكافحة الإرهاب، والعمل على تطويرها بشكل دوري دون المساس بالتشريعات الخاصة بحقوق الإنسان، وبما يحفظ سيادة الدولة.

وأكد الموقعون على الوثيقة أنها تعتبر أساساً لتحديث وتطوير التشريعات العربية لمكافحة الإرهاب (الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، والاتفاقية العربية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، والقانون العربي النموذجي لمكافحة الإرهاب، والاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب)، وكلفوا البرلمان العربي بمراجعة الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب بالتعاون والتنسيق مع مجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب، والجهات الأخرى ذات الصلة.

وطالبوا جميع الدول العربية بالتصديق على التشريعات العربية القائمة في مجال مكافحة الإرهاب، ودعوا لاعتماد منظومة مؤشرات عربية لقياس وتقييم مدى التقدم في تحقيق أهداف وغايات ما ورد بالوثيقة من رؤى لمكافحة الإرهاب، وثمنت الوثيقة إنشاء إدارة مستقلة لمكافحة الإرهاب داخل هيكل جامعة الدول العربية، ونشدد على أهمية التنسيق والتعاون بين كافة خطط وجهود مكافحة الإرهاب التي تبذلها الدول في إطار جامعة الدول العربية²⁸⁴.

284 مصطفى عنبر، روشة عربية لمواجهة الإرهاب.. رؤساء البرلمانات العربية يقررون وثيقة شاملة للتصدي لوباء التطرف.. مطالب بموقف حاسم للتدخلات التركية والإيرانية في العالم العربي.. وإشادة بدور الأزهر في تجديد الخطاب الديني، م منشور على موقع اليوم السابع، بتاريخ 10 فبراير 2018.

وفى حين تواجه الدول العربية تحديات وصعوبات في مواجهة الإرهاب والتصدي له، ما زالت قطر، وهى المحسوبة على دول العرب تدعم وتمول الإرهاب، فجماعات الإرهاب والتطرف في عالمنا العربي التابعة لـ (القاعدة) و (داعش) و (الحوثيين) و (حزب الله) و (جماعة الإخوان) والمدعومة مادياً وعسكرياً وإعلامياً من دولتي قطر وإيران وتركيا، ولكن ما يهمنا هنا هو دور قطر كدولة عربية يجب أن تقف في جنب أشقائها وتواجه معهم هذا الوحش الأعمى والضاري، ولكن للأسف رغم كل التحذيرات والمقاطعة الأخيرة من جيرانها، ما زالت قطر ترعى الإرهاب وتأوي الداعين إلى التطرف.

ولا تزال قطر رغم كل ما تم توجيهه إليها من انتقادات عربية ودولية تدعم الإرهاب في المنطقة، ولم يتوقف الأمر على الدعم الخفي بل تجاوزته إلى الدعم العلن عبر بوق قطر الأول " الجزيرة " والوسائل التابعة والمدعومة من قبل الحكومة القطرية، بالإضافة إلى إيواء قطر لبعض الإرهابيين، ودعمهم لجماعة الإخوان، وعلاقاتها الوثيقة والمريبة مع طالبان. ولو أن لقطر بعض العقل وأنفقت تلك الأموال في مصارف الخير ومحاربة الفقر والمجاعات في أفريقيا، لكان خير لها وكانت قد حافظت على العلاقات التاريخية بدول الخليج والعلاقات العربية الأفريقية، ولكن بدلاً من ذلك كانت سبباً من خلال ما كانت تبثه في تقسيم السودان، والحرب الأهلية في الصومال، وتدعم حالياً الحركات الإرهابية في مالي وتشاد، ووردت أخيراً أخبار عن دعم قطر لحوالي 20 وسيلة إعلامية في لبنان، وهذا يوضح لنا أن قطر تريد أن تتوغل في كل دول العالم العربي، محاولة أن تصنع لها ثقل سياسي، ولكن هذا لا يصنع لها أي بعد استراتيجي مستقبلي، فقد صارت قطر الراعية الأولى للإرهاب في العالم، ولم يعد خفياً على أحد العلاقة الآتمة بين قطر والإخوان والإرهاب والجماعات الإسلامية المتطرفة والدم والقتل والتشريد وكل ما يصل إلينا عما يصنعه الإرهاب في الشعوب والأبرياء.

ونتيجة لبروز الإرهاب ومشاكله، قامت معظم دول العالم بسن تشريعات متشددة قد ينظر إليها أنها تقيد من حقوق الإنسان؛ وذلك لمواجهة العمليات الإرهابية، فمثلاً قامت جمهورية مصر العربية بغلق بعض المواقع الإلكترونية التي عززت غلقها بأنها تنشر الفكر المتطرف أو تعمل على نشر وإشاعة الأخبار الكاذبة، كما وافق مجلس النواب على قرار رئيس الجمهورية بمد حالة الطوارئ لـ 3 أشهر بدءاً من 13 يناير 2018، وتتولى القوات

المسلحة والشرطة اتخاذ ما يلزم لمواجهة أخطار الإرهاب وتمويله وحفظ الأمن بجميع أنحاء البلاد وحماية الممتلكات العامة والخاصة وحفظ أرواح المواطنين²⁸⁵.

وتعد العملية الشاملة (سيناء 2018) أولى ملامح التوجه المصري للرد على الإرهاب الغاشم في البلاد، فكان موعد العملية وحجم القوات المشاركة فيها أبلغ رسالة ردا على وسائل الإعلام الغربية التي غالبا ما تبث رسائل محبطة عن النتائج المصرية، كما أدهشت العملية هذه الوسائل والدول التابعة لها بمدى الخسائر التي لحقت بالتنظيمات الإرهابية ومدى المعلومات الفائقة التي جمعتها الأجهزة المصرية المختلفة قبل شن معركة تطهير مصر من الإرهاب.

كما أرجأ الدكتور "علي عبد العال"، رئيس مجلس النواب في أبريل 2018، إعلان مجلس النواب الموافقة النهائية على مشروع قانون إنشاء المجلس الأعلى لمواجهة الإرهاب والتطرف، والمقدم من الحكومة، ونصت (المادة الأولى) منه على الآتي: بأن يندشأ مجلس لمواجهة الإرهاب والتطرف يسمى "المجلس الأعلى لمواجهة الإرهاب والتطرف" يهدف إلى حشد الطاقات المؤسسية والمجتمعية للحد من مسببات الإرهاب ومعالجته، ومعالجة آثاره ويشار إليه في أحكام هذا القانون بالمجلس. ويتمتع المجلس بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والفني والإداري في ممارسة مهامه وأنشطته واختصاصاته. ويكون مقر المجلس في محافظة القاهرة، ويجوز انعقاده في أي مكان آخر يحدده رئيس الجمهورية²⁸⁶.

في بيان رسمي للمتحدث العسكري للقوات المسلحة المصرية، كشف أن "القوات المسلحة أعلنت الانتهاء من إنشاء أول مركز إقليمي لمكافحة الإرهاب لدول الساحل والصحراء في أفريقيا"، جاء هذا الإعلان في الاجتماع السابع لوزراء دفاع دول تجمع الساحل والصحراء، والذي عقد في العاصمة النيجيرية (أبوجا) في الفترة من 20 إلى 22 يونيو 2018، والذي شاركت فيه مصر بوفد ممثل عن وزارة الدفاع. وتم تزويد المركز بكل التجهيزات السمعية والبصرية، وأحدث الحواسيب الآلية، بما يُحقق تنسيق التعاون بين الدول الأعضاء في القضايا محل الاهتمام المشترك، وفي مقدمتها التصدي للإرهاب وتعزيز العلاقات الأمنية والاقتصادية والسياسية.

²⁸⁵ تفاصيل موافقة البرلمان على مد فترة "الطوارئ" بدءاً من السبت المقبل، م منشور على موقع أخبارك.
²⁸⁶ هند الشامي، "النواب" يذبل الموافقة النهائية لـ"الأعلى لمواجهة الإرهاب"، م منشور على موقع مصرناوي، بتاريخ الإثنين 2 أبريل 2018.

كما أعلنت مصر عن تقديم 1000 منحة دراسية للعسكريين من دول التجمع في مجال الأمن والدفاع، وكذلك تقديم 1000 منحة جديدة للدراسة بجمهورية مصر العربية دعماً لدول التجمع، إضافةً إلى التنسيق على إجراء تدريبات مشتركة دورية في مجال مكافحة الإرهاب²⁸⁷.

ولا تزال مصر وبقية الدول العربية تحارب الإرهاب، ولا يوجد دولة عربية متهمة بدعم الإرهاب سوى دولة (قطر) وتؤكد كل الدول العربية على أنه يجب مكافحة الإرهاب والتصدي له، وعلى إثر ذلك تقام المؤتمرات وت عقد الفاعليات ويجتمع وزراء الإعلام أو الخارجية العرب من آن إلى آخر لمناقشة أبعاد مشكلة الإرهاب والتصدي له، وتبقى (قطر) خارج تلك المعادلة، وتبقى في موقف (الدولة المهاجمة) من قبل أشقائها بسبب أنها تأوي بعض كبار الأشخاص ذوي الفكر المتطرف وممولي التنظيمات الإرهابية، ولا يزال بوق قطر (الجزيرة) تثبت على موجاتها الفكر المتطرف وتدعم الكثير من التنظيمات الإرهابية، وتروج للإشاعات والأخبار الكاذبة المقصود منها زعزعة استقرار المنطقة العربية.

رابعاً: تداعيات الإرهاب على حالة حقوق الإنسان

لا تزال عناصر التنظيمات الإرهابية تتوغل في عدد من الدول، رغم مساعيها لمواجهة الإرهاب وتجفيف منابعه، حيث احتلت أربع دول عربية في مؤشر الإرهاب العالمي لعام 2018 وهي (العراق وسوريا والصومال واليمن) بعد أفغانستان المرتبة الأولى في أكثر البلدان تضرراً نتيجة التأثيرات الاقتصادية للإرهاب، وهي نسبة مقلقة ومخيفة، وقد عرف أن الإرهاب والنزاعات هي العائق الأكثر صعوبة وإخافة لتدعيم ركائز حقوق الإنسان في العالم.

وأفاد تقرير مؤشر الإرهاب العالمي لعام 2018، بأن العراق تمثل ثاني أكثر الدول تضرراً من ناحية التأثير الاقتصادي المرتبط بالعمليات الإرهابية، حيث أن التكاليف الاقتصادية للإرهاب، بلغت أكثر من عشر ناتج المحلي الاقتصادي حتى أن نسبته وصلت 10.8 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي، وبينما حلت سوريا في المرتبة الثالثة بعد أن بلغت التأثيرات الاقتصادية للإرهاب 5.8 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي، وكما جاءت الصومال في المركز السادس عالمياً، والمرتبة الرابعة في الدول العربية الأكثر تضرراً من الإرهاب وآثاره الاقتصادية،

287 حامد المسلمي، نيابة عن العالم.. مصر تحارب التطرف وتنشئ مركزاً إقليمياً لمكافحة الإرهاب، م منشور على موقع المرجع، بتاريخ 26 يونيو 2018.

وأما بالنسبة لليمن فقد جاءت ثامنة على الصعيد العالمي، والمرتبة الخامسة في الدول العربية الأكثر تضرراً من الإرهاب، وقد حل المغرب في المرتبة الثانية من حيث الدول الأقل تضرراً من الإرهاب خلال سنة 2018، خلف موريتانيا التي احتلت المرتبة 138، نظراً للاستراتيجية الجديدة التي وضعتها للقضاء على التنظيمات الإرهابية، حيث وضعت البلاد استراتيجية جديدة لمواجهة الإرهاب وخاصة التنظيم الإرهابي "داعش"²⁸⁸.

وأشار تقرير مؤشر الإرهاب العالمي لعام 2018، إلى أن النشاط الإرهابي بدأ يتجه بعيداً عن منطقة الشرق الأوسط، خصوصاً بعد القضاء على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق وسوريا، وكذا جماعات مسلحة أخرى، في مقابل اتجاهه نحو إفريقيا، وبالضبط إلى منطقة المغرب العربي، والساحل الإفريقي.

وبالنسبة لمصر فقد شهد مؤشر العمليات الإرهابية في مصر هبوطاً حاداً وملحوظاً في العام 2018، وذلك مقارنة بأعوام ما بعد ثورة 30 يونيو، حيث انعدمت العمليات الإرهابية الصادرة من التنظيمات المسلحة المنبثقة عن جماعة الإخوان المسلمين، وخاصة "حسم" و"لواء الثورة" في هذا العام، كما تراجعت العمليات العنيفة والنوعية التي كان يشنها مبايعو "داعش" في سيناء، بعد انطلاق العملية الشاملة، التي أعلنت عنها الدولة المصرية في إطار حربها على الإرهاب مطلع العام 2018، ولم تضع إلى الآن هذه الحرب أوزارها.

وفي نفس السياق، وبملاحظة ما اعتادته التنظيمات التكفيرية المسلحة في بداية العام الميلادي الجديد، ومحاولتها للفت للانتباه وجذب الأضواء لنشاطها، إلا أننا نلاحظ أن أعمال داعش في بداية العام 2018، قد جاءت ضعيفة قياساً بالأعوام السابقة، وذلك نتيجة للحصار المطبق الذي تعرض له تنظيم داعش في شمال سيناء، واستهداف عدد من قادته المؤثرين²⁸⁹.

وقد شهد هذا العام حدثاً كبيراً في مجال الحرب على الإرهاب، وهو اعتقال أخطر العناصر المطلوبة لدى أجهزة الأمن المصرية، وهو هشام عشموي، المتهم بالضلوع في تنفيذ أشد العمليات دموية، التي شهدتها البلاد منذ 30 من يونيو العام 2013، فقد أُلقت القوات المسلحة في شرقي ليبيا القبض على هشام عشموي، ضابط الجيش

²⁸⁸ ياسمين مبروك، " أفغانستان والعراق " .. الدول الأكثر تضرراً بالإرهاب خلال عام 2018، م منشور على صفحة موقع الفجر، بتاريخ 29 ديسمبر 2018، ويمكن قراءة المقال كاملاً على: <https://www.elfagr.com/3405623>

²⁸⁹ صلاح الدين حسن، " بانوراما 2018: مصر تتجح بخفض مؤشر الإرهاب"، م منشور على موقع حفریات، بتاريخ 20-12-2018، ويمكن قراءة المقال كاملاً على: <https://www.hafryat.com/ar/node/6962>

المصري المفصول وأبرز المطلوبين لدى سلطات الأمن في مصر، فجر الإثنين 8 أكتوبر 2018، في عملية أمنية في مدينة درنة الليبية، وذلك حسب تصريحات المتحدث العسكري الليبي أحمد المسماري، الذي قال إن القبض على عشاوي، جرى في حي المغار بمدينة درنة، مشيراً إلى أنه كان يرتدي حزاماً ناسفاً، لكنه لم يتمكن من تفجيرهِ "نظراً إلى سرعة تنفيذ العملية من قبل القوات المسلحة، وتطبيقهم عنصر المفاجأة"، بحسب تعبيره.

وفي 5 سبتمبر؛ ظهر المتحدث باسم "حسم"، ويدعى خالد سيف الدين (مسمى حركي)، ليعترف بأن الحركة تعرضت لضربات أمنية تسببت في تعطل عملياتها، ورغم هذا الانحسار الكبير في هذه العمليات، إلا أن وزارة الداخلية المصرية، قد أصدرت بياناً، في اليوم الأول لإطلاق قوات إنفاذ القانون للعملية الشاملة (سيناء 2018)، في 9 فبراير الماضي؛ التي تعد الأكبر في تاريخ المواجهات العسكرية والأمنية المصرية مع الإرهاب، قالت فيه: إن "قطاع الأمن الوطني تمكّن من كشف مخطط لعناصر (حسم)، أحد الأجنحة المسلحة لجماعة الإخوان لتنفيذ سلسلة من العمليات العدائية المتزامنة، تستهدف المنشآت السياحية والمرافق الحيوية والقوات المسلحة والشرطة"، ولم تكن هذه الضربة الأولى التي توجهها الأجهزة الأمنية المصرية لتلك الحركة؛ فقد استهدفتها بضربات عديدة في العامين الماضيين، وهو ما رآه خبراء مؤشراً بجلاء على مدى ضعف تلك التنظيمات، واقتادها للخبرة المتراكمة لدى نظيراتها المتفرعة من تنظيمي داعش والقاعدة.

وفي 9 فبراير 2018، أعلنت الداخلية المصرية القبض على 14 من حركة حسم، وتصفية 3 آخرين؛ حيث ذكرت في بيانها؛ أن تلك المجموعات "خطت لتنفيذ سلسلة من العمليات العدائية، خلال الفترة المواكبة لبدء إجراءات الانتخابات الرئاسية؛ لإحداث حالة من عدم الاستقرار بالدولة".

والجدير بالذكر أن تلك التنظيمات تستخدم إستراتيجية الكمون لفترات طويلة في بعض الأوقات، لأسباب عديدة ومختلفة، منها إشعار عدوها بأنه انتصر بالفعل، كي تفاجئه مرة أخرى بضربات أكثر شراسة وقوة، وهو ما تحدث عنه أبو مصعب الثوري، المنظر السلفي الجهادي، في كتاب "المقاومة الإسلامية العالمية"، الذي تأثرت بكتباته الجماعات الإرهابية بكافة فصائلها وتنوعاتها، ويبدو أن تنظيم الإخوان أصدر تكليفات لقادة تلك التنظيمات بالكف عن العمليات الإرهابية التي لم تحقق أهدافها؛ بل دفع التنظيم كلفتها دون الحصول على مكاسب سياسية جراء تلك العمليات، وهو ما أدى لانشطارات داخل التنظيمات بين جبهات انصاعت لقرار التنظيم، وجبهات أخرى

تمردت على تلك القرارات، وقررت الاستمرار في عملياتها بعد محاولة توفير أوجه أخرى للتمويل، وهو ما يدعمه حوار المتحدث باسم "حسم" الذي أبدى احترامه للجماعة وفكرها، إلا أنه عاد ليؤكد عدم تبعيته تنظيمياً لقادتها.

وفي نفس السياق، نقلت وكالة الصحافة الفرنسية، عن العقيد تامر الرفاعي قوله: إن "450 إرهابياً قتلوا في شمال ووسط سيناء على يد الجيش والشرطة"، وقد بدأ الجيش المصري، في التاسع من شباط (فبراير) الماضي، بالتعاون مع الشرطة، عملية عسكرية شاملة تحت اسم "سيناء 2018"، في شمال ووسط سيناء، ضد إرهابيين يققون وراء سلسلة هجمات استهدفت منشآت عسكرية ومدنية في سيناء²⁹⁰.

وقد كشف المؤشر العالمي للفتوى "GFI" التابع لدار الإفتاء المصرية، أن الفتاوى الاقتصادية تمثل 8% من جملة الفتاوى داخل التنظيمات الإرهابية، وتجزئ هذه الفتاوى تمويل التنظيم، والعمليات المشبوهة من سرقة واحتيال وتجارة الأعضاء والرقيق وما شابه، على سبيل المثال فتوى "إجازة أخذ أعضاء من أسر حياً لإنقاذ حياة مسلم، حتى وإن كان ذلك معناه موت الأسير"، فضلاً عن مغالطته في استخدام لفظ "الغنائم" بإطلاقها على الأموال والمعدات التي يسرقها، فقد تمكن بسبب سرقاته للآثار وتجارته للسلاح والأعضاء من أن يصبح أغنى تنظيم إرهابي في العالم، وكل تلك الأعمال إنما هي تحدياً صارخاً على حقوق الإنسان في العيش بأمان وسلام، وتقف عائقاً في وجه النمو والرقى الإنساني.

ولم تقتصر مساهمة الفتوى على نهب الدول وثرواتها بل عمد التنظيم إلى نهب أتباعه من خلال توظيف بعض المصطلحات والألفاظ داخل الفتاوى يستطيع من خلالها التأثير عليهم لجلب الأموال، مثل: "الصدقة" و"التبرع" و"الزهد" و"الإيثار"، وهي المصطلحات التي احتلت "80%" من جملة الألفاظ التي يستغلها التنظيم داخل فتاواه، إذ تتبع المؤشر سلسلة "أخي المجاهد" التي جاء فيها: "أخي المجاهد، السخاء هو العطاء عن طيب نفس بدون أن تستكثر النفس ذلك العطاء"؛ ولأجل مزيد من المغالطات ودغدغة مشاعر مريديه نجد أن تنظيم داعش نوع في استخدام أحكامه الشرعية، فنجد يستخدم حكم "الجواز" في فتاويه بنسبة تتعدى الـ "70%" فيما يتعلق بالعمليات الرقمية والاستيلاء على الأموال وتدمير المنشآت والمؤسسات تحت تبرير "الجهاد"، فيما يستخدم

²⁹⁰ آخر حصيلة لعملية سيناء 2018، موقع حفریات، م منشور على صفحة موقع حفریات، بتاريخ 17-10-2018، ويمكن قراءة المقال كاملاً على:

<https://www.hafayat.com/ar/node/5935>

أحكام "الوجوب" و"الاستحباب" بنسبة "85%" عندما يوجه الخطاب لأتباعه بوجوب التضحية، واستحباب إنفاق الأموال لخدمة التنظيم²⁹¹.

وأما عن الفتاوى الاقتصادية لتنظيم القاعدة، فقد كشف المؤشر أن نسبتها بلغت "5%" من إجمالي فتاواه، وكان هدفها هدم الاقتصاد العالمي، إذ وردت فتوى في العدد الثاني والعشرين بنشرة "النفيير": "أن دمار الكفر العالمي هو في استهداف وتدمير مكونات هذا الاقتصاد باستهداف ثقة المستهلك الغربي التي تتأثر سلباً وإيجاباً بمدى شعوره بالأمن من عدمه، ومنذ الغزوات المباركات واقتصاد الكفر العالمي لا يكاد يخرج من أزمة حتى يدخل في أخرى، وكل مساعيه في إعادة تأهيل اقتصاده وإخراجه من تبعات الغزوات باءت -ولله الحمد- بالفشل الذريع".

وقد أورد المؤشر الذي تقوم عليه وحدة الدراسات الاستراتيجية بدار الإفتاء أن أبرز الأحكام الشرعية في فتاوى تنظيم القاعدة الاقتصادية: حكم "التكفير" الذي جاء بنسبة "95%" كلما تعلق الأمر باقتصادات الدول والحكومات على مستوى العالم، فيما استخدم حكم "الوجوب" بنفس النسبة تقريباً كلما أشار إلى ضرورة تدمير المنشآت ليحقق الهدف النهائي المتعلق بإضعاف الدول وإسقاطها لتسحق الفرصة للتنظيم الإرهابي للاستيلاء عليها وبسط نفوذه، كما أقر بذلك منظر التنظيم أبو قتادة الفلسطيني إذ قال: "ضعف الحكومات القائمة يعطى الفرصة للمجاهدين للتحرك لتحقيق هدف إقامة الشريعة"²⁹².

وأما على مستوى الجماعات التي تؤسس للفكر الإرهابي دون استخدام العنف، فقد تتبع المؤشر نشاط "حزب التحرير" حيث شكلت فتاواه الاقتصادية حوالى "25%" من جملة فتاوى التنظيم، وبين المؤشر أن هذا النوع من الفتاوى يعد جزءاً من هدف عام أعلنه الحزب وهو إقامة "خلافة إسلامية" تطبق "الشريعة الإسلامية" بعد القضاء على الحكومات والدول القائمة، وبالتالي فهذه الفتوى الاقتصادية للحزب تمثل فى هدم وتكفير الاقتصاديات المحلية للدول، والدعوة لإسقاطها وعدم التعامل معها، معتمداً على أحكام "التحريم" بنسبة "70.70%"، ومن بين ما حرّمه حزب التحرير عملة "البيتكوين"، وفقاً لفتوى أميره "عطاء بن خليل أبو الرشتة" المتضمنة:

²⁹¹ محمد ناجي، بالأرقام المؤشر العالمي للفتوى يفضح مصادر تمويل التنظيمات الإرهابية، م منشور على صفحة موقع مبتداً، بتاريخ 12 ديسمبر 2018، ويمكن قراءة المقال كاملاً على:

<https://www.mobtada.com/details/795059>

²⁹² نفس المصدر السابق.

"البيتكوين ليست عملة، وليست نقداً من ناحية شرعية، كما أنه يتبين تحريم بيع الغرر أو المجهول، فلا يجوز بيعها ولا شراؤها"، كما حرم ما وصفه بـ"الاحتكار"، و"الضمان"، و"التأمين"، و"المضاربة".

وفي رؤية تحليله لواقع الإرهاب خلال العام القادم 2019، واستنباطاً من مجريات الأحداث في العام 2018، فيبدو أن الإرهاب لن ينجلي، وخاصة أنه استحدث أساليباً جديدة، وتزامناً مع تعاظم دور الثورة التكنولوجية في العقد الأخير، وصارت عمليات التجنيد شبكية وإلكترونية، ولا تستلزم مقابلة الشخص المُستهدف مع أعضاء تنظيم إرهابي ما، وعلية نؤكد أن عمليات العنف والتخريب من قبل التنظيمات الإرهابية ستستمر خلال العام 2019، وكل ما يقال عن أن الإرهاب صار مُحاصراً ومنحسراً ليس إلا نوع من تفاؤل سابق لأوانه.

وتأكيداً على ما سبق، نلاحظ أنه خلال الأعوام الماضية انحسرت أدوار بعض التنظيمات الإرهابية مثل داعش وحسم والتنظيمات الشيعية في البحرين والعراق ولبنان واليمن، ولكن هذا لا ينفي تماماً وجود العمليات الإرهابية النوعية، والتي تعتمد على الأفراد في شكل غير منظم، كوضع عبوات ناسفة وتنفيذ عمليات بسيطة في عدة دول، وهو ما تفعله داعش لكسب "عولمة الجهاد"؛ ولتخفيف الضغط عن معاقليها، وهذا يؤكد أن عناصر التنظيمات الإرهابية ما زالوا مستمرين في تنفيذ مخططاتهم ومستمرين في القتال في عدة مناطق عربية.

وفي نفس السياق، نلاحظ أن داعش، وهي الفصيل ذو الحظ الأغر الأكبر في تنفيذ العمليات الإرهابية في المنطقة، أنها بدأت تتبع تكتيكاً جديداً فمن وجودها في دير الزوار ومنطقة الحسينية على الحدود العراقية، واتباعها لما يسمى بـ"حروب الخلايا"، وذاك التكتيك يهدف لإيقاع أكبر عدد ممكن من الضحايا، وخاصة الأقليات، وهذا ما حدث في منطقة السويداء، وكان الحديث عن اختفاء التنظيم تماماً رجاءاً مستحيلاً، فالواقع يخبرنا أن الهيكل التنظيمي لداعش، متكون من جنسيات معينة، وفرق منتشرة أصلاً في المنطقة ككل وليست منطقة محددة، ولذا اتبع التنظيم خطة الانتشار للتغلب على حصار معاقله، وانتقل إلى الفلبين ووسط أفريقيا وأفغانستان ومؤخراً مصر.

وبناء على ما سبق، وبلاستعانة بالدراسة المطولة للقيادي أبو عزام الأنصاري، والتي نشرها منتدى منبر الإعلام الجهادي، والذي أكد فيها أن المناخ مناسب في الشمال والجنوب الأفريقي، وأنه وجب على التنظيم استغلال تلك الأجواء لإعادة الانطلاق من أفريقيا مرة أخرى، إلى أماكن أخرى ومتفرقة في ربوع العالم، ومن بين ما ذكره أبو عزام، عن الأسباب التي دعت إلى خروج عدد كبير من قيادات تنظيم القاعدة من دول إفريقيا الشمالية؛ هو

انتشار المد الجهادي في بعض الدول مثل: مصر، الجزائر، السودان، موريتانيا، المغرب، ليبيا، الصومال، إريتريا، تشاد، إضافة إلى الأوضاع السياسية والعسكرية التي تعانيها معظم بلدان هذه القارة، وحالات الاقتتال القبلي في مختلف هذه البلدان، وأشار إلى أنه يجب استغلال مناطق أخرى مثل سيراليون ومدغشقر؛ وعزا ذلك إلى أنهما بلاد جيدة في السكن والانتقالات.

وعن الاستراتيجية التي اتبعتها التنظيمات الإرهابية خلال عام 2018، فنستطيع أن نلاحظ أنها اتبعت استراتيجية "إرضاء الجميع وتكوين التحالفات"، واسمها التحالفات الداخلية، وهو ما أوجد صراعاً عميقاً مع جناح القاعدة المعولم، ومشايخ وقيادات التنظيم، وهذا حدث واقعاً في مدينة إدلب السورية، وهذا حدث في تنظيم طالبان واقتتلت الفصائل، وسيطر تنظيم داعش على مساحة 30% من أفغانستان، وقامت إيران على إثر ذلك بتقديم دعم إلى طالبان لمواجهة الزحف الداعشي، والذي وصل إليها، كما في عملية التفجير أثناء احتفالات الحرس الثوري الإيراني، يوم 22 سبتمبر 2018.

وفي نفس السياق، ونتيجة لتلك التغيرات الحادثة في السياسة الدولية، وفي خرائط الدول العربية، فمن المحتمل أن تظهر تنظيمات إرهابية جديدة، ويقول الباحث محمد جمعه، في دراسة نشرها مركز الأهرام للدراسات السياسية: "العاملان الرئيسيان اللذان دفعا التنظيم السابق عليه "دولة العراق الإسلامية" إلى إحياء التنظيم من جديد، والتحول إلى تهديد عالمي حقيقي، هما الصراع السوري والاستقطاب السياسي والتوترات الطائفية في العراق، ما يزالان قائمان، وسيلعبان دوراً رئيساً في رسم ما هو آت".

والجدير بالذكر، أن أهم الأسباب التي بنينا عليها رؤيتنا لاستمرار العمليات الإرهابية في المنطقة العربية والعالم كله، هو استمرار عمليات الغسيل الدماغي الممنهج عبر الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، والتي يتم استقطاب الشباب والشابات من عليها، بالإضافة إلى تناقص السياسات الحكومية وعجز دورها في طرح منابر فكر مختلفة ومواجهة الخطر المتنامي للإرهاب، ولذا نرجح بشدة أن تتصاعد العمليات الإرهابية في العام القادم، وفي أوروبا ووسط أفريقيا أكثر من المنطقة العربية.